الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة العربي بن مهيدي –أم البواقي–
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير.
قسم: علوم التسيير.

الموضوع:

فعالية إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية الجزائرية -دراسة حالة البنك الوطني الجزائر ي وكالة 316 بأم البواقي-

مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهاد ماستر أكاديمي في علوم التسيير
تخصص: مالية، تأمينات وتسيير المخاطر

من إعداد الطالب
زكرياء باكلي

إشراف الأستاذ
د. فوزي السبتي

أعضاء لجنة المناقشة:

الأستاذ: عمار قريش.....رئيسا

الأستاذ: فوزي سبتي.....مشرفا

الأستاذة: سعاد قوفي.....مناقشا

السنة الجامعية : 2015/2014

www.manaraa.com

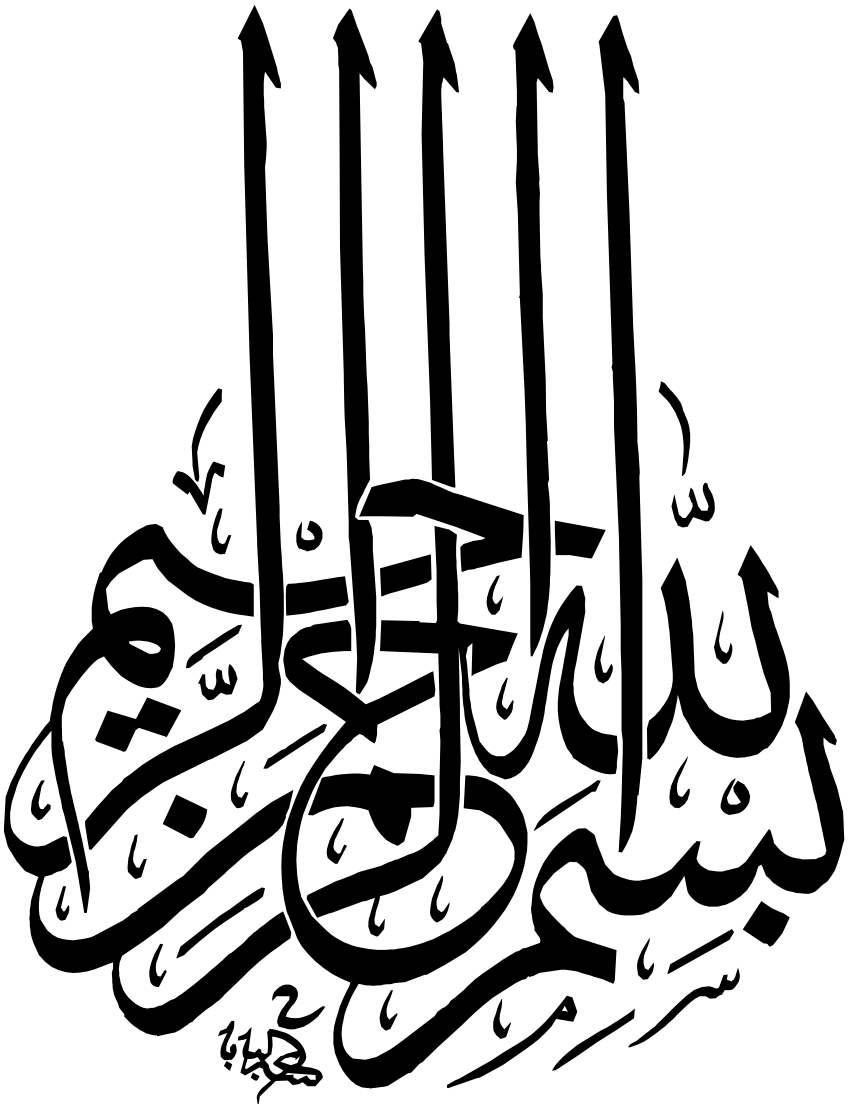

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شكر وعرفان

مصداقـا لقـوله تعـالى:(لئن شكرتم لأزيدنكم﴾

فالحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه الذي أعاننا على إنجاز هذا

البحثولا يسعنا إلا أننسجد لله شكراً وحمداً على توفيقه لنا

نقدم هذا العمل المتواضع من بحور العلم إلى من أحب العلم وعلمه

ونتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ المشرف الذي لم يبخل علي

بتقديم النصائح " فوزي السبتي"

وفي الأخير نشكر جميع من ساعدنا من قريب وبعيد في هذا

البحث المتواضع

" وصلى الله على سيدنا محمد وسلم تسليما كثيرا والحمد لله رب

العالمين"

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إهداء

إلى الذي استلهمت منه دروس القوة والصلابة والصبر على المصائب.

إلى من أعانني للوصول إلى ما أنا عليه إلى الشخص الذي وهبني نعمة الحياة .....إلى الغالي أبي.

إلى التي رضاها من رضا الله إلى منبع الحياة ورمز العطاء وعنوان العطف إلى التي رافقتني دعواتها في ظهر الغيب وكانت لي سراجا على الطريق ونورا إلى الدرب وسترا في الحياة إلى القلب الرحيم ... والصدر الحنون إلى الغالية أمي.

إلى أخي وأختي

إلى الأصدقاء وزملاء الدراسة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفهرس

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فهرس المحتويات

شكر وعرفان	I
إهداء	II
فهرس المحتويات	III
قائمة الأشكال	V
قائمة الجداول	VI
مقدمة	أ-هـ
الفصل الأول : الائتمان وسياسات منحه في البنوك التجارية	33-01
تمهيد :	01
المبحث الأول : مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية	02
المطلب الأول : نشأة وتعريف البنوك التجارية	02
المطلب الثاني : خصائص ووظائف البنوك التجارية	04
المطلب الثالث : مصادر واستخدامات البنوك التجارية	08
المبحث الثاني : الائتمان البنكي	12
المطلب االأول : تعريف وتقسيمات الائتمان	12
المطلب الثاني : أهمية الائتمان والقواعد الذهبية في منحه	16
المطلب الثالث : مبررات استخدام الائتمان البنكي والاعتبارات الواجب مراعاتها عند منحه	18
المبحث الثالث : السياسة الائتمانية	22
المطلب الأول : مفهوم السياسة الائتمانية وأهدافها	22
المطلب الثاني : مكونات السياسة الائتمانية والعوامل المؤثرة فيها	23
المطلب الثالث : خطوات ومعايير منح الائتمان	26
خلاصة الفصل	33
الفصل الثاني : مدخل نظري لإدارة المخاطر الائتمانية	68-35
تمهيد	35
المبحث الأول : ماهية المخاطر الائتمانية	36
المطلب الأول : عموميات حول المخاطر البنكية	36
المطلب الثاني : مفهوم وأنواع المخاطر الائتمانية	40
المطلب الثالث : خصائص المخاطر الائتمانية ومخاطر استخدام الائتمان	42
المبحث الثاني : طرق وأساليب إدارة المخاطر الائتمانية	43
المطلب الأول : ماهية إدارة المخاطر	45
المطلب الثاني : خطوات تحديد المخاطر الائتمانية وقواعد إدارتها	47

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث : تقدير المخاطر الائتمانية	50
المبحث الثالث : مدخل نظري لإدارة المخاطر الائتمانية وفق بازل 2	53
المطلب الأول : ماهية لجنة بازل	53
المطلب الثاني : مبادئ إدارة الائتمان وفقا لبازل 2	60
المطلب الثالث : قياس المخاطر الائتمانية وفق بازل 2	64
خلاصة الفصل	68
الفصل الثالث : دراسة ميدانية بالبنك الوطني الجزائري وكالة 316-أم البواقي-	90-70
تمهيد	70
المبحث الأول : البنك الوطني الجزائري نشأته وتطوره	71
المطلب الأول : تعريف البنك الوطني الجزائري وأهم وظائفه	71
المطلب الثاني : موارد البنك الوطني الجزائري وأهم أهدافه	72
المطلب الثالث : إدارة وتنظيم البنك الوطني الجزائري	73
المبحث الثاني : تقديم وكالة البنك الوطني الجزائري 316	75
المطلب الأول : نشأة ومراحل تطور الوكالة	75
المطلب الثاني: وظائف وأهداف الوكالة	75
المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للوكالة والمصالح المتواجدة فيها	76
المبحث الثاني : إدارة مخاطر الائتمان في وكالة 316 بأم البواقي	81
المطلب الأول : إجراءات منح القروض	81
المطلب الثاني : طريقة استرجاع القرض والإجراءات المتبعة في حالة عدم سداده	87
المطلب الثالث إدارة المخاطر الائتمانية على مستوى الوكالة	87
خلاصة الفصل	90
خاتمة	92
قائمة المراجع	96
الملخص	

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قائمة الأشكال و الجداول

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فهرس الأشكال

الرقم	العـــــــنوان	الصفحة
01/01	نوذج المعايير الائتمانية المعروف ب 8CS	29
02/01	نموذج الائتمان المعروف ب 5PS	31
03/01	نمذج الائتمان المعروف ب PRISM	32
01/03	الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الوطني الجزائري 316 بأم البواقي	75

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فهرس الجداول

الرقم	العـــــــــــنوان	الصفحة
01/02	أوزان المخاطر المرجحة للأصول	54
02/02	معاملات الترجيح للتعهدات خارج الميزانية	54

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مقدمـــــة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المقدمة:

يعتبر القطاع البنكي بنية هامة في الاقتصاد إذ أن له دور كبير في التنمية الاقتصادية، حيث شهد هذا القطاع على مستوى العالم العديد من التطورات في السنوات الأخيرة تمثلت في التقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة البنكية ما أدى إلى زيادة المخاطر البنكية، حيث تواجه البنوك العديد من المخاطر عند قيامها بأنشطتها المختلفة وأهم هذه الأنشطة هي منح الائتمان حيث يمثل هذا الأخير معظم أصول البنك ويساهم في النصيب الأكبر من الأرباح، فتعتبر المخاطر الائتمانية من أهم المواضيع التي يهتم بها مسؤولي البنك لما تسببه من عواقب مالية وفي ظل هذه المعطيات بدأ التفكير في البحث عن أفضل التدابير وذلك باستعمال مختلف الأساليب النوعية أو الكمية من أجل تخفيض التعرض للخسائر المحتملة وتجنبها، ونتيجة لتطور المخاطر البنكية في العديد من الدول جاءت مقررات لجنة بازل حيث شكلت هذه الأخيرة تطورا كبيرا في مجال الرقابة البنكية وثقافة جديدة في إدارة المخاطر البنكية، والجزائر كغيرها من الدول بذلت جهدا لإقامة نظام بنكي جديد خاصة بظهور العولمة وأصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر التي تحيط بالعمل البنكي ووضع الإجراءات اللازمة للسيطرة على الآثار السلبية لهذه المخاطر وإداراتها بما يخدم أهداف البنك وتعتبر إدارة المخاطر الائتمانية الجزء الأساسي الذي تهتم به البنوك التجارية الجزائرية خاصة بعد الإصلاحات التي مست المؤسسات المالية والمتمثلة في قانون النقد والقرض.

على ضوء ما سبق يمكن حصر إشكالية البحث في سؤال جوهري يتمثل فيما يلي:

مافعالية إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية الجزائرية؟

من هذا الإطار وللإجابة على هذه الإشكالية تطرح الأسئلة الفرعية التالية:

1- ما المقصود بالائتمان البنكي وما هي سياسة البنوك في منحه؟

2- ما هي المخاطر الائتمانية وكيف تتم إدارتها والحد منها؟

3- ما دور لجنة بازل "**2**" في إدارة المخاطر الائتمانية؟

4- ما مدى نجاح البنوك التجارية الجزائرية وذلك بإدارة المخاطر الائتمانية؟

الفرضيات:

من أجل الإجابة على الأسئلة المطروحة تم صياغة مجموعة من الفرضيات والتي سوف يتم تدعيمها أو رفضها، وهي:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

1- نعني بالائتمان البنكي الثقة التي يوليها البنك لشخص ما سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا، أما عن السياسة المتبعة فتعتمد البنوك جملة من الآليات والأساليب قبل منح الائتمان.

2- يمكن القول بأن المخاطر الائتمانية هي المخاطر التي تنشأ بسبب عدم السداد وفي الوقت المحدد، وتتم إدارتها عن طريق جملة من الآليات والأدوات.

3- جاءت اتفاقية بازل "**2**"للقضاء على المخاطر الائتمانية التي زادت حدتهافي ظل التطورات المالية المتلاحقة الأمر الذي فرض تدخل دولي ووضع معايير للحد من هذه المخاطر.

4- رغم النجاح النسبي والإصلاحات إلا أن البنوك التجارية الجزائرية ما زالت تعاني من نقائص فيما يخص تطبيق ما جاءت به لجنة بازل "**2**".

أهمية الموضوع:

للموضوع أهمية كبيرة وذلك من خلال مركز البنوك التجارية في دعم الاقتصاد،إذ أنها تقوم بتمويل مختلف القطاعات، وارتباط نشاطها بعدة مخاطر أهمها المخاطر الائتمانية.

وكذا أهمية بالغة تتمثل في معرفة أساليب إدارة المخاطر الائتمانية للتقليل من الخسائر وتطوير نظم إدارة مخاطر الائتمان وفقا لاتفاقية بازل "2" وتحفيز البنوك الجزائرية للعمل وفقا للمعايير الدولية.

أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف، نختصرها فيما يلي:

1- تسليط الضوء على البنوك التجارية وسياستها في منح الائتمان.

2- التعريف بالمخاطر الائتمانية وكيفية إدارتها بأهم الإجراءات والأساليب المتبعة.

3- محاولة التعرف على معايير اتفاقية بازل "2" ومساهمتها في دعم الإجراءات للحد من المخاطر الائتمانية.

4- التعرف على فعالية إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية الجزائرية وواقعها.

المنهج المتبع:

من أجل دراسة الموضوع والإجابة على الأسئلة المطروحة سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي من خلال عرض مختلف المفاهيم المتعلقة بالبنوك التجارية، الائتمان، مخاطره وطرق إدارة هذه المخاطر، وكذا المنهج التحليلي وذلك لتحليل ما تم جمعه من معلومات ومعطيات، كما قمنا باستعمال منهج دراسة حالة وذلك لإسقاط الجانب النظري من الدراسة على الواقع العملي وذلك بدراسة ميدانية تمثلت في وكالة **البنك الوطني الجزائري** بأم البواقي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أسباب اختيار الموضوع:

تم اختيار الموضوع لأسباب معينة منها ما هو موضوعي ومنها ما هو ذاتي هي:

1- الأسباب الموضوعية:

- تزايد الاهتمام بالمخاطر البنكية خاصة الائتمانية في ظل الأزمات؛
- الأهمية الكبيرة لإدارة المخاطر الائتمانية وذلك لتقليلها من الخسائر التي تتحملها البنوك، والتعرف على أهم ما جاءت به لجنة بازل "2" وفعاليتها في البنوك التجارية الجزائرية؛
- توافق الموضوع محل الدراسة مع التخصص مالية، تأمينات وتسيير المخاطر.

2- الأسباب الذاتية:

الميول الشخصي للقطاع البنكي و الرغبة في زيادة المعلومات عن نشاطات البنوك ميدانيا للاستفادة منها مستقبلا.

الدراسات السابقة:

1- دراسة زبير عياش بعنوان تأثير اتفاقية بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة – حالة ولاية أم البواقي- أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علو التسيير تخصص مالية بجامعة أم البواقي، الجزائر في 2012/2001، تهدف هذه الدراسة إلى التأكد على أن اتفاقية بازل 2 هي أكثر من كونها مجرد معايير احترازية تهدف إلى تطوير الآليات الإشرافية والرقابية على البنوك وإنما هي في الحقيقة برنامج متكامل لتطوير القطاع البنكي في مجموعه، ومعرفة مدى مطابقة معايير منح الائتمان وإدارة مخاطره التي تطبقها البنوك في الجزائر.

2-دراسة إبراهيم تومي بعنوان : النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل- دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والشركة الجزائرية للاعتماد الإيجاري- رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، نقود وتمويل في جامعة بسكرة، الجزائر سنة 2008/2007، تهدف هذه الدراسة إلى أن الرقابة الفعالة والتحكم الجيد في إدارة المخاطر تحافظ على النظام المصرفي بأكمله، بالإضافة إلى محاولة إبراز الآليات الرقابية المتبعة في الجزائر والمعايير الدولية المعمول بها.

3- أمال بوزيد بعنوان: فعالية إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية – دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بأم البواقي- مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي في علو التسيير بجامعة أم البواقي في 2012/2011، تهدف هذه الدراسة إلى تقييم استراتيجيات إدارة المخاطر الائتمانية التي تتبناها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البنوك، والتي تهدف للمحافظة عليها ومحاولة تطوير منهجية إدارة المخاطر في البنوك وفقا لاتفاقية بازل 2.

4- ميرفت علي أبو كمال بعنوان: الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية – دراسة تطبيقية المصارف العاملة في فلسطين- مذكرة ماجستير مقدمة إلى كلية التجارة في الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين سنة 2007، تهدف هذه الدراسة إلى الإحاطة بجميع أساليب والنظم لإدارة المخاطر الائتمانية وذلك في مصارف فلسطين وتحديد ما تحتاج إليه هذه المصارف من أساليب وفقا للمعايير الدولية التي أتت بها لجنة بازل.

5- رقية عمي بعنوان: دور إدارة المخاطر الائتمانية في التقليل من خطر عدم السداد- دراسة حالة بوكالة البنك الخارجي الجزائري بأم البواقي- مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير تخصص مالية، تأمينات وتسيير المخاطر بجامعة أم البواقي، الجزائر في 2013/2012، تهدف هذه الدراسة إلى التأكد من أن الإجراءات والأساليب المتبعة إدارة المخاطر قبل منح الائتمان وأثناء متابعته تعمل على التخفيض من نسبة القروض غير المسددة.

حدود الدراسة:

الإطار الزماني : لم يتم تحديد إطار زماني للدراسة فقد قمت بالدراسة بصفة عامة ولم أخصص فترة زمنية معينة.

الإطار المكاني : دراسة ميدانية لوكالة البنك الوطني الجزائري 316 بأم البواقي.

صعوبات البحث :

واجهنا مجموعة من الصعوبات أهمها عدم الحصول على المعلومات الكافية من الوكالة البنكية محل الدراسة.

هيكلة الدراسة:

بغرض إنجاز البحث قمنا بتقسيمه إلى جانب نظري يحتوي على فصلين، وجانب تطبيقي يحتوي على فصل، وهذه الفصول كما يلي:

الفصل الأول : يعتبر مدخلا للدراسة تحت عنوان الائتمان وسياسة منحه في البنوك التجارية حيث قسمناه إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول يضم مفاهيم عامة حول البنوك التجارية ، والمبحث الثاني تم تخصصيه للائتمان البنكي، أما المبحث الثالث فقد تناولنا فيه السياسة الائتمانية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني : بعنوان الإدارة الفعالة للمخاطر الائتمانية حيث قسمناه إلى ثلاثة مباحث، يضم الأول مدخل للمخاطر البنكية والمخاطر الائتمانية والمبحث الثاني تناولنا فيه أهم الأساليب والإجراءات المتبعة لإدارة المخاطر الائتمانية، أما المبحث الثالث فتم عرض فيه ما أتت به اتفاقية بازل 2 من معايير لإدارة المخاطر الائتمانية.

الفصل الثالث : فهو عبارة عن دراسة ميدانية لإحدى وكالات البنك الوطني الجزائري، وقد قسمته إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول خصصته لنشأة وتطور البنك، والمبحث الثاني خصصته لنشأة وتعريف الوكالة محل الدراسة وفي الأخير حاولت إسقاط الجانب النظري على ما هو في الواقع.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الأول

الائتمان وسياسات منحه

في البنوك التجارية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تمهيد:

تعد عمليات منح الائتمان من الوظائف الأساسية والهامة التي تقوم بها البنوك التجارية لتحقيق أهدافها فالائتمان يمثل معظم أصول هذه البنوك فعملية منح الائتمان هي عملية تسويقية للأموال المتوفرة للبنوك مما يؤدي إلى تحقيق الربحية والأمان ضمن إجراءات وقواعد سليمة.

فالنشاط الائتماني يعتبر ذو أهمية عالية وكبيرة في نجاح هذه البنوك لأن أعمالها تعتمد بدرجة كبيرة على جودة وحجم المحفظة الائتمانية لديها، كما أن اتخاذ القرار الائتماني يعتمد بدرجة كبيرة على المعلومات والبيانات المالية وتحليلها ولمعرفة الائتمان و سياسات منحه في البنوك التجارية قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، يتضمن المبحث الأول مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية، ويتناول المبحث الثاني الائتمان البنكي، أما المبحث الثالث فقد تم تخصيصه للسياسة الائتمانية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية

تعتبر البنوك التجارية من المؤسسات التي تمارس الوساطة المالية، حيث تتمثل مهمتها الأساسية والتقليدية في تجميع النقود الزائدة عن حاجة الجمهور أو المؤسسات أو السلطات الحكومية بهدف إقراضها للآخرين أو استثمارها في الأوراق المالية.

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك التجارية

تلعب البنوك التجارية دورا هاما في الاقتصاد ككل، حيث أنها تقوم بدفع عجلة التنمية من خلال التمويل الذي تقدمه لمختلف المشاريع ومواكبتها للاقتصاد المعاصر.

1-نشأة البنوك التجارية:

ترتقي البدايات الأولى للعمليات البنكية غلى عهد بابل (بلاد ما بين النهرين، العراق قديما)، في الألف الرابع قبل الميلاد، أما الإغريق فقد عرفوا بدايات العمليات التي تزاولها البنوك بأربع قرون قبل الميلاد [دواس، 2013، ص8].

كان العمل البنكي بأساسياته يتمثل بوجود رؤوس الأموال لدى بعض الناس الذين كانوا يتصفون بالإقطاعية والنفوذ، ولعبت الحاجات والتطورات الاقتصادية آنذاك دورا هاما في ظهور ما يسمى بالصيارفة والصياغ الذين اعتبروا هم نواة ولادة البنوك، حيث كان هؤلاء الصيارفة والصياغ يقبلون أموال الناس للاحتفاظ بها لديهم من الضياع أو السرقة مقابل رسم خدمة الاحتفاظ بهذه الأموال وكان السبب وراء ذلك هو نفوذ أولئك الصيارفة والصياغ والثقة التي تولدت بين الناس وبينهم، يقوم الصيرفي أو الصائغ بإصدار إيصال استلام يعطيه للشخص الذي أودع أمواله لديه ويقوه باسترجاع هذا الإيصال عندما يستلم الشخص أمواله فيما بعد حسب المدة المتفق عليها، هكذا نشأت الوظيفة الأساسية للبنوك وهي قبول الودائع[محمد الشريف، 2013، ص3].

حيث لم يكتفي الصيارفة بمجرد قبول الودائع فقد عملوا على استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير نظير ونظير ذلك يحصلون على فوائد، وفي مرحلة لاحقة عملوا على استثمار الودائع التي لديهم بإقراضها للغير نظير فائدة، وقد حققوا أرباحا طائلة.

وحسب بعض الاقتصاديين أن أول بنك ظهر بشكله الحديث في مدينة البندقية بإيطاليا عام 1557 م، وفي عام 1587 ظهر بنك آخر هو بنك ريالتو بمدينة البندقية، ومنها انتشرت البنوك في أوروبا ومنها بنك أمستردام في هولندا عام 1609 م، وبنك هامبورغ بألمانيا عام 1619 م، وبنك إنجلترا عام 1694 م، وبنك فرنسا الذي أسسه نابليون الأول عام 1800 م [القزويني، 2000، ص26- 27].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2-تعريف البنوك التجارية:

هناك عدة تعاريف للبنوك التجارية اختلفت وتوافقت حسب وجهات نظر الباحثين في هذا المجال، فنحاول عرض أشمل التعاريف، ولكن قبل أن نعرف البنوك التجارية نعرف أولا البنك.

2-1 تعريف البنك:

إن كلمة بنك اشتقت من المقاعد التي كان يجلس عليها الصرافون في أسواق البندقية وأمستردام، حيث أن الأصل اللغوي للكلمة، هو الكلمة الإيطالية " بانكو" والتي تعني مصطبة وكان يقصد بها في البدء المصطبة التي كان يجلس عليها الصيارفة لتحويل العملة ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها تبادل العملات، وبعدها أصبحت تعني المكان التي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود

[بوعتروس، 2000، ص06].

2-2 تعريف البنوك التجارية:

يشير بوعتروس إلى أن البنوك التجارية هي "عبارة عن مؤسسات مالية يلتقي فيها عرض النقود والطلب عليها كما أن هدفها الرئيسي هو قبول الودائع و الإقراض وتقديم خدمات أخرى"، و بالتالي فإن البنك التجاري يعتبر وسيطا بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة وبين أولئك الذين يحتاجون تلك الأموال" [بوعتروس، 2000، ص16-17]

وهو يتوافق مع تعريف جلدة الذي يشير إلى أن "البنك التجاري يعتبر نوعا من أنواع المؤسسات المالية التي يرتكز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان والبنك التجاري بهذا المفهوم يعتبر وسيطا بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة، وبين أولئك الذين يحتاجون لتلك الأموال وعلى الرغم من أن البنوك التجارية لا تعتبر الوسيط الوحيد في هذا المضمار إلا أنها تتسم بصفات معينة تميزها من غيرها من الوسطاء" [جلدة، 2009، ص14].

ويعرف البعض البنك على أنه "مكان التقاء عرض الأموال بالطلب عليها"، بمعنى أن البنوك تعملكأوعية تتجمع فيها الأموال والمدخرات إقراضها إلى من يرغب في الاستفادةمنها وتوظيفها من خلال الاستثمار [العلي، 2013، ص17].

وهناك من يشير إلى أن البنك التجاري هو" مؤسسة مالية تقوم بدور الوساطة بين المودعين والمقترضين فأهم ما يميز البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات المالية الأخرى هو تقديم نوعين من الخدمات وهما قبول الودائع وتقديم القروض المباشرة لمنشآت الأعمال والأفراد وغيرهم" [حنفي، 2000، ص135].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن البنوك التجارية تعتبر "الصفة الغالبة للبنوك وأقدمها تاريخا، تدخلها الأموال على شكل ودائع وتخرج منها على شكل قروض قصيرة الأجل في الغالب، لذا فهي تدعى أيضا بنوك الودائع تعبيرا عن المفهوم التقليدي للبنوك" [عياش، 2007، ص25].

وقد تعرض المشرع الجزائري إلى تعريف البنوك التجارية من خلال قانون النقد والقرض رقم 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990 في المادة 114 التي تنص على ما يلي:

تعتبرالبنوك التجارية أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد من 110 إلى 113 من هذا القانون وهذه العمليات هي:

أ- تلقي ودائع من الجمهور ومختلف ادخاراتهم وهذه الأموال المحصل عليها توضع في البنوك على شكل ودائع، مع منح حق استعمالها لكن بشرط إعادتها لهم؛

ب- القيام بمنح القروض؛

ج- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها. [قانون 90-10، 1990، المادة 114].

وكتعريف إجرائي وبناءا على التعاريف السابقة نقول أن البنك التجاري هو" أحد المؤسسات المالية المتخصصة في التعامل بالنقود والتي تسعى لتحقيق ربح، فهو يقوم بتلقي أموال الجمهور ويحافظ عليها وكذلك تقديم قروض لأصحاب العجز مقابل فائدة معينة، فهو يعتبر وسيطا بين أصحاب الفائض وأصحاب العجز".

المطلب الثاني: خصائص ووظائف البنوك التجارية

تتميز البنوك التجارية على غيرها من المؤسسات المالية، حيث أن لها وظائف تنفرد وتتميز بها وكذلك باعتبارها وسيط مالي كما أنها تأتي في المرتبة الثانية في الجهاز البنكي بعد البنك المركزي، وتتمثل هذه الخصائص والوظائف في:

1- الخصائص:

هناك جملة من الخصائص نذكر منها مايلي [يودياب، 1996، ص114]:

* **تتأثر برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه:** أي أن البنك المركزي يمارس الرقابة على البنوك من خلال جهاز مكلف بذلك، في حين أن البنوك التجارية مجتمعة لا يمكنها أن تمارس أية رقابة أو تأثير على البنك المركزي، ولا يكتفي البنك المركزي بممارسة رقابة توجيهية على البنوك، بل يحق له كذلك أن يفرض

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عليها أحكاما واجبة التنفيذ تحت طائلة العقوبات المدنية والجنائية، وكذا التحقق من مدى تقيد كل بنك بالقواعد المالية والقوانين والتعليمات التي تصدرها السلطات النقدية.

* **تعدد البنوك التجارية والبنك المركزي واحد:** تتعدد البنوك التجارية وتتفرع تبعا لحاجة السوق النقدية، إلا أن تعددها لا يمنع من ملاحظة الاتجاه العام نحو التركز، وتحقيق نوع من التفاهم بين مختلف البنوك التجارية في الاقتصاديات الرأسمالية المعاصرة، هذا التركز من شأنه خلق وحدات بنكية ضخمة قادرة على التمويل الواسع والسيطرة على شبه الاحتكارية على أسواق النقد والمال، غير أن هذا التركز لم يصل بعد إلى مرحلة تصور وجود بنك تجاري واحد في بلد ما، فهذا الأمر غير واقعي وغير عملي لأنه يؤدي إلى إضعاف القدرة على خلق النقود.

* **تختلف النقود المصرفية عن النقود القانونية:** تختلف النقود المصرفية التي تصدرها البنوك التجارية عن النقود القانونية التي يصدرها البنك المركزي، فالأولى إبرائية وغير نهائية والثانية إبرائية نهائية بقوة القانون، وتتماثل النقود القانونية في قيمتها المطلقة بصرف النظر عن اختلاف المكان والزمان بعكس نقود الودائع التي تكون عادة متباينة ومتغايرة تخضع لأسعار فائدة تختلف باختلاف الزمان والمكان والنقود القانونية تخاطب كافة القطاعات في حين أن النقود المصرفية تخاطب عادة القطاعات الاقتصادية.

* **تسعى البنوك التجارية إلى الربح بعكس البنك المركزي:** تعتبر البنوك التجارية مشاريع رأسمالية هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر من الربح وبأقل نفقة ممكنة، وهذا الهدف مختلف عن أهداف البنك المركزي التي تتلخص في الإشراف والرقابة والتوجيه وإصدار النقود القانونية وتنفيذ السياسية النقدية.

2- الوظائف:

يمكن تقسيم وظائف البنوك التجارية إلى كلاسيكية وأخرى حديثة هي:

2-1.وظائف البنوك التجارية التقليدية:

وهي تنقسم إلى:

2-1-1. قبول الودائع على اختلاف أنواعها:

تعتبر الودائع من أهم مصادر التمويل للبنوك التجارية لذلك تحرص البنوك على تنميتها ويمكن تصنيف هذه الودائع على الآتي:

2-1-1-1. الودائع الجارية وتحت الطلب:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهي الودائع التي تودع لدى البنك دون قيد أو شروط، ويستطيع صاحبها أن يسحب منها في أي وقت شاء ولا يدفع البنك فائدة على هذا النوع من الودائع، ويمكن السحب منها بواسطة الشيكات أو إيصالات الصرف أو أوامر دفع يحررها العميل [حنفي، 1993، ص177].

2-1-1-2.الودائع لأجل:

وهي الوديعة التي تودع لدى البنك التجاري ولا يجوز لصاحبها أن سحبها أو سحب جزء منها إلا بعد انقضاء المدة المتفق عليها مع البنك، وفي مقابل ذلك يعطي البنك للعميل فوائد تتفاوت معدلاتها حسب مدة الإيداع.

2-1-1-3.ودائع التوفير:

تمثل و ودائع التوفير اتفاقا بين البنك والعميل، يودع بموجبه العميل مبلغا من المال لدى البنك مقابل حصوله على فائدة و قد تكون هذه الأخيرة ثابتة أو عائمة حسب أسعار الفائدة السائدة في السوق، على أن يكون للعميل الحق في سحب جزء من الوديعة في أي وقت يشاء [العلي، 2013، ص71].

2-1-1-4.ودائع بإخطار:

هي الوديعة التي لصاحبها السحب منها إلا بعد إخطار البنك، ويوظف البنك التجاري موارده على شكل قروض ممنوحا للعملاء واستثمارات متعددة مع مراعاة أسس توظيف أموال البنك وهي السيولة، الربحية والأمان.

2-1-1-5.الودائع المجمدة:

من أمثلة هذا النوع التأمينات النقدية التي تتقاضها البنوك التجارية نظير إصدار خطابات الضمان والتي لا ترد عادة إلا بعد إعادة خطاب الضمان للبنك بعد انتهاء الغرض من إصداره [حنفي، 1993، ص127].

2-1-2.القروض والسلفيات:

وهي وظيفة مكملة لوظيفة الودائع، فالبنوك لا تستطيع الحصول على ودائع دون مقابل لأصحابها، وهذه القروض تكون نقود مباشرة أو على الحساب أو السحب على المكشوف

أو خصم كمبيالات لصالح العميل، فمن الودائع تمنح القروض والسلف مقابل الحصول على فائدة محددة سلفا من المقترض [بودياب، 1996، ص122].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2-2. وظائف البنوك التجارية الحديثة:

وهي تنقسم إلى [دواس، 2013، ص11]:

2-2-1.إدارة محافظ الاستثمار:

حيث تعمل البنوك التجارية على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب العملاء ، وكذلك متابعة حركة الأسهم والسندات من خلال تطور الأسعار.

2-2-2.خصم الأوراق التجارية وتحصيلها:

قد يقع حاملو الأوراق التجارية في أزمة سيولة، مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصم تلك الأوراق مقابل عمولة التي تعتبر بمثابة المقابل الذي تحصل عليه البنوك نتيجة تحويل الأخطار إليها.

2-2-3.تمويل عمليات التجارة الخارجية:

حيث تلعب البنوك التجارية دورا رئيسيا في عملية تسوية المدفوعات الخارجية بين المستوردين والمصدرين، من خلال فتح الاعتماد المستندي أو التحويل المستندي أو التحويل المادي.

2-2-4. التعامل بالعملات الأجنبية:

حيث تتم عمليات الشراء وبيع العملات الأجنبية عاجلا أو آجلا، وقد تخص عملية تحويل العملة بمبالغ بسيطة، إذ تقوم البنوك بتحويل مبالغ بحجم محدود ولأغراض معينة كالدراسة أو العلاج وغيرها.

2-2-5. تقديم الدراسات والاستثمارات لحساب الغير:

حيث أصبحت البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لإنشاء مشاريعهم، ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا طريقة السداد وتواريخها.

2-2-6. تحصيل الشيكات:

حيث تعمل البنوك على تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملائها عن طريق عملية التحويل الداخلي أو التحويل من خلال غرفة المقاصة.

3/ الأهداف:

هناك ثلاثة أهداف أساسية للبنك التجاري وهي [جلدة، 2009، ص21-22]:

- تحقيق أقصى ربحية من خلال زيادة الإيرادات طالما أن الجانب الأكبر من التكاليف هو من النوع الثابت، وإن أي انخفاض في الإيرادات كفيل بأن يصحب انخفاض أكبر في الربح؛
- السيولة وذلك في تجنب التعرض للنقص الشديد فيها لما لذلك من تأثير كبير على ثقة المودعين فيه؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- أما الهدف الثالث فيتمثل في تحقيق أكبر قدر ممكن من الأمان للمودعين على أساس رأس مال صغير ولا يكفي لتحقيق الحماية المنشودة لهم.

المطلب الثالث :مصادر واستخداما ت البنوك التجارية

إن للبنك التجاري عدة مصادر مختلفة التي يحصل من خلالها على أمواله ليعيد استخدامها وتوظيفها في مجالات وجوانب مالية أخرى متعددة.

1.مصادر أموال البنوك التجارية:

إن البنوك التجارية كغيرها من المؤسسات الاقتصادية الأخرى، رغم اختلافها عنها من حيث طبيعة نشاطها،إلا أن لها نفس مصادر التمويل شأنها في ذلك شأن المؤسسات الأخرى، ويمكن التمييز بين مصدريين أساسيين لأموال البنوك التجارية.

1-1.الموارد الذاتية الداخلة:

وهي تلك الموارد المالية التي يكون مصدرها داخلي وتشمل [طلبة، 2013، ص20]:

1-1-1.رأس المال المدفوع (الاسمي):

يتمثل في الأموال التي يتحصل عليها البنك من مالكي رأس المال عند بدء تكوينه أو عند أي إضافات أو تخفيضات قد تطرأ في فترات لاحقة،إن رأس المال يمثل الضمانات التي يعتمد عليها الموردين عندما يتغير يطرأ على قيمة الموجودات التي يستثمر فيها البنك أمواله.

1-1-2.الاحتياط:

و هي نسبة من الأرباح السنوية بالإضافة إلى رأس المال، وتنقسم إلى:

أ.الاحتياط القانوني: وهي نسبة من الأرباح السنوية تكون بشكل إلزامي بنص قانوني من قبل البنك المركزي، يحدد بموجبه معدل الاحتياطي النقدي الأدنى والأقصى.

ب.الاحتياط الخاص (الاختياري): وهو احتياطي تشكله البنوك التجارية بمحض إرادتها وفق لنظامها الأساسي بغية تدعيم مركزها المالي.

1-1-3.الأرباح غير الموزعة:

عادة ما يترتب عن نشاط البنك في نهاية السنة ولا يقوم بتوزيعها.

1-2.الموارد الخارجية:

وتتمثل الموارد الخارجية في الأموال التي يحصل عليها البنك التجاري من خارج نطاق أمواله الذاتية وتشمل المصادر الخارجية ما يلي[بورياب، 1996، ص134]:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

1-2-1.الودائع البنكية: يتلقى البنك التجاري مجموعة متنوعة من ودائع الأفراد ورجال الأعمال والمشاريع والمؤسسات المالية والبنوك الأخرى، وتعتبر هذه الودائع المصدر الرئيسي لموارد البنوك التجارية وهي عبارة عن ديون مستحقة لأصحابها في ذمة البنك التجاري، وتكون هذه الودائع على شكل حسابات جارية أو تحت الطلب أو على شكل ودائع ادخارية أو للأجل.

1-2-1-1.الودائع الجارية (تحت الطلب): وتكون هذه الوديعة على شكل حساب جاري أو حساب شيكات، وتتمثل هذه الودائع في الأموال التي يودعها الأفراد والهيئات في البنوك التجارية، وهذه الحسابات يقوم البنك التجاري بفتحها دون قيد أو شرط ، ويستطيع العميل السحب أو الإيداع منها في أي وقت شاء ولا يدفع البنك فائدة على هذا النوع من الحسابات، ولكن الاتجاه الحديث يشجع إعطاء فائدة بسيطة خاصة بالنسبة للمبالغ الكبيرة بقصد جذبها وتحتل ودائع البنوك فيما بينها، و ودائع الحكومة والمؤسسات العامة مكانا بارزا بين الودائع الحقيقية الجارية.

1-2-1-2. ودائع البنك: وهي قيام أحد البنوك بإيداع جزء من أمواله في بنك آخر، هذه الأموال التي يودعها البنك يكون قد تلقاها على شكل إيداعات لديه من قبل الأفراد والمشاريع والمؤسسات الخاصة أو الحكومية أو من قبل الدولة، والإيداع من قبل بنك لدى آخر، يمثل الإيداع الثاني، وهذا النوع من التوظيف يحقق للبنك مستوى مرتفع من السيولة، يمكنه من تلبية طلبات السحب عن طريق تسييل وديعته الجاهزة لدى البنك الآخر.

1-2-1-3.الودائع الحكومية (ودائع القطاع العام): لقد توسع هذا النوع من الودائع نتيجة التوسع في نشاط الدولة الإقليمي، بحيث أصبحت هذه الودائع تمثل نسبة كبيرة من ودائع البنوك التجارية خاصة في الدول ذات الفائض النقدي الحكومي، وهذه الودائع الحكومية المتراكمة تكون غالبا بدون ثمن أو بثمن رمزي، كما أنها تساعد المصارف التجارية على التوسع في عملياتها.

1-2-1-4. الودائع للأجل: وهي مبالغ يتم إيداعها لدى المصارف التجارية، ولأجل متفق عليه مع البنك والودائع لأجل نوعان:

- ودائع للأجل تستحق بتاريخ معينة (لسنة أو لسنتين مثلا)، وهذا النوع من الودائع لا يجوز السحب منه جزئيا ولا كليا إلا بعد انقضاء الأجل المحدد؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

-ودائع للأجل خاضعة للإشعار وهي ودائع تودع لدى البنك التجاري، ولا يتم السحب منها إلا بعد إخطار البنك بفترة زمنية متفق عليها عند الإيداع كأسبوع أو شهر مثلا، وبالمقابل يدفع المصرف التجاري فائدة على هذه الودائع.

1-2-1-5.الودائع الادخارية: وهي تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة، وتفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها دون التضحية باعتبار السيولة، ومن أهم صور الودائع الادخارية: دفاتر التوفير والادخار، التي يتزايد انتشارها في المصارف التجارية، نظرا لطبيعتها المشتركة بين الودائع الادخارية والجارية.

ويعكس تطور أرصدة حسابات التوفير لدى البنوك التجارية تطور مدخرات القطاع العائلي وميله لإيداع هذه المدخرات لدى الجهاز البنكي.

1-2-1-6. الودائع الائتمانية: وهي الودائع الناشئة عن فتح حسابات اعتماد، واستخدام هذا الاعتماد من جانب الأفراد أو المشاريع للقيام بنشاطهم الاقتصادي، واحتمال تقدم أصحاب الشيكات المسحوبة مطالبين بتسديد قيمتها، وتستند هذه الودائع عادة إلى الثقة بفاتح الاعتماد أو إلى الرهونات أو الكفالات [بودياب، 1996، ص135].

1-3.مصادر أخرى للبنك التجاري:

ومنها البنك المركزي وتسهيلات ائتمانية خارجية والقروض المتباينة بين البنوك المحلية.

2.استخدامات البنوك التجارية:

يمكن القول أن هو كما تعبر خصوم البنك عن موارده تعبر أصوله عن استخداماته لتلك الموارد، وبالتالي ووفق المبدأ الترتيب حسب درجة السيولة يمكن التصنيف هذه الأصول

في ثلاثة مجموعات رئيسية كما يلي [طلبة، 2013، ص21]:

2-1.المجموعة الأولى:

الأصول النقدية وهي بمثابة خط للدفاع الأول لمواجهة متطلبات السحب الجاري لعملائه.

2-2.المجموعة الثانية:

تشمل غالبية أصول البنك التي يوظف فيها القسم الكبر لموارده و تتكون من:

-مجموعة الصول شبه النقدية أو شديدة السيولة؛

-مجموعة الأوراق المالية الحكومية؛

-الكمبيالات المخصومة؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

-القروض والسلف.

2-3.المجموعة الثالثة:

وتتمثل في الأصول التي يوظف فيها البنك التجاري جانبا من موارده النقدية لغرض تحقيق هدف الرغبة بالدرجة الأولى ويمثل عامل السيولة من الدرجة الثانية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني: الائتمان البنكي

يعتبر الائتمان البنكي غاية في الأهمية سواء على مستوى البنوك التجارية فهو يعد الاستثمار الأكبر الذي من خلاله تستطيع البنوك تحقيق الجزء الأكبر من الأرباح، ومن دونه تفقد دورها كوسيط مالي في الاقتصاد.

المطلب الأول: تعريف وتقسيمات الائتمان البنكي

يعتبر منح الائتمان من أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية، إذ أنه يعود عليها بفوائد مضمونة في الغالب تقوم بتعزيز مكانتها و مركزها المالي.

1-تعريف الائتمان:

قبل أن نتعرض للائتمان البنكي نشير أولا إلى الائتمان في اللغة وفي القانون.

يعرف الائتمان لغويا على انه" الثقة والطمأنينة، أي هو اعتبار الشخص أمينا، والأمانة ضد الخيانة، وائتمنه واستأمنه، فهو من الأمانة حيث يأتمن أحد المتعاقدين صاحبه ويعطي له ماله الآن على أن يستوفي بدله آجلا" [عيد، 2008، ص7].

كما تم تعريفه قانونيا بأنه " تسليم الغير مالا على سبيل الدين أو الوديعة أو الإيجار... وفي جميع تلك الأحوال يتعلق الأمر بتسليم مؤقت للمال، أي مع نية استعادته" [القزويني، 1992، ص90].

كما عرفه بعض الاقتصاديين على انه " تأجير لرأس المال أو لقوة شرائية اعتمادا على الثقة التي يستحقها المحل التجاري أو زبون معين لما يتضمنه الائتمان من مخاطرة كبيرة، حيث ينبغي على المدين أن يستثمر رأس المال المقترض حتى يتمكن من رده بالإضافة إلى الفائدة المستحقة عليه"

[عبد الحميد، 2007، ص 142].

- "إن أصل معنى الائتمان في الاقتصاد هو القدرة على الإقراض، وهو التزام جهة لجهة أخرى بالإقراض أو المداينة، ويراد به في الاقتصاد الحديث: أن يقوم الدائن بمنح المدين مهلة من الوقت يلتزم المدين عند انتهائها بدفع قيمة الدين، فهو صيغة تمويلية استثمارية تعتمدها البنوك بأنواعها" [عشيش، 2010، ص11].

- "مبادلة قيمة حاضرة بقيمة آجلة ومثال ذلك المقرض الذي يقدم للمقترض مبلغا من المال، فهو يبادله قيمة حاضرة على أمل الحصول على قيمة آجلة عند سداد مبلغ القرض في الموعد المستقبلي المتفق عليه" [ذيب وآخرون، 2012، ص11].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- "مقياس لقابلية الجهات المقترضة (المدين) في الحصول على القيم الحالية على شكل (نقود/بضائع/خدمات) مقابل تأجيل الدفع النقدي لها إلى وقت معين في المستقبل وبشروط معينة" [عثمان، 2013، ص25].

وكتعريف إجرائي وبناءا على التعاريف السابقة نقول الائتمان البنكي هو"الثقة المتولدة بين البنك والزبون، حيث يقوم البنك بإقراض مبلغا من المال للزبون على أن يتم سداد هذا المبلغ في الوقت المتفق عليه مع حصول البنك على فائدة مقابل ذلك".

2.تقسيمات الائتمان البنكي:

2-1.من حيث تاريخ الاستحقاق:

حيث يقسم إلى ثلاثة أنواع هي [عثمان، 2013، ص28]:

2-1-1.ائتمان قصير الأجل:

لا يزيد مدته عن سنة، ويستخدم عادة في مجال تمويل رأس المال العامل في مؤسسات الأعمال، إذ أنه يمنح على أساس أن مدته تكون تحت الطلب بحيث يكون للبنك الحق في المطالبة به في أي وقت يشاء، ومن الأمثلة عليه السحب على المكشوف، الكمبيالات... إلخ.

2-1-1.ائتمان متوسط الأجل:

تتراوح مدته ما بين عام إلى خمس سنوات، وعادة يمنح لغايات تمويل رأس المال الثابت لدى المؤسسات كتمويل التوسعات أو زيادة الإنتاجية أو تمويل جزء من رأس المال العامل الثابت.

2-1-3.ائتمان طويل الأجل:

تزيد مدته عن خمس سنوات وقد يصل إلى 25 عاما، ويستخدم لغايات تمويل رأس المال الثابت أي تمويل الاستثمار في الأصول الثابتة كالآلات والمعدات، القروض السكنية والاستثمارات العقارية.

2-2. من حيث الغرض من الائتمان :

وتنقسم إلى [عبد الحميد، 2002، ص114-115]:

2-2-1.ائتمان استهلاكي:

ويستخدم في الحصول على سلع للاستهلاك الشخصي، أو لدفع مصروفات مفاجئة لا يمكن للدخل الحالي للمقترض من مواجهتها، ويتم سدادها من دخل المقترض في المستقبل أو تصفية لبعض ممتلكاته وتقدم ضمانات لها مثل: أوراق مالية، رهن عقاري.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2-2-2. ائتمان إنتاجي:

وهو الذي يمنح بهدف تمويل تكوين الأصول الثابتة للمشروع كما تستخدم في تدعيم الطاقات الإنتاجية لها عن طريق تمويل شراء المواد الخام اللازمة للإنتاج، ومن هذه القروض ما يستخدم في تمويل تكوين المشروعات الاقتصادية في المجتمع، وتتوافر في هذا النوع من الائتمان السيولة الذاتية، حيث أن دخل المقترض يرتفع نتيجة بيع منتجاته الناتجة عن زيادة أصوله الثابتة واستخدامها في ذلك.

2-2-3. ائتمان تجاري:

وهو الممنوح لآجال قصيرة إلى المزارعين، المنتجين والتجار لتمويل عملياتهم الإنتاجية والتجارية، وتختلف البنوك التجارية في اهتمامها بهذا النوع من الائتمان، كما تحصل البنوك على ضمانات مثل السندات الأذنية التي تحمل وعدهم بدفع قيمة القروض في تواريخ استحقاقها بالإضافة إلى ضمانات أخرى.

2-2-4.ائتمان استثماري:

يمنح لبنوك الاستثمار وشركات الاستثمار لتمويل اكتتابها في سندات وأسهم جديدة، ويمنح في شكل قروض مستحقة عند الطلب أو لأجل لسماسرة الأوراق المالية، ويمنح أيضا للأفراد لتمويل جزء من مشترياتهم للأوراق المالية، وفي كل هذه الحالات يمثل القرض جزء من قيمة الأوراق المالية المشتراة وعندما تنخفض القيمة السوقية للأوراق يطلب البنك من المقترض تغطية الفرق نقدا أو تقديم أوراق مالية أخرى.

2-3. حسب المستفيد من الائتمان

وينقسم إلى [عبد الحميد، 2002، ص118]:

1- قروض للأفراد، قروض للشركات والبنوك الأخرى؛

2- قروض للقطاع الخاص، وقروض للحكومة والقطاع العام؛

3- قروض للمستهلكين، وقروض للمنتجين وأصحاب العمل؛

4- قروض للعملاء وقروض لآخرين.

ويدخل تحت كل نوع تقسيمات فرعية، وتقوم التقسيمات أساسا على نوعية ومهنة المقترضين، ويفيد في وضع سياسات الائتمان الملائمة التي تحبذ نوعية دون الأخرى بناء على البيانات التي تتجمع بهذا الخصوص.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2-4. من حيث الضمان

ويقسم حسب هذا المعيار إلى [عبد الحميد، 2002، ص116-117]:

2-4-1.قروض مضمونة:

وهي التي يقدم مقابلها ضمانات عينية أو شخصية وبالتالي تنقسم إلى:

2-4-1-1. قروض بضمان شخصي:

وتمنح دون ضمان عيني، بل يعتمد البنك على مكانة المركز المالي للعميل.

2-4-1-2. قروض بضمان عيني:

وقد تكون بضمان بضائع تودع لدى البنك كتأمين للقروض، أو بضمان الأوراق المالية ويودع لدى البنك أسهم وسندات يشترط فيها أن تكون جيدة وسهلة التداول، أو قروض بضمان كمبيالات وتظهر الكمبيالات للبنك والخاصة بالأشخاص الذين يتفاعل معهم العميل وهناك قروض بضمانات أخرى.

2-4-2.قروض غير مضمونة:

ويكتفي فيها بوعد المقترض بالدفع إذ لا يقدم عنها أي أصل عيني أو ضمان شخصي للرجوع إليه في حالة عدم الوفاء بالقرض، يمنح هذا النوع من الائتمان بعد التحقق من المركز الائتماني للعميل ومن مقدرته على الوفاء في الوقت المحدد.

2-5.من حيث مصدر الائتمان

يقسم ضمن هذا المجال وفقا للآتي [عثمان، 2013، ص27-28]:

2-5-1.الائتمان المباشر:

يتم من غير توسط المؤسسات المالية و البنوك، أي أنه يتم مباشرة ما بين البائعين والمشترين.

2-5-2.الائتمان غير المباشر:

يتم من خلال البنوك غذ أنها تتوسط ما بين المودعين والمقترضين، ويطلق عليه بالائتمان البنكي، ويرتبط في هذا النوع العديد من المخاطر التي ترتبط إما بالبنك نفسه أو المقترض أو البيئة الخارجية المحيطة بكل من البنك والمقترض.

2-5-3. الائتمان المصاحب:

الائتمان الذي يعطيه التاجر ويصاحبه تبدل للسلع والخدمات مقابل الدفع النقدي له في المستقبل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني: أهمية الائتمان والقواعد الذهبية في منحه

1-الأهمية:

تتجلى أهمية الائتمان في [الفولي وعوض الله، 2005، ص86]:

- يساعد الائتمان النقود القانونية في استحداث قدر من وسائل الدفع يناسب حجما ونوعا من متطلبات الحياة الاقتصادية، ليس هذا فحسب بل إن الائتمان قد يسمح في بعض الأحيان بالاستغناء عن القيود، حيث يمكن عن طريقه أن يتم التعامل بين الأفراد دون الحاجة إلى استعمال النقود بل اكتفاء بتداول أوامر تسديد الديون بين بعضهم البعض بدلا من تداول النقود؛

- يلعب الائتمان دورا كبيرا في زيادة كفاءة عملية تخصيص الموارد في المجتمع سواء في مجال الاستهلاك أو في مجال الإنتاج ففي مجال الاستهلاك يسمح الائتمان للأفراد بتوزيع نفقاتهم عبر الزمن بالطريقة التي تحقق لهم أقصى إشباع كلي ممكن، وذلك إذا أحسن الفرد استغلال ما يحصل عليه من تسهيلات ائتمانية؛

- إن الائتمان يعتبر وسيلة مناسبة لتحويل رأس المال من شخص إلى آخر، وبذلك فهو وساطة للتبادل ووساطة لاستغلال الأموال في الإنتاج والتوزيع أي وساطة لزيادة رأس المال، وإذا أحسن توجيه الائتمان فإنه يلعب دورا حاسما في الازدهار الاقتصادي للبلاد [القزويني، 2000، ص 113]؛

- يؤدي منح الائتمان إلى زيادة حجم المعروض النقدي ولهذا فالائتمان البنكي يعتبر عامل مهم يجب أن يأخذ بعين الاعتبار عند تحديد حجم الإنفاق والقوة الشرائية المتاحة، وكذلك مساعدة الوسطاء (تجار الجملة والتجزئة) في الحصول على السلع وتخزينها ثم بيعها غما بالنقد أو بالأجل، وباختصار يستخدم الائتمان في عمليات الإنتاج، التوزيع والاستهلاك؛

- يستخدم الائتمان البنكي كأساس لتنظيم عملية إصدار النقود القانونية فالبنك المركزي عندما يشرع في وضع سياسة للإصدار يضع في اعتباره حجم الائتمان المنتظر من النظام البنكي في نطاق الخطط العامة، فالنقود تخرج للتداول بصفة أساسية عن طريق قيام الوحدات الإنتاجية بصرف ما هو مخصص لها من ائتمان وبهذا يعمل على تدعيم الوحدة النقدية[عبد الحميد، 2000، ص105].

2.القواعد الذهبية في منح الائتمان:

المعروف بأن البنك هو مكان عرض الأموال والطلب عليها، بحيث يتم جمع المدخرات ويتم استثمار الأموال المودعة لدى البنك، وهناك قواعد ذهبية يتوجب على إدارة الائتمان في البنك عدم تخطيها عند منح الائتمان والتي تضمن جودة ونوعية جيدة من محافظ الائتمان هي [عثمان، 2013، ص32]:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الاهتمام بنوعية وجودة الائتمان أكثر من أهمية اكتشاف فرص الائتمان الجديدة؛
- جميع التسهيلات الائتمانية الممنوحة يجب أن تحتوي على مصدرين مستقلين للسداد على الأقل؛
- دراسة سلوك طالب التسهيلات، ويجب أن لا يقترن بالشك؛
- عدم منح تسهيلات ائتمانية لفرد أو مؤسسة ما لم يتم فهم طبيعة النشاط والعمل لديهم؛
- الغرض من التسهيلات الائتمانية يجب أن يحتوي على العناصر الرئيسية للسداد، وأن يكون واضحا ومحددا قبل المنح؛
- عدم تجنب دورة نشاط الأعمال وإذا أراد البنك أن يكون المنح مضمونا يجب أن يتأكد من تلبية مصلحة طالب التسهيلات الائتمانية وبنفس القدر الذي يلبي به مصلحته.

3.أدوات الائتمان البنكي:

تؤدي البنوك وظيفتين أساسيتين إحداهما نقدية والأخرى تمويلية بأدوات معينة هي:

3-1. أدوات الائتمان قصيرة الأجل:

وتتمثل هذه الأدوات في الأوراق التجارية ونجدها في السوق النقدي (قصيرة الأجل) وهي [شامية، 1992، ص348-349]:

- **الشيك:** وهو أمر يصدره الساحب (المدين) يطلب بموجبه من المسحوب عليه البنك الذي توجد لديه الوديعة الجارية أن يدفع مبلغا محددا من النقود مكتوب على الشيك إلى شخص آخر أي المستفيد في تاريخ محدد، وهو تاريخ إصدار الشيك المثبت عليه، ويمكن تداول الشيك عن طريق التظهير.
- **الكمبيالة:** وهي أمر يصدره الدائن إلى المدين أن يدفع لأمر شخص آخر هو المستفيد مبلغا محددا من المال، مكتوب على الكمبيالة في تاريخ محدد وقابل للتجديد وغالبا ما تكون الكمبيالة ناتجة عن صفقة تجارية بين أطراف التعامل.
- **السند الأذني:** وهو تعهد يكتبه المدين على نفسه أن يدفع مبلغا من النقود مثبت على السند إلى الدائن أو إلى شخص آخر، يحدده الدائن في تاريخ معين أو عند الإطلاع ويوقع عليه المدين إقرارا بما ورد فيه.
- **سندات الخزينة:** وهي عبارة عن سندات قصيرة الأجل وتصدرها الحكومة لمدة ثلاث أشهر في الغالب وهي قابلة للخصم ويمكن استعمالها في التبادل وضمان القروض.

3-2.الأوراق المالية:

وهي التي يتم التعامل بها في السوق المالية وتسمى بالإصدارات المالية، وهي من أدوات الائتمان الطويلة الأجل وهي [عوض الله، 2007، ص143-135]:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- **الأسهم:** هو ورقة تثبت ملكية أصحابها من رأس مال المؤسسة فهم شركاء في رأس المال وبالتالي لا يحصلون على فائدة وإنما يحققون أرباحا أو يتحملون خسائر تبعا لما يفسر عنه المركز المالي للمشروع الذي أصدر الأسهم.

- **السندات:** هي بمثابة أدوات ائتمان قد تصدرها الحكومات أو المشروعات والمكتتبون في هذه السندات لا يكونون شركاء في رأس المال وإنما مجرد دائنين، يحصلون على فائدة بسعر ثابت يتحدد مسبقا ويستمر حقهم في تقاضي هذه الفائدة حتى تاريخ استهلاك الدين من الجهة التي أصدرته.

3-3.النقود الورقية:

وهي تعتبر من بين أدوات الائتمان، وهي تسمى أحيانا بالنقود الورقية الائتمانية دلالة على أن قبول الأفراد لها وتداولها بينهم إنما يتوقف على درجة ثقتهم في الجهة المصدرة لها وهي الدولة، ولذلك فإن الذي له الحق في إصدار هذا النوع من الائتمان هو الدولة فقط وإن كان يناوب عنها في الإصدار البنك المركزي باعتباره بنك الحكومة وتتمتع النقود بميزة كبرى هي قبولها العام كوسيط في المبادلات أو سيولتهاالكاملة، وذلك بخلاف كافة أدوات الائتمان الأخرى التي تتمتع بقدر فقط من السيولة كبيرا كان أم صغيرا

[عوض الله، 2007، ص 135].

المطلب الثالث:مبررات استخدام الائتمان البنكي والاعتبارات الواجب مراعاتها عند منحه

1.المبررات:

هناك العديد من المبررات نذكر أهمها [ذيب وآخرون، 2012، ص14]:

1/ سهولة الحصول عليه:

حيث تستطيع المؤسسات الكبيرة والصغيرة الحصول على هذا النوع من القروض، كما أن البنوك التجارية تتوسع عادة في تقديم هذه القروض بعد دراسة حالة المقترض وذلك نظرا لقلة المخاطر في الأجل القصير.

2/ المرونة:

إن هذا النوع من الائتمان يؤدي إلى حصول المقترضين على أموال نقدية بعكس الائتمان التجاري الذي يؤدي إلى حصوله على بضائع، ويمكن للمقترض استخدام هذه النقدية في الحصول على خصومات نقدية يمنحها الموردون.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3/ التكلفة:

إن تكلفة هذا النوع من القروض عادة أقل من تكلفة القروض طويلة الأجل، وذلك نظرا لأنه يستخدم عادة لتمويل العمليات الموسمية ثم يسدد القرض في نهاية الموسم لذلك ففائدة القروض هي لفترة الموسم، كما أن تكلفة الائتمان البنكي عادة تكون أقل من تكلفة الائتمان التجاري [نوري وآخرون، 2012، ص89].

2.الاعتبارات الواجب مراعاتها عند منح الائتمان:

عندما يفحص المختصون في البنوك طلبات الائتمان يدخل في اعتبارهم عناصر متعددة لها علاقة مباشرة بالطلبات قيد البحث وعلى أساس أن هذه الاعتبارات يمكن النظر إليها كمبادئ أساسية للائتمان، يصدر بعد أخذها في الحسبان قرار بالموافقة أو بالرفض للطلبات المقدمة، ويمكن تناول أهم تلك الاعتبارات على النحو التالي :

[عبد الحميد، 2002، ص106-107]

1- سلامة الائتمان:

ينشأ أي ائتمان بنكي نتيجة منح الأموال أو قيدها في حساب طالب الائتمان مقابل وعد كتابي بالسداد طبقا لشروط يتفق عليها، ولا يمنح الائتمان إلا عندما يثق من سلامته ومقدرة العميل على السداد، فالحرص مهم بلغت درجته لن يمنع من وجود عنصر المخاطرة في الائتمان، حيث قد تنشأ بعض الظروف التي تقلل من قدرة العميل على الوفاء وبذلك يتحمل البنك بعض الخسائر، وهذا لا يمنع البنك من أن يحتاط في منحه الائتمان، وأن يمتنع عن المخاطرة التي لا مبرر لها، حيث أن خسائره في منح الائتمان معناها التقليل من أرباحه وخصوصا وأن السعر الأعلى للفائدة يحدده القانون.

2- السيولة:

ويقصد بالسيولة توافر قدر كافي من الأموال السائلة لدى البنوك التجارية، أي النقدية والاستثمارات التي يمكن تحويلها إلى نقدا إما بالبيع أو بالاقتراض بضمانها من البنك المركزي لمقابلة طلبات السحب دون أي تأخير، وعندما نقول سيولة الائتمان فيقصد بها سرعة دوران الائتمان، ويترتب على قصر آجال استحقاق الائتمان وصغر الفترة من تاريخ عقد الائتمان وتاريخ استحقاقه.

3- التنويع:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حيث يتم تنويع الائتمان عندما يوزع البنك الائتمان على أكبر عدد من العملاء، كما يتضمن التنويع عدم الاقتصاد في نوع معين من المقترضين في نشاط اقتصادي مماثل، بل توزيع الائتمان على مختلف الصناعات المختلفة والأنشطة التجارية المتباينة، ويترتب على هذا التنويع قلة احتمال الخسارة.

ويقصد بالتنويع أيضا عدم تركيز منح الائتمان على مناطق معينة بل يستحسن التوزيع على نطاق جغرافي واسع إن أمكن، فنجد أن البنوك ذات الفروع المتعددة يسهل عليها القيام بهذا التنويع الجغرافي بعكس تلك التي ليس لديها فروع، ويتميز هذا التنويع الشامل بتقليل المخاطر وتمكين البنك من استعمال الأموال على مدار السنة.

4- طبيعة الودائع:

تتعدد أنواع الودائع، والبنك مسؤول عن بث الثقة في نفوس المودعين، ومسؤولية البنك تجاه المودعين تؤثر بلا شك على طريقة توظيف الأموال وتحدد طبيعة الودائع الموجودة لدى البنك مسئولية المحتملة في أي وقت تجاه مودعيه وبالتالي تؤثر على حكم البنك، حيث يراعي البنك على الدوام العلاقة بين الودائع والائتمان حتى لا تزيد على الحد الذي يضمنه لنفسه على ضوء الدراسة لطبيعة ودائعه [عبد الحميد، 2002، ص 108].

5- القيود القانونية وتوجيهان البنك المركزي:

كثيرا ما تحدد القيود القانونية من نشاط البنوك في منح الائتمان، قد تشمل هذه القيود الحدود القصوى للائتمان الممكن منحه بدون ضمان للعميل الواحد وتحدد على أساس نسبة مئوية من رأس مال البنك، وقد يعطي البنك المركزي سلطة تحديد بعض أنواع الائتمان [عبد الحميد، 2002، ص108-109].

6- سياسة مجلس الإدارة:

حيث يحدد مجلس إدارة البنك التجاري السياسة العامة لائتمان ويوضح أنواع الائتمان التي يمنحها البنك، وآجالها والضمان الممكن قبوله وسلطة المديرين في منح الائتمان.

يراقب المجلس هذه السياسة الموضوعة، كما يشترط عرض الائتمان التي تزيد قيمته عن مبلغ متفق عليه.

7- الدورات التجارية:

تشير الدورة التجارية إلى انتقال النشاط الاقتصادي من فترة انتعاش إلى فترة كساد، وبالتالي تغيرالبنوك سياستها الائتمانية خلال الدورة التجارية [عبد الحميد، 2002، ص110].

8- مصادر الوفاء بالائتمان:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يهتم المقرض دائما بمعرفة مصادر الأموال التي تمكن المقترض من الوفاء بالدين في ميعاد الاستحقاق، وتتلخص مصادر الوفاء بالائتمان المضمون وغير المضمون [عبد الحميد، 2002، ص111].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث: السياسة الائتمانية

تعتبر عملية منح الائتمان من أهم الأنشطة التي تقوم بها البنوك التجارية، إذ يجب على هذه الأخيرة تبني سياسة لعملية منح الائتمان وإجراءات لضمان استرداد أموالها وكذا تحقيق عوائد مالية لصالحها.

المطلب الأول: مفهوم السياسة الائتمانية وأهدافها

من خلال هذا المطلب سنحاول توضيح كل ما يتعلق بالسياسة الائتمانية وذلك بتعريفها وعرض أهم جوانبها.

1-المفهوم:

هي: " عبارة عن سياسة مكتوبة ومعترف بها، فهي عبارة عن إطار يتضمن مجموع المعايير والشروط الإرشادية، تزود بها إدارة منح الائتمان المختصة بما يحقق عدة أغراض، كضمان المعالجة الموحدة للموضوع الواحد، وتوفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة بما يمكنهم من العمل دون خوف من الوقوع في خطأ، وتوفير المرونة الكافية، أي سرعة التصرف دون الرجوع إلى المستويات العليا ووفقا للموقف طالما أن ذلك داخل نطاق السلطة المفوضة إليهم" [حنفي وأبو قحف، 2000، ص141].

هي: "مجموعة الخطط الإستراتيجية للبنك وتعتبر امتداد للخطة العامة للبنك وتتضمن هذه الخطة التي هي السياسة الائتمانية مختلف التوقعات والإحصائيات الخاصة بالائتمان" [الحمزاوي، 2000، ص 237].

هي: "مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القروض وتلك التي تحدد ضوابط منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها، وبناء على ذلك فإن السياسة الائتمانية في البنك التجاري يجب أن تشمل القواعد التي تحكم عملية الائتمان بمراحله المختلفة، وأن تكون هذه القواعد مرنة ومبلغة إلى جميع المستويات الإدارية المعينة بنشاط الائتمان" [عبد الحميد، 2002، ص118-119].

تقع المسؤولية النهائية عن إعداد وتكوين السياسة الائتمانية على عاتق الإدارة العليا للبنك (مجلس الإدارة)، ولكن لا ننصح أن يقوم المجلس بصياغة السياسة وإقرارها بسرعة وإنما يتطلب الأمر المناقشة الدقيقة والمتأنية لبنودها، والاستفسار عن مكوناتها فقد توضح مسودة هذه السياسة بواسطة الأفراد المتخصصين بإدارة الائتمان بالبنك من ذوي الخبرة والكفاءة بالمشاركة مع مدير الإدارة، ويختلف حجم وأسلوب المشاركة وفقا لحجم البنك [حنفي وأبو قحف، 2004، ص142].

وكتعريف إجرائي وبناءا على التعاريف السابقة نقول أن السياسة الائتمانية هي: "مجموعة الإجراءات والقواعد التي توضع ضمن خطة إستراتيجية محكمة من قبل مجلس الإدارة في للبنك، وذلك لتنظيم عملية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

منح الائتمان والسير الحسن لهذه العملية وذلك باستخدام مختلف الإحصائيات الخاصة بالائتمان وغيرها من الشروط الواجب توفرها لتكون سياسة ائتمانية ناجحة".

2-أهداف السياسة الائتمانية:

تتعدد أهداف السياسة الائتمانية للبنك، حيث نذكر أهمها [شحاتة، 2009،ص181- 182]:

_ منع التضارب في اتخاذ القرارات الائتمانية، حيث تعتبر دليل عمل أو نظام عمل متاح لإدارات البنك المختلفة وخاصة الائتمانية فيها بالإضافة إلى لأجهزة الرقابة الخارجية؛

_ تساعد السياسة الائتمانية على ترشيد القرارات الائتمانية بالبنك بتحديد المجالات التي يمكن التوظيف فيها والمجالات التي لا يمكن التوظيف فيها، وبالتالي الحرص على جودة محفظة الائتمان من الديون المتعثرة وحسن استثمار أموال المودعين، مع تحقيق الأهداف الإستراتيجية للبنك في الأجل القصير والمساهمة في تحقيق أهدافه في الأجل البعيد من خلال ضمان أرباح سنوية مناسبة، ومن ثم المحافظة على استمراره في تأدية رسالته وتوسيع نطاقها ودعمها باحتياطات تراكمية لتقوية رأس مال البنك وزيادة حجمه لإعطائه القدرة على تحمل المزيد المخاطر؛

_ تترجم أغراض البنك وإمكانيته بحيث تنعكس في شكل ضوابط وشروط من حيث حدود التوسع والتركز الائتماني؛

_ تحدد صلاحيات منح الائتمان البنكي داخل البنوك لكل مستوى من المستويات الإدارية والتنظيمية داخل البنك؛

_ تسعى السياسة الائتمانية إلى تقليص حجم الديون المتعثرة وخاصة القروض غير المنتجة مع تطوير أعمال البنك بتكوين قاعدة عملاء تتوافر فيهم الأهلية الائتمانية وفقا لتصنيف ائتماني يقبله البنك.

كذلك يمكن أن نضيف [عبد الحميد، 2007، ص146]:

_ التوافق مع الاتجاه العام لأهداف السياسة الاقتصادية القومية وإحداث الانسجام بين البنك وبين الدولة من حيث تبني البنك للأولويات التي حددتها الدولة في خطط التنمية الاقتصادية وتوظيف جانب من موارده فيها؛

_ التوافق العام بين اعتبارات حماية البيئة من التلوث وحماية المجتمع من الانحرافات الأخلاقية وذلك بعدم تمويل أي مشروعات يكون من شأنها تهديد المجتمع في هذا المجال.

المطلب الثاني: مكونات السياسة الائتمانية والعوامل المؤثرة فيها:

يجب على كل بنك أن تكون له سياسة واضحة لمنح الائتمان حيث أن هذه السياسة تتأثر بعدة متغيرات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

1.مكونات السياسة الائتمانية:

لا توجد سياسة نمطية تطبق بالبنوك التجارية، ولكن تختلف السياسة الائتمانية من بنك إلى آخر وفقا لأهدافه، مجال تخصصه، هيكله التنظيمي، وحجم رأس ماله وعلى العموم يمكن تحديد المكونات بما يلي:

1- مراعاة الجوانب القانونية:

يجب أن تعكس السياسة الاشتراطات والقيود القانونية للتوسع أو لتقييد الائتمان، وبذلك لا يحدث تباين بين السياسة الخاصة بالبنك والتشريعات المنظمة للعمل البنكي، والسياسة الائتمانية وكذلك القيود التي يضعها البنك المركزي[حنفي وأبو قحف، 2000، ص142-143].

2- تحديد حجم الأموال الممكن إقراضها:

تقوم إدارة البنك بتحديد حجم الأموال بعد الأخذ بعين الاعتبار عدد من المتغيرات في هذا المجال مثل: حجم الودائع والنقدية الواجب الاحتفاظ بها لمقابلة طلبات السحب والنفقات الأخرى والنسب والمعدلات التي يقررها البنك المركزي بحدود الائتمان القصوى، وينبغي على إدارة البنك أن لا تنسى دائما مراعاة متطلبات السيولة والوفاء بها [أرشيد وجودة، 1999، ص209].

3- سعر الفائدة والمصاريف الإدارية:

وهي تمثل التكلفة المترتبة على منح الائتمان سواء في شكل مصاريف إدارية وعمولات أو سعر الفائدة، ومن الأفضل توحيد تكلفة الخدمة المؤداة داخل المنطقة الواحدة إذا كانت هذه التكلفة تحدد مقدما، ولابد من وجود معايير إرشادية يضعها البنك لتقدير التكلفة [حنفي وأبو قحف، 2000، ص143].

4- تحديد تشكيلة القروض:

لابد أن تحتوي سياسة الائتمان على بعض المعلومات عن تشكيلة القروض التي يمنحها البنك، وحجم كل نوع من هذه التشكيلة وذلك في ضوء حجم الطلب على الائتمان في المجتمع، كذلك خبرة إدارة البنك وحجمها، كما أن القيود التي تفرض على البنوك بصدد الحد الأقصى للائتمان الذي يمنح للعميل الواحد ويمكن أن يؤثر على تشكيلة القروض ونمو الإقراض طويل الأجل بالنسبة لهذه البنوك [حنفي وأبو قحف، 2000، ص 143].

5- المنطقة التي يخدمها البنك:

يجب أن يتقرر مسبقا المنطقة التي يخدمها البنك ويمتد نشاطه إليها والتي تتوقف على حجم البنك وقدرته على خدمة عملائه، وقدرته على تحمل مخاطر منح الائتمان ولا شك في أن لرأس مال البنك

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تأثير في تحديد هذه المنطقة، ويعتبر العامل الخاص بتحديد المنطقة التي يخدمها البنك من أكثر العوامل أهمية بالنسبة لوظيفة منح الائتمان مقارنة بالوظائف الأخرى[حنفي وأبو قحف، 2000، ص144].

6- الحد الأقصى لإقراض العميل الواحد:

تضع بعض البنوك الحدود القصوى لحجم الائتمان الذي تقدمه إلى العميل الواحد، بغض النظر إذا كان هذا العميل فردا أو مؤسسة خاصة أو شركة مساهمة عامة [أرشيد وجودة، 1999، ص210-211].

7- شروط ومعايير منح الائتمان:

بعد تحديد نوعية القروض أو مجالات منح الائتمان التي يتعامل فيها البنك، يتبقى تحديد الشروط الواجب توفرها لقبول طلب الحصول على الائتمان، وبذلك تشكل أساس القبول المبدئي وبناء على ذلك تتم الإجراءات الأخرى كالتحري، والاستقصاء عن طالب الائتمان من حيث سمعته ومركزه المالي [حنفي وأبو قحف، 2000، ص144].

8- إجراءات وخطوات الحصول على الائتمان:

بمعنى أن تحدد هذه المسائل وتدون في كتيب، ويبدو ذلك واضحا في البنوك الكبيرة (في شكل دليل الحصول على الائتمان)، ولا شك أن هذه الإجراءات تسهل من عملية تنفيذ سياسة الائتمان [حنفي وأبو قحف، 2000، ص144].

9- تحديد الضمانات التي يقبلها البنك:

عندما يقوم البنك بمنح قرض مقابل ضمان عيني فإنه يراعي أن تكون قيمة الضمان أكبر من قيمة القرض والفرق بينهما يسمى الهامش وعادة تختلف نسب الهامش على الضمانات من بنك إلى آخر، وذلك في ضوء القواعد الاسترشادية التي يضعها البنك المركزي في هذا الشأن [عبد الحميد، 2002، ص: 123].

2-العوامل المؤثرة في السياسة الائتمانية:

هناك عدة عوامل تؤثر في السياسة الائتمانية نذكر أهمها [عبد الحميد، 2002، ص127-128]:

1- الظروف والأوضاع الاقتصادية:

حيث يتأثر الطلب على معظم أنواع القروض البنكية بشكل مباشر بدورة النشاط الاقتصادي في المجتمع، مع الأخذ بعين الاعتبار أن دورة نشاط البنك تبدأ عادة قبل دورة النشاط الاقتصادي، إذ تبدأ إجراءات العداد للقروض قبل موسم الاقتراض كما تنتهي الدورة بعد الموسم بشهر أو شهرين، كما تؤثر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حالات المجتمع العامة وبشكل مباشر على حجم النشاط البنكي في مجالات الإيداع والإقراض على السواء.

2- موقع البنك:

حيث يحدد موقع البنك بدرجة كبيرة نوعية وحجم الطلب على الائتمان الممنوح.

3- تحليل التكلفة والمخاطرة لعملية الائتمان:

يعتبر حجم الائتمان الممنوح من البنوك دالة لقدرة البنك على توفير الموارد اللازمة، وعلى البنك أن يقوم بتوفير هذه الموارد، فكلما كبر حجم البنك كلما زادت لدى الإدارة مرونة اكبر في توظيف الموارد بصورة أفضل من البنوك الصغيرة، فالودائع الجارية تكلف البنك مجموعة من النفقات وكلما زادت حجم لودائع كلما قل نصيب العائد من التكلفة.

وتقوم البنوك باستخدام فكرة تخصيص الأصول لوضع صورة مناسبة ومتكاملة بين الحجم والتكلفة وتواريخ الاستحقاق بالنسبة لاستخدامات مختلفة الموارد، وترجع أهمية الاعتماد على هذه الفكرة في أنها تعتبر بمثابة إطار لتقييم الربحية لمختلف أوجه الموارد المتاحة ويتم ذلك في إطار المعادلة التالية:

" **العائد الصافي المتوقع= العائد الكلي من الائتمان- مصاريف التشغيل والإدارة- المخاطر المقدرة**".

ويمثل العائد الكلي المتوقع سعر الفائدة المتفق عليها علاوة على ما يحصله البنك من عمولات ومن عوائد في العمليات نتيجة منح الائتمان، وهذه العوائد من الصعب حصرها وقياسها كما أن الائتمان له نفقات تشغيل وحجم المخاطر يتمثل في احتمال تعثر المدين في سداد المتبقي من الديون، أو قيامه بسداد جزء منها وتغيير سعر الفائدة، وبالتالي يحدد البنك معدل المخاطر لكل نوع من أنواع النشاط، ويمكن لإدارة البنك الاعتماد على معدل الفائدة مقارنا بالمخاطرة المنتظرة لصياغة الإطار الرئيسي للقرارات المتعلقة بمنح الائتمان.

المطلب الثالث: خطوات ومعايير منح الائتمان:

1.خطوات منح الائتمان:

أي الإجراءات المتبعة لمنح الائتمان وهي كالآتي [عبد الحميد، 2002، ص135]:

1- البحث عن الائتمان وجذب العملاء: حيث من المتوقع أن تكون المبادرة من البنك في جذب العملاء والبحث عن القرض لتسويق الائتمان.

2- تقديم طلبات الائتمان: وتقدم على نماذج الطلبات المعدة لذلك ويجب أن تكون صالحة لإدخالها في الحاسوب لتكوين بنك المعلومات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- الفرز والتصور المبدئي: وتبدأ عملية الفرز فور تقديم الطلبات للتنقية المبدئية للطلبات المقبولة.

4- التقييم (السابق): وتتم فيها وضع نتائج التحليل والاستعلام عن المنافع والتكاليف من منطق معايير التقييم المترف بها من إدارة البنك.

5- التفاوض: ويتم عن طريق البدائل، أي على أساس "أنا أكسب وأنت تكسب" وليس على أساس "أنا أكسب وأنت تخسر".

6- اتخاذ القرار والتعاقد: بعد التفاوض تبدأ إجراءات التعاقد دون وضع شروط جديدة ويكون المستشار القانوني جاهزا بالعقد للتوقيع.

7- سحب الائتمان وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة:حيث تبدأ عملية سحب الائتمان دفعة واحدة أو على دفعات ويتم تنفيذ الالتزام التحويلي، ويجب على البنك وضع نظام للمتابعة الدورية.

8- استرداد الأموال: عند استحقاق الأصل والأقساط يتم تحصيل الائتمان.

9- التقييم اللاحق: والتقييم هنا لمعرفة ما إذا كانت الأهداف الموضوعية قد تحققت ومعرفة نقاط الضعف لتفاديها مستقبلا.

10- بنك المعلومات: يجب إدخال تلك البيانات في بنك المعلومات.

2-معايير منح الائتمان:

تسعى إدارة الائتمان قبل اتخاذ القرار الائتماني الإحاطة بالمخاطر التي سيتم التعرض لها عند منح الائتمان، وتحديد مصادر تلك المخاطر، وعليه هناك نماذج لتقييم الائتمان يستند إليها قبل منح الائتمان هي:

***1*- نموذج المعايير الائتمانية الذي يستند إلى: 8C'S**

ويتضمن [عثمان، 2013، ص70-75]:

1.الشخصية:

تشكل شخصية المقترض الركيزة الأساسية الأولى في أي قرار ائتماني وهي من العناصر الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك، وعليه فيجب على إدارة الائتمان في البنك التحقق من شخصية المقترض عن طريق المعلومات الداخلية والخارجية.

2.القدرة على الاستدانة:

إن القدرة على الاستدانة تحدد مقدرة العميل في إعادة ما اقترضه من البنك، وهناك عدة اتجاهات تحدد ماهية المقدرة هي:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

_ الاتجاه الأول: تفسير القدرة من خلال اقترابها من الشخصية فهي تعني أهلية الشخص على الاقتراض.

_ الاتجاه الثاني: القابلية الإدارية للمقترض في أن يكون قادرا على مباشرة أعماله وإدارتها بطريقة حسنة وسليمة تضمن للبنك سلامة إدارة الأموال المقدمة له في صورة قروض.

_ الاتجاه الثالث: التركيز حول الأمور المالية في توضيح القدرة، حيث ينصب تركيزهم حول قدرة طالب الائتمان على إيجاد عوائد متوقعة كافية لتسديد ما عليه من التزامات مستحقة اتجاه البنك.

_ الاتجاه الرابع: ينظر إلى المقدرة بمقدار التدفق النقدي المتوقع للعميل، وهناك نوعين من التدفقات النقدية المتاحة للمقترضين هي: التدفقات النقدية التشغيلية والتدفقات النقدية غير التشغيلية.

3.رأس المال:

يعتبر رأس المال خط الدفاع الأول لامتصاص أية خسارة قد تلحق بالمقترض، ومن وجهة نظر البنوك فهو صمام الأمان أو الضمان المقدم من قبل المقترض والمتاح للدائنين لسداد مختلف الالتزامات تحت أسوء الظروف.

4.الضمانة:

من خلال الضمانات يستطيع البنك تحصيل حقوقه في حالة عجز المقترض عن السداد، وهي تشعر المقترض أن العبء الأكبر لعملية التمويل يتحملها وتشعره بجدية مساهمته في تسديد ما عليه من حقوق والتزامات.

5.الظروف العامة:

الظروف ترتبط بالبيئة الخارجية المحيطة بالمقترض، والمتمثلة بالظروف الاقتصادية، السياسية والاجتماعية، والتي تؤثر بمجملها على قدرته على تسديد الالتزامات، فالظروف الاقتصادية لا يستطيع أن يتحكم بها المقترض ويتوجب الأخذ بعين الاعتبار طبيعة التقلبات الاقتصادية في الأعمال سواء كانت طويلة الأجل أو قصيرة الأجل.

المعروف بأنه عندما يواجه النشاط أو القطاع الذي يعمل به المقترض حالة من الانحدار بسبب وجود الكساد أو الركود الاقتصادي أو عدم الاستقرار الأمني والسياسي فإنه تزداد حالات التعثر الائتماني بسبب انخفاض التدفقات النقدية، فنجد أن إدارة الائتمان تمنح الائتمان بشروط أكثر صرامة مقارنة بحالات الانتعاش والرواج الاقتصادي والاستقرار السياسي.

6.التجارب السابقة مع المقترض:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تعتبر من العناصر المهمة في قرار الموافقة على منح الائتمان، والتي تتضمن دراسة السجل التاريخي للمقترض مع البنك، فكلما كانت التجارب السابقة مشجعة مع المقترض زادت فرصة حصوله على الائتمان، والعكس صحيح.

7.التغطية:

تتضمن حماية إدارة الائتمان في البنك عند منح الائتمان من الخسائر غير المتوقعة كحصول سرقة في المؤسسة أو في المصنع، لذلك لابد من توافر غطاء تأميني لدى المقترض يغطي هذه المخاطر والتي تؤدي إلى خسائر وتوقف التدفقات النقدية التشغيلية بسبب التوقف عن العمل.

8.التدفقات النقدية: وتتكون من التدفقات النقدية التشغيلية وغير التشغيلية.

والشكل التالي يوضح عناصر النموذج

الشكل رقم (01/01): نموذج المعايير الائتمانية المعروف ب 8C'S

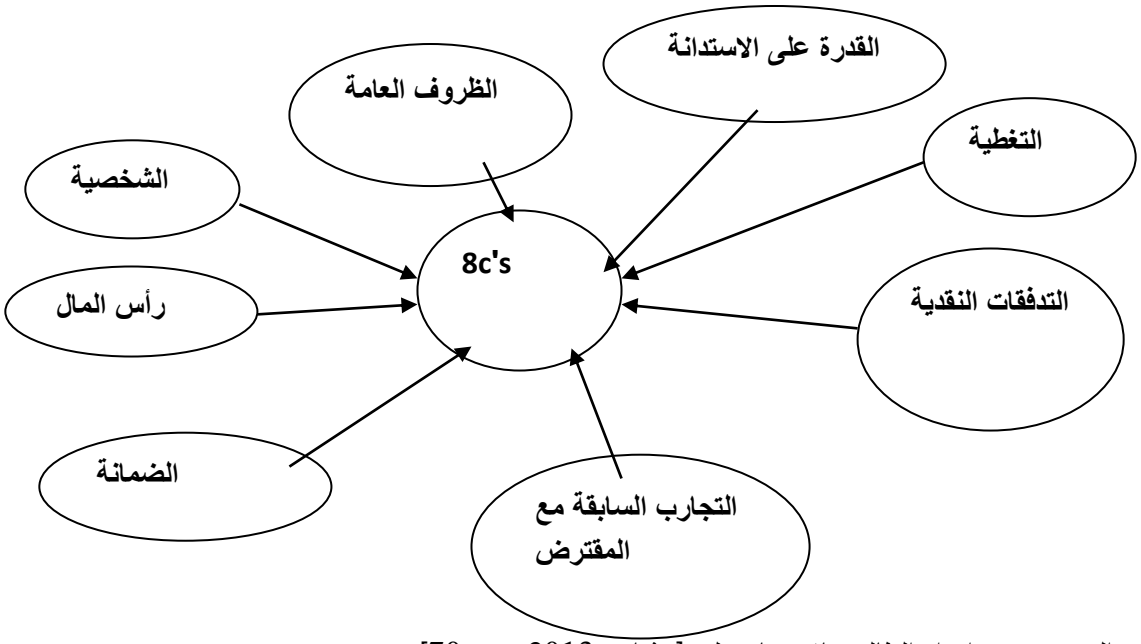

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على [عثمان، 2013، ص 70].

2- نموذج المعايير الائتمانية المستند إلى:'S5P

ويتضمن العناصر التالية [عثمان، 2013، ص77-78]:

1.العميل (المقترض أو المدين):

يقيم الوضع الائتماني للعميل من خلال تكوين صورة واضحة وكاملة عن سمعته، شخصيته، سلوكه، حالته الاجتماعية وإدارته وغيرها، لذلك فالخطوة الأولى في عملية تقييم وتحديد الوضع الائتماني للعميل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هي معرفته من قبل إدارة الائتمان في البنك من خلال جمع معلومات تفصيلية عنه من المصادر الداخلية والخارجية.

2.الغرض من الائتمان:

تشكل ركيزة أساسية عند دراسة طلبات الائتمان المقدمة من المقترضين، والغرض من الائتمان يحدد مدى إمكانية الاستمرار في الطلب المقدم أو التوقف عن دراسة طلب الائتمان، يرتبط بالغرض كل من مبلغ الائتمان، نوعية الائتمان الممنوح، المدة، طريقة السداد والتدفقات النقدية المستقبلية الناتجة عن استخدام الغرض.

3.القدرة على السداد:

يركز هذا المعيار في تحديد قدرة المقترض على سداد الالتزامات المترتبة عليه، وعند حصول ذلك يعطي دلالة على سلامة القرار الائتماني، ويتم تقييم قدرة العميل من خلال القوائم المالية وتحديد حالات العجز المالي وهل هي مؤقتة أم دائمة وتوقيتها، وعلى ضوء ذلك يتم تحديد الحاجات الملائمة من الائتمان.

4.الحماية:

الأساس في هذا المعيار هو تحديد مدى توافر الحماية للائتمان المقدم تحت أسوء الظروف، ويتم ذلك من خلال تقييم الضمانات أو الكفالات التي سيقدمها العميل.

5.النظرة المستقبلية:

تكمن أهمية هذا المعيار في التخفيف من حالت عدم التأكد المستقبلية التي تحيط بالعملية الائتمانية، أي التنبل في كل الظروف البيئية والمستقبلية المحيطة بالعميل سواء داخلية أو خارجية ولهذا فقد تتأثر السياسة الائتمانية للبنوك بمؤشرات الاقتصاد.

والشكل التالي يوضح عناصر النموذج.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشكل رقم (02/01): نموذج المعايير الائتمانية المستند الى: 5p's

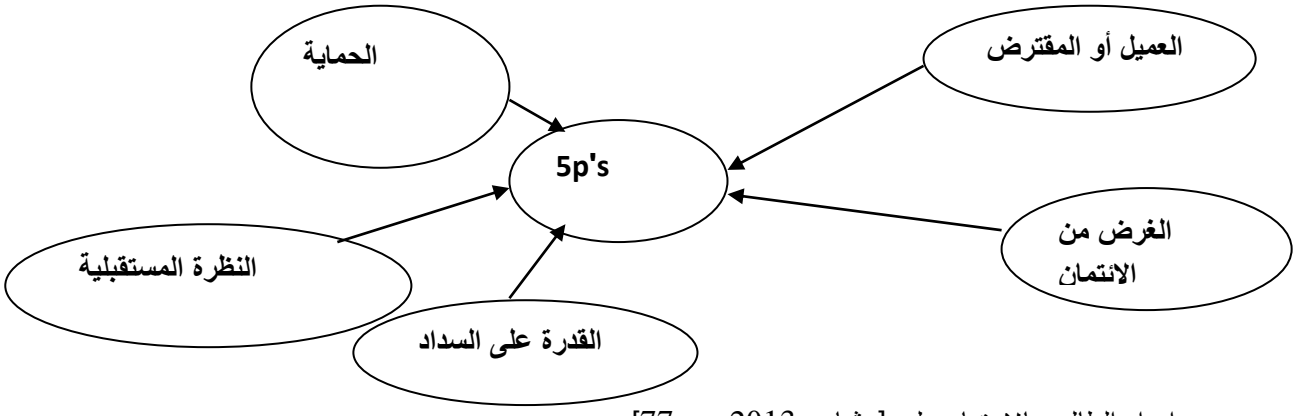

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على [عثمان، 2013، ص77].

3- نموذج المعايير الائتمانية المستند إلى: PRISM

وهو يتضمن العناصر التالية [عثمان، 2013، ص 79-80]:

1.التصور (النظرة المستقبلية):

مما لا شك فيه أن الاقتصاد الفردي يتأثر بالاقتصاد العام، وإن كان بنسب متفاوتة بيم مؤسسة وأخرى، لكن المبدأ الثابت أن البنوك كقطاع اقتصادي تعمل ضمن محيطها الاقتصادي العام وترسم سياستها على ضوء تطلعاتها المستقبلية ومستوى الأداء الاقتصادي العام خلال المراحل القادمة.

2.القدرة على السداد:

ويتضمن هذا المعيار تحديد قدرة العميل على تسديد القروض

أو فائدته خلال الفترة المتفق عليها، ومن الأمور التي تعير لها إدارة الائتمان اهتماما خاصا هو تحديد نوعية مصادر السداد التشغيلية كانت وغير التشغيلية ومدى استقرارها أو تذبذبها.

3.الغاية من الائتمان:

ومضمون هذا المعيار هو تحديد الغاية من الائتمان المقدم للزبون. وكقاعة عامة فإن الغاية من الائتمان يجب أن تشكل الأساس لدراسة هذا الغرض أو الغاية وأن آخر ما تفكر به إدارة الائتمان هو تصفية موجودات الزبون لاسترداد الائتمان.

4.الضمان:

يتضمن هذا المعيار تحديد الضمانات التي تقدم إلى البنك لمواجهة احتمالات عدم القدرة على التسديد من قبل العميل، ويمكن للضمانات أن تكون داخلية، وهي التي تعتمد على قوة المركز المالي والائتماني للعميل، أو أن تكون خارجية كالضمانات العينية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كذلك الكفالات الشخصية بالإضافة إلى ما يتم وضعه من شروط وتعهدات في عقد الائتمان لضمان السداد.

5. الإدارة:

يركز الباحث الائتماني على تحليل قدرة العميل طالب الائتمان على الإدارة ويتم ذلك من خلال التعرف على أسلوب العميل المقترح في إدارة أعماله، وتحديد فيما إذا كان العميل يتسم بتنوع منتجاته أم يقتصر في عمله على منتج واحد، واستعراض الهيكل التنظيمي وتحديد قدرة العميل على النجاح والنمو.

والشكل التالي يوضح عناصر النموذج.

الشكل رقم (03/01): نموذج المعايير الائتمانية المستند إلى PRISM

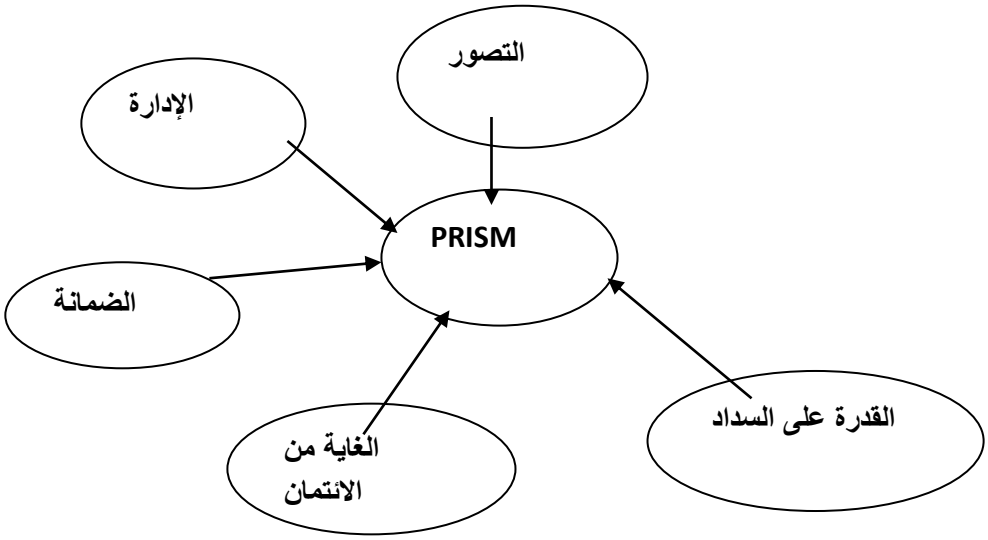

المصدر:من إعداد الطالب بالاعتماد على [عثمان، 2013، ص80].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خلاصة الفصل الأول :

يعتبر البنك التجاري عامل هام وأساسي للاقتصاد في أي دولة، حيث يمثل مصدر كافة التعاملات التجارية من خلال الدعم من الناحية المالية والاستشارية، ويعتبر منحه للائتمان من الدعائم الأساسية لتحفيز الاستثمار في أي مجال، واستمرارية أي بنك تعتمد بدرجة كبيرة عل نجاح عمليات منح الائتمان والتسهيلات التي بدورها تعتمد على مدى كفاءة السياسة الائتمانية للبنك، والتي تتضمن على خطوات ومعايير منح الائتمان التي تساعد إدارة البنك في الحفاظ على المركز المالي والتقليل في المخاطر وتفاديها وهو ما سنتطرق إليه في الفصل القادم.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني

مدخل نظري لإدارة المخاطر الائتمانية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تمهيد :

يعتبر الائتمان البنكي الاستثمار الأكثر قسوة على إدارة البنك نظرا لما يتحمله من مخاطر متعددة قدتؤدي إلى انهيار البنك، وهو كذلك الاستثمار الأكبر للبنك والذي من خلاله يمكن تحقيق الجزء الأكبر منالأرباح، إلا أن هذا النشاط مرتبط بمخاطر عدة أهمها المخاطر الائتمانية لذا أصبح من الضروري لإدارةالبنك البحث عن أساليب للتقليل والسيطرة على هذه المخاطر واعتماد ما جاءت به اتفاقية بازل "2" منمعايير للتخفيف من حدة المخاطر الائتمانية.

ففي هذا الفصل وللإحاطة بالمخاطر الائتمانية وطرق معالجتها قمنا بتقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول خصصناه للمخاطر الائتمانية و المبحث الثاني فسنتناول فيه مختلف الأساليب والطرق لإدارة المخاطر الائتمانية، أما بالنسبة للمبحث الثالث فسنعرض مدخل نظري لإدارة المخاطر الائتمانية وفق بازل 2.

المبحث الأول : ماهية المخاطر الائتمانية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سوف نتعرض في هذا المبحث إلى المفاهيم المتعلقة بالمخاطر البنكية بصفة عامة والمخاطر الائتمانية بصفة خاصة لمعرفة أسباب نشوء هذه الأخيرة ومصادرها، لأنها تمس النشاط الأكبر للبنوك التجارية.

المطلب الأول : عموميات حول المخاطر البنكية

أن المخاطر البنكية ملازمة دائما للبنوك بما أنها تمارس نشاطها.

1. تعريف المخاطر البنكية :

رغم اختلاف الآراء حول تحديد مفهوم المخاطرة فإننا سنحاول الإلمام بأهم التعاريف والمفاهيم من خلال :

1-1. تعريف المخاطرة:

لقد عرفها "**BETTY**" وزملاءه على أنها مقياس نسبي لمدى تقلب عائد التدفقات النقدية الذي سيتم الحصول عليه مستقبلا [الهندي، 1999، ص440].

حيث تعرف المخاطرة على أنها مفهوم يستخدم للتعبير عن حالة عدم التأكد حول الأهداف أو النتائج ذاتالأثر المادي على أهداف المؤسسة، وكذلك هي احتمالية التعرض لخسائر غير متوقعة وغير مخطط لهانتيجة تذبذب العائد المتوقع على المحفظة الائتمانية أو على استثمار معين (الاختلاف بين العائد الفعليوالعائد المتوقع)، أي أن المخاطرة تمثل انحراف الأرقام الفعلية على الأرقام المتوقعة أو المتنبئ بها[عثمان، 2013، ص215-216].

كما يعرف الخطر على أنه احتمال وقوع حادث مستقبلي، يسبب لمن وقع عليه خسارة أو ضرر مادي أو معنوي، فهو غالبا ما يقترن بالحظ أو الصدفة فكما يقال : الحياة مخاطرة ومجازفة، أما عواقب الخطر قد تكون ضعيفة ومحتملة، وقد تكون معتبرة تؤدي إلى الدمار والخراب [دواس، 2013، ص15].

يعرف " جون داونز وجوردان اليوتقوهمان" المخاطرة بأنها " تمثل احتمالات قابلة للقياس لتحقيق خسائر أو عدم الحصول على القيمة مشيرا إلى أن المخاطرة تختلف عن حالة عدم التأكد حيث أن هذه الأخيرة غير قابلة للقياس [تومي، 2008، ص56].

كتعريف إجرائي ومن خلال التعاريف السابقة نعرف الخطر على أنه : " احتمال وقوع نتيجة غير مرغوب فيها سواء كانت ربح أو خسارة".

1-2. تعريف المخاطر البنكية:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حيث عرفت لجنة التنظيم المصرفي وإدارة المخاطر المنبثقة عن هيئة قطاع المصارف الأمريكية المخاطر البنكية بأنها : " احتمال حصول خسارة إما بشكل مباشر من خلال خسائر في نتائج الأعمال أو في رأس المال، أو بشكل غير مباشر من خلال وجود قيود تحد من قدرة البنك على الاستثمار في تقديم أعماله وممارسة نشاطاته من جهة وتحد من قدرته على استغلال الفرص المتاحة في بيئة العمل البنكي [طلبة، 2013، ص60].

كذلك تعرف المخاطر البنكية بأنها الانخفاض في القيمة السوقية للبنك بسبب التغير في بيئة الأعمال.

بصفة عامة ترتبط المخاطر البنكية بحالة عدم التأكد في استرجاع رؤوس الأموال المقرضة أو في تحصيل أرباح مستقبلية متوقعة، وبالتالي تواجه البنوك مشكلة تقدير المخاطر المتعلقة بنشاطها، وتحاول التحكم أو التخفيف من أثرها التي قد تمتد ليس فقط إلى عدم تحقيق البنك للعائد المتوقع وإنما إلى خسارة الأموال [عياش، 2012، ص83].

2. أنواع المخاطر البنكية:

سنحاول تقسيم المخاطر البنكية من خلال مجموعتين هما : المخاطر المالية والمخاطر غير المالية كما يلي:

2-1. المخاطر المالية :

تعتبر المخاطر المالية من أهم المخاطر التي تواجه البنوك لأنها تؤثر مباشرة على كيان البنك ويمكن تلخيصها فيما يلي[عياش، 2012، ص84-85-86-87-88] :

2-1-1. خطر القرض :

هناك من يسميه خطر الائتمان، خطر العميل، وهو أول وأهم خطر يواجه البنك، وهذا لكونه يرتبط ارتباطا وثيقا بأهم عملية وهي الإقراض فهو خطر طبيعي ومتوقع لأن تسليف النقود التي هي أصلا ملك للغير فيه احتمال تنفيذ العقد من عدمه، مما يعرض مصلحة البنك وحتى المودعين للخطر.

حيث أن أول ما يواجه البنك هو عدم التزام المتعاقد معه بتنفيذ العقد، إما لعدم القدرة على الوفاء أو للإعسار بصفة غير عمدية، أو بسبب الامتناع عن التنفيذ.

2-1-2. خطر عدم السيولة :

يعرف خطر عدم السيولة على أنه احتمال عدم قدرة البنك على الإيفاء بالتزاماته المالية الجارية الدائمة عند استحقاقها، بسبب عدم القدرة على توفير التمويل اللازم أو الموجودات السائلة وقت الحاجة إليها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هناك تعريف آخر لخطر عدم السيولة وهو أن قيم الموجودات قصيرة الأجل غير كافية لمقابلة المطلوبات القصيرة الأجل.

إن تحقق خطر عدم السيولة يترتب عنه إفلاس البنك بسبب توقفه عن سداد التزاماته المالية عند استحقاقها، بالرغم من يسره.

2-1-3. خطر عدم الملاءة :

تعرف الملاءة المالية بالرصيد الصافي للبنك، بمعنى الفرق بين قيمة استعمالاته والتزاماته فنقول أن البنك له ملاءة مالية في حالة تفوق استعمالاته على التزاماته. كما تعرف عم ملاءة البنك باحتمال عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته، ويحدث ذلك عندما تنخفض القيمة السوقية لأصول البنك إلى مستوى من القيمة السوقية لالتزاماته، وهذا يعني أنه إذا اضطر إلى تسييل جميع أصوله فلن يكون قادرا على سداد جميع التزاماته وبالتالي تتحقق خسارة لكل المودعين.

2-1-4. خطر معدل الفائدة :

يعرف خطر معدل الفائدة بصيغ مختلفة، فبعضهم يعرفه بأنه تعرض الحالة المالية للبنك لتغيرات مضادة في معدلات الفائدة. ويذهب البعض إلى القول أن خطر معدل الفائدة هو الخطر الناتج عن تعرض البنك للخسارة نتيجة لتحركات معاكسة في معدلات الفائدة السائدة في السوق، والتي يكون لها اثر سلبي على عوائد البنك.

2-1-5. خطر الصرف :

تعد أسعار الصرف الأجنبي في غاية الأهمية في العلاقات الاقتصادية الدولية المتعددة الأطراف، وسعر الصرف هذا هو عبارة عن سعر عملة معينة بأخرى، أو هو نسبة مبادلة عملتين، وتعتبر البنوك التجارية من بين أهم المتدخلين في سوق الصرف.

بالتالي يمكن تعريف خطر الصرف على أنه إمكانية الوقوع في خسائر بسبب تغيرات معدل الصرف، فيتأثر البنك بسبب امتلاكه حقوقا وديونا بالعملات الصعبة.

2-1-6. خطر السوق :

يعرف خطر السوق أنه خطر تعرض البنك للخسارة المالية نتيجة للتحركات غير المواتية في الأسعار السوقية.

كما يتمثل خطر السوق في الانحرافات غير الملائمة للقيم السوقية، حيث تقاس مخاطر السوق من خلال تقلبات معايير السوق والمتمثلة في سعر الفائدة ومؤشرات البورصة وسعر الصرف.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2-2. المخاطر غير المالية :

هي المخاطر التي تؤثر في البنك بطريقة غير مباشرة ويمكن إيجازها فيما يلي [عياش، 2012، ص88-89-90] :

2-2-1. المخاطر العملية :

تشمل المخاطر العملية ذلك النوع من المخاطر المتولدة عن ضعف في الرقابة الداخلية للبنك، أو ضعف في كفاءة العاملين في البنك والأنظمة، أو حدوث ظروف خارجية، والتي قد تؤدي جميعها ‘لى خسائر غير متوقعة.

كما يمكن تعريفها على أنها : مجموعة المخاطر التي بطبيعتها تعرقل وتعيق حسن سير العمل في المؤسسة بصفة تمس بأهدافها، ويترتب عنها أضرار يمكنها أن تؤثر في مرد وديتها أو صورتها أو سمعتها.

2-2-2. المخاطر التنظيمية :

وهو المتمثل في خطر عدم تطبيق التدابير القانونية والتنظيمية السارية المفعول والمحددة لحسن سير المهنة ككل، وهذا سواء تعلقت بالقانون البنكي، القانون التجاري، قانون الضرائب، النظام الداخلي...إلخ.

2-2-3. المخاطر القانونية :

وهو ذلك الخطر المترتب عن مخالفات إدارات البنوك للتشريعات والتعليمات الصادرة عن السلطة النقدية أي البنك المركزي المنظمة لإجراءات مزاولة مهنة الصرافة أو الصرف الأجنبي (عمليات التحويل الخارجي) أو الإخلال بنسب كفاية رأس المال (الحدود الدنيا كفاية رأس المال) أو الخلال بنسب السيولة والتوظيف، ومما يترتب على ذلك من عقوبات قانونية قد تصل إلى حد وضع البنك تحت الحراسة القضائية والمطالبة بالتصفية.

2-2-4. المخاطر الإستراتيجية :

الإستراتيجية تعني قدرة صناع القرار على تامين صيغة توفيقية بين الأهداف المراد تحقيقها والوسائل المتوفرة لهذه الغاية، أو قدرتهم على الموائمة بين الهدف والوسيلة، بحيث لا تكون الوسائل عاجزة عن تحقيق الأهداف أو تكون الأهداف أكبر حجما مما هو متاح من إمكانيات ووسائل.

وترتبط المخاطر الإستراتيجية مباشرة بالقرارات المتخذة من طرف المسؤولين، الذين تسند غليهم مهمة توجيه السياسة الفعلية للبنك، وتحديد الإستراتيجية المثلى لتنميته.

2-2-5. مخاطر أخرى :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بالإضافة إلى المخاطر المذكورة سابقا هناك مخاطر أخرى مثل :

مخاطر الأنشطة البنكية الإلكترونية وهي المخاطر المتعلقة بخدمات البنك الإلكترونية.

كذلك مخاطر السمعة التي تنشأ في حال شيوع رأي عام سلبي اتجاه البنك، نتيجة للعديد من الأسباب كعدم تلبية طلبات السحب المقدمة من طرف أصحاب الحسابات الجارية، عدم تقديمه لخدمات إلكترونية بمعايير سرية وأمان كافيين.

المطلب الثاني : مفهوم وأنواع المخاطر الائتمانية

تعتبر المخاطر الائتمانية من أهم المخاطر التي تواجه البنوك لأنها تمس النشاط الأكبر للبنوك ألا وهو منح الائتمان.

1. تعريف المخاطر الائتمانية :

هناك عدة تعاريف أتى بها الباحثين نذكر منها :

- تنشا المخاطر الائتمانية إن كانت هناك حالة عدم التأكد في قدرة المقترض على السداد [العلي، 2013، ص159].

- تعرف على أنها : " مخاطرة تراجع المركز الائتماني للطرف المقابل، فمثل هذا التراجع لايعني التخلف عن السداد وإنما يعني أن احتمال التخلف عن السداد يزداد، وتقوم أسواق رأس المال بتقييم الموقف أو المركز الائتماني للمؤسسات من خلال أسعار الفائدة الأعلى على إصدارات الدين لهذه المؤسسات أو تراجع قيمة أسهمها أو في ضوء تراجع تقدير وكالات التقييم، والذي هو عبارة عن تقييم لجودة إصدارات الدين الخاصة بها [حماد، 2007، ص19].

- يرى **COOPER** " إن خطر الائتمان هو عدم قدرة العميل على سداد القرض بتاريخ استحقاقه" [محمد، 2000، ص49].

- يعرف على أنه : " احتمالية عدم قدرة المقترض أو الطرف الآخر على سداد التزاماته اتجاه البنك، وبحسب البنود المتفق عليها، ويرى معظم خبراء البنوك بأن الائتمان والمخاطرة مرتبطان ارتباطا وثيقا، فالبنوك لا يمكنها تفادي الائتمان كليا وبالتالي يتوجب عليها أن تتحرى الدقة في اختيار العملاء، واتخاذ التدابير والضمانات اللازمة [عياش، 2012، ص153].

- حسب عياش يزيد خطر الائتمان في حالة تركيز البنك في التعامل مع مستفيد واحد أو مجموعة مستفيدين أو في مجال اقتصادي معين دون غيره، أو إقليم جغرافي معين [عياش، 2007، ص31].

- تنشأ مصادر الخطر الائتماني نتيجة لعدة عوامل هي [عثمان، 2013، 219] :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

* التركزات الائتمانية الناتجة عن تركيز عمليات الإقراض على قطاع معين دون غيره أو مناطق جغرافية محددة ؛

* ضعف في عمليات تنويع المحفظة الائتمانية ؛

* البنوك التي تواجه نمو في محافظها الائتمانية تواجه مخاطر ائتمانية عالية ؛

* ضعف في الدراسة الائتمانية التي استند عليها في اتخاذ قرار الائتمان، أي ضعف في التحليل الائتماني والمالي ؛

* ضعف أنظمة الرقابة والمراجعة على الائتمان.

كتعريف إجراءي وبناءا على التعاريف السابقة نعرف المخاطر الائتمانية على أنها : " المخاطر التي تنشأ بسبب عدم سداد العميل لما عليه من التزامات (أصل القرض مع الفائدة).

2. أنواع المخاطر الائتمانية :

إن المخاطر الائتمانية باختلاف مصدر الخطر، ويمكن تحديد مخاطر الائتمان وتقسيمها تبعا لمصدرها كالتالي [عياش، 2012، ص154-155] :

- مخاطر مرتبطة بالعميل ؛
- مخاطر مرتبطة بالقطاع الاقتصادي الذي ينتمي إليه العميل ؛
- مخاطر مرتبطة بالظروف العامة ؛
- مخاطر مرتبطة بالبنك مانح الائتمان.

2-1. مخاطر مرتبطة بالعميل :

ينشأ هذا النوع من المخاطر بسبب السمعة الائتمانية للعميل ومدى ملاءته المالية ومقدرته على إدارة أنشطته، فالمخاطر هنا مرتبطة أساسا بالعناصر الأساسية التي تمثل الجدارة الائتمانية للعميل.

كما يمكن للبنك إذا أراد التأكد من حالة العميل ورغبته في سداد ما عليه من التزامات، أن يقوم بتحليل المعلومات المتعلقة بالقروض التي تحصل عليها العميل من قبل أو من طرف الجهات الأخرى، والوقوف على مدى التزامه بسداد ما عليه في آجال محددة.

كما يمكن للبنك الذهاب إلى أبعد من ذلك عن طريق تحليل الائتمان التجاري، الذي تحصل عليه العميل من الموردين، كذلك يمكن للبنك استخدام أساليب التحليل المالي واستخراج مختلف النسب المتعلقة بملاءة العميل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2-2. مخاطر مرتبطة بالقطاع الاقتصادي الذي ينتمي إليه العميل :

ترتبط هذه المخاطر بطبيعة نشاط العميل، لأن لكل نشاط اقتصادي مخاطر تختلف باختلاف الظروف التشغيلية، الإنتاجية والتنافسية لوحدات هذا القطاع.

فبالتالي على البنك التحري جيدا عن وضعية القطاع الذي ينشط فيه العميل ومعرفة فيها إذا كان هذا القطاع يعرف تطورا أو تدهورا من شأنه التأثير على ملاءة العميل.

2-3. مخاطر مرتبطة بالظروف العامة :

ترتبط هذه المخاطر بالظروف الاقتصادية والتطورات السياسية والاجتماعية، فالبنوك تتعرض لهذا النوع من المخاطر والتي يصعب تجنبها، لأنها وليدة عوامل يصعب التحكم فيها أو التنبؤ باحتمال وقوعها، حيث أنها تتصل بمجموعة عوامل اقتصادية، سياسية واجتماعية تحدث آثارا سلبية على مجريات الحياة الاقتصادية بشكل عام، كمخاطر ارتفاع أسعار الفائدة والتي تظهر بوضوح في حال القروض طويلة الأجل، مخاطر التضخم، مخاطر الكساد، ...الخ.

يتوجب على البنوك أن تسعى جاهدة للحصول على المعلومات الضرورية المتعلقة بالظروف الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية المتوقعة ومتابعة مختلف التغيرات وتحليل أثارها على أنشطة العميل المقترض وبالتالي قدرة هذا الأخير على الوفاء بالتزاماته.

2-4. مخاطر مرتبطة بالبنك مانح الائتمان :

ترتبط هذه المخاطر بمدى كفاءة إدارة الائتمان في البنك على اختيار العملاء ومتابعة الائتمان المقدم لهم، والتحقق من التزامهم بالشروط المتفق عليها في اتفاقية منح الائتمان.

وهذا النوع من المخاطر الائتمانية مرتبط أساسا بعدم توفر البنك على الخبرات اللازمة التي تتمتع بالكفاءة التي تمكنها من أداء مهامها على أكمل وجه.

رغم أن المخاطر هي جزء طبيعي من القرار الائتماني حيث تقريبا لا يوجد قرار ائتماني لا تصاحبه مخاطر، ولكن يتوجب على البنك أن يوظف ويدرب كفاءات تمكنه من السيطرة على هذه المخاطر والنزول بها إلى أدنى المستويات.

المطلب الثالث :خصائص المخاطر الائتمانية ومخاطر استخدام الائتمان

سنتناول في هذا المطلب خصائص المخاطر الائتمانية وكذا المخاطر التي قد تنشأ من استخدام الائتمان.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

1. خصائص المخاطر الائتمانية :

للمخاطر الائتمانية جملة من الخصائص المتمثلة فيما يلي [منصور، 2009، ص04] :

- المخاطر الائتمانية نوع من أنواع المخاطر والتي تركز على ركني الخسارة والمستقبل ؛
- لا تتعلق المخاطر الائتمانية بعملية تقديم القروض فحسب بل تستمر حتى انتهاء عملية التحصيل الكامل للمبلغ المتفق عليه ؛
- يمكن أن تنشأ المخاطر الائتمانية عن خلل في العملية الائتمانية بعد انجاز عقدها، سواء كان في المبلغ الائتماني (القرض + الفوائد) أو في توقيت السداد ؛
- المخاطر الائتمانية هي خسارة محتملة يتضرر من جراءها المقرض ولا يواجهها المقترض، ويعتبر المقترض هو المسبب لها بسبب عدم استطاعته أو التزامه أو عدم قيامه برد أصل القرض أو فوائده.

2. مخاطر استخدام الائتمان :

إن الائتمان في حالة استخدامه يمكن أن يؤدي إلى مشاكل عديدة لكل من المؤسسات، المستهلكين والمجتمع.

لذلك على جميع الأطراف أن تكون متأنية في استخدامها لمعاملات الائتمان للتأكد من أن استخدامه يتم لأغراض منتجة ومفيدة، وأن توسع استخدامه يجب أن يتم بعناية فائقة، مما سنعرض المخاطر التي تنجم عن استخدام الائتمان والحاجة إلى التعلم بشأن استخدام الائتمان في [محمد الشريف، 2013، ص26-27] :

1. مخاطره للمستهلك :

إن استخدام معاملات الائتمان من قبل المستهلك من دون استخدام الحكمة والخبرة يمكن أن تكون له عواقب وخيمة. فإن الاستخدام المفرط للائتمان قد يجعل بعض المستهلكين غير قادرين على إعادة تسديد الأموال المقترضة أو القيام بدفعات غير منتظمة للمقرض. وإن محاولة استخدام بشكل سيئ قد يؤدي إلى إفلاس المستهلك، خسارة الملكية ومركز ائتماني ضعيف.

2. مخاطره للبنوك :

يجب على البنوك أن تكون متأنية أيضا عند استخدامها للائتمان وتمديده، فإن تم استخدام الائتمان من قبل عدد كبير من الزبائن ولشراء السلع والخدمات، وأنهم لم يدفعوا كما تم الاتفاق عليه، فإن ذلك قد يؤدي إلى ارتفاع احتمالات الخسارة، وواحد من أكثر الأسباب أهمية لفشل نسبة كبيرة من البنوك

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يعود إلى عدم قدرتها لتنفيذ سياسات ائتمانية جديدة. ويجب على البنوك أن تتأكد بعناية من نوعية الزبائن الذين يمنحون فرصة الحصول على برامج الائتمان، وأن أقسام البنك كفأت للقيام بهذا النوع من الوظائف (وظيفة منح الائتمان).

وكحل يجب على كل من مقدمي ومستخدمي الائتمان أن يكونوا متأنين في التعامل مع الائتمان، فإن الائتمان تزايد في أهميته حتى أخذ يبدوا بأنه حل محل النقود كوساطة للتبادل، وأن كل واحد مثل المستهلكين والبنوك بحاجة إلى التعلم المرتبط بالائتمان كجزء مهم من نظامنا الاقتصادي.

المبحث الثاني :طرق وأساليب إدارة المخاطر الائتمانية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن المخاطر الائتمانية كبيرة ومتعلقة بنشاط البنك الأكبر، مما يدعوا إدارة البنك من استخدام أساليب للتقليل من هذه المخاطر وذلك للحد و تخفيف آثارها.

المطلب الأول : ماهية إدارة المخاطر

1. مفهوم إدارة المخاطر :

تعددت المفاهيم لإدارة المخاطر، وفيما يأتي أهم المفاهيم :

– تعرف إدارة المخاطر على أنها" هي كافة الإجراءات التي تقوم بها الإدارة للحد من الآثار السلبية الناتجة عن المخاطر للمحافظة عليها في أدنى حد ممكن" [عثمان، 2013، ص216].

– عرفت لجنة التنظيم المصرفي وإدارة المخاطر المنبثقة عن هيئة قطاع البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية إدارة المخاطر بما يأتي : " هي تلك العملية التي يتم من خلالها تعريف المخاطر وتحديدها وقياسها ومراقبتها والرقابة عليها وذلك بهدف ضمان ما يأتي [عثمان، 2013، ص216–217] :

* فهم المخاطر ؛
* إن المخاطر ضمن الإطار الموافق عليه من قبل مجلس الإدارة ؛
* إن عملية القرارات المتعلقة بتحمل المخاطر تتفق مع الأهداف الإستراتيجية للبنك ؛
* إن العائد المتوقع يتناسب مع درجة المخاطر ؛
* إن تخصيص رأس المال والموارد يتناسب مع مستوى المخاطر ؛
* إن القرارات المتعلقة بتحمل المخاطر واضحو وسهلة الفهم ؛
* إن حوافز الأداء المطبقة في البنك منسجمة مع مستوى المخاطر.

2. أساليب ومراحل إدارة المخاطر :

هناك أربعة مراحل هي [محمد الشريف، 2013، ص74] :

2–1. تحديد المناطق :

أي تحديد المناطق التي تنتج عنها المخاطر، فالمخاطر الائتمانية قد لا تكون نتيجة سبب مباشر يتعلق بالمقترض وشروط القرض، بل قد تكون نتيجة ظروف عامة تؤثر في الاقتصاد الوطني أو في القطاع الذي ينتمي إليه المقترض، وتؤدي إلى تعطيل الإنتاج.

2–2. قياس درجة الخطر :

يتراوح القياس عادة بين تقويم وضع عميل معين، وتقويم مخاطر صناعة أو قطاع معيم من الاقتصاد، وكذلك تقويم غرض قرض، وطبيعة مشروع سيمول.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2-3. تحديد مستوى المخاطر :

وهي التي يمكن القبول بها وهذا يتطلب موازنة بين المخاطر والمردود.

2-4. إدارة العمل بمستوى مقبول من المخاطر :

هذا يتطلب التأكد من وجود نظام مناسب للموافقة والرقابة والمتابعة مع تفويض الصلاحيات للعناصر الأكثر كفاية ضمن السياسات العامة الموضوعة.

وبعد التعرف على الخطر وتحديد مستواه يمكن استعمال واحد أو أكثر من الاساليب التالية للتعامل معه [محمد الشريف، 2013، ص75] :

1. **تجنب المخاطر** :ويتحقق ذلك من خلال عدم الدخول في عملية معينة.
2. **السيطرة عليها** :ويتم ذلك من خلال بذل جهود من قبل الإدارة لتقليل احتمالات حدوث الخسارة كما يتضمن تحديد المخاطر حتى لو وقعت بعد ذلك.
3. **تحويلها** :ويعني ذلك نقل النتائج المالية المتوقعة عن الخسارة إلى جهة تقبل بنقل المخاطر إليها مثل التأمين، كما في حالة تمويل الصادرات والتغطية المستقبلية في ما يتعلق بالعملات.

3. مقومات نظام تسيير المخاطر :

هناك جملة من المقومات هي كما يلي [بن عمارة، 2009، ص3] :

- **تحديد الهدف من تسيير المخاطر :**

إن الهدف الاستراتيجي من تسيير المخاطر هو السيطرة عليها، من خلال تحديد أنواع المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها المؤسسة ككل وتلك التي يمكن أن يتعرض لها كل موجود من الموجودات والقدرة على التنبؤ بوقوع هذه المخاطر قبل حدوثها بوقت كاف ؛

- **الوضع التنظيمي لتسيير المخاطر :**

تقع على مسؤولية تسيير المخاطر في النهاية بشكل أساسي على عاتق مجلس الإدارة الذي يعتبر المسؤول أمام المساهمين على أعمال البنك، لذا يتوجب عليه فهم المخاطر التي يواجهها البنك، وفي هذا السياق يجب على مجلس الإدارة إقرار إستراتيجية وسياسات تسيير ومواجهة المخاطر وتشجيع القائمين على إدارة البنك على قبول وأخذ المخاطر بعقلانية وتجنب المخاطر التي يصعب عليهم فهمها، وتكون الإدارة التنفيذية مسؤولة أمام مجلس الإدارة عن تطبيق استراتيجيات وسياسات البنك المتعلقة بتسيير المخاطر ؛

- **معايير لقياس المخاطر ورصدها :**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لابد أن يكون لدى البنوك نظم المعلومات المعتادة لقياس التعرض للمخاطر المتعددة ومراقبتها وتسجيلها والسيطرة عليها ويمكن للبنك أن يستخدم المصادر الخارجية لتقييم المخاطر مثل أساليب الجدارة المالية ومعايير الرقابة البنكية ؛

- **وجود نظام سليم للمعلومات والرقابة :**

إن اتخاذ قرارات تسيير المخاطر في البنوك لا يمكن أن يتم ما لم تتوفر معلومات صادقة وكافية عن كل البدائل ثم متابعة التنفيذ للتأكد من حسن التنفيذ وسلامة القرارات، وذلك من خلال الاعتماد على المعايير المحاسبية الدولية والمعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، كما يجب الإفصاح الكافي عن المعلومات اللازمة لإدارة المخاطر الأساسية وإعداد تقارير دورية عن المخاطر وأنواعها وكيفية التحوط لها وقياسها وأسبابها وأدوات التخلص منها، ولا بد من توفر نظام رقابة داخلية فعال يعمل على تحديد وتقييم الأنواع المختلفة للمخاطر، ويجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا من تطبيقها، وأن يتم العمل بها على كافة المستويات ومن قبل جميع العاملين بالبنك.

المطلب الثاني :خطوات تحديد المخاطر الائتمانية وقواعد إدارتها

إدارة المخاطر تعتبر إدارة للرقابة والتحكم في المخاطر المختلفة وبالتالي الوصول إلى العلاقة المثلى للعائد والمخاطرة.

1. خطوات تحديد المخاطر الائتمانية :

يمكن إيجاز خطوات تحديد المخاطر الائتمانية فيما يلي :

1-1. قبل منح الائتمان :

وهي كالتالي [منصور، 2009، ص4] :

* يجب قبل منح الائتمان التأكد من كفاية المقومات الائتمانية للعملاء للتأكد من جدارتهم الائتمانية والتي تقاس ب نموذج 5cs، وهي شخصية العميل،م المقدرة على السداد، ملاءته المالية، الضمانات،ن الظروف المحيطة ؛

* دراسة نشاط العميل وسلامة الجدوى وإمكانية السداد واستكمال أوراق التسهيل الائتماني ؛

* التعرف المركز الائتماني البنكي للعميل منه، من البنك المركزي ومن البنك التجاري ؛

* تحديد مدى المخاطر ونوعها وكيفية تجنبها ؛

* ضرورة ‘قناع العميل بحجم التسهيلات وعدم تجاوزها ؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

* ربط المبالغ المقررة كأقساط للسداد والعوائد المقررة الحقيقة للعميل والدراسة المعدة ؛

* استكمال الإجراءات والدراسات للحالة بواسطة المتخصصين وعرضها على اللجنة الجماعية المختصة موضحا كافة جوانب الحالة والمخاطر المحتملة والبدائل المقابلة لها.

2-2. بعد قرار منح الائتمان :

وهي مجموعة من الخطوات نذكر منها [الخطيب، 2005، ص146] :

* استيفاء توقيعات العملاء على كافة العقود والضمانات والتعهدات المطلوبة لتسهيل وفق قرار السلطة المختصة ونظام البنك وتسجيلها قبل استخدام التسهيل ؛

* المتابعة والتحليل الدوري من استعلامات وتحليلات مالية وزيارات ميدانية ومتابعة كاملة للنشاط وأرقامه وتنفيذ بنود وخطوات الدراسة الأصلية وتحقيق التدفقات النقدية ومدى سداد ديونهم اتجاه البنك المركزي والبنوك الأخرى ؛

* قياس وتحليل المخاطر السابق احتمالها مع التنفيذ، ولحل المشاكل وتخطي هذه المخاطر للاحتمالات السابق تقريرها لعلاجها مع العميل نفسه ؛

* المتابعة للتأكد من سلامة هذه التسهيلات مما يضمن القدرة على السداد ؛

* متابعة المراكز المالية والنقدية للعميل، بجانب ما سبق عن تنفيذ مراحل المشروع وأعماله، مع توضيح كفاية موارده لسداد العوائد والأقساط في آجالها المحددة وتحديد الوقت الملائم للتدخل في حالة حدوث مؤشرات اختلاف.

2-3. التحليلات الدورية لمتابعة حالة العملاء ومراكزهم المالية :

وتتم هذه الإجراءات على طول فترة التعامل، عن طريق تحليل المراكز المالية وإعداد تقارير دورية عن متابعة المحفظة الائتمانية لكافة العملاء وزيارات المتخصصين لتحديد مدى قدرة العميل على السداد لالتزاماتهم من قبل البنك والجهات الأخرى [الخطيب، 2005، ص149].

2. قواعد إدارة مخاطر الائتمان :

إن إدارة المخاطر هي المسؤولة عن وضع الإجراءات والسياسات الهادفة إلى الحد من المخاطر المحتملة التي يمكن أن يتعرض لها البنك أو تسعى لتخفيف الآثار السلبية لهذه المخاطر إلى الحدود المقبولة والمعتمدة من الإدارة العليا بهدف تقليل الأخطار أو تقليل المفاجئات أو تقليل تفويت الفرص أو تسريع القدرة على التكيف مع التغيرات، فأهداف إدارة المخاطر البنكية تتلخص بشكل مباشر بعدم حدوث أخطاء كبيرة وتجنب حدوث مفاجئات كبيرة، وهناك عدد من القواعد لإدارة المخاطر، وهذه

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القواعد هي ببساطة تحتكم إليها حسن الإدارة والفترة السليمة وتطبق على مواقف المخاطر المختلفة من بينها :

- **لا تجازف بأكثر ما تستطيع تحمل خسارته :**

تستند هذه القاعدة على تحديد أي المخاطر يجب القيام بشيء اتجاها، وإذا بدأنا بالإقرار لأنه عندما لايتم عمل شيء اتجاه مخاطرة معينة، فإنه يتم الاحتفاظ بنشوء خسائر محتملة من تلك المخاطرة، إن العامل الأهم في تقرير أي المخاطر تتطلب عملا محددا هو تحديد الخسائر المحتملة القصوى التي قد تنتج من المخاطرة، وبعض الخسائر يكون تأثيرها كبيرا من حيث التأثير في محفظة الأصول، وإذا كانت الخسائر المحتملة القصوى من تعرض كبير لدرجة أن ينتج عنها خسارة غير محتملة، فإن الاحتفاظ بها لا يكون واقعيا، ويجب تقليل الشدة المحتملة ؛

- **فكر في الاحتمالات :**

إن الفرد الذي يمكنه أن يقرر احتمالية حدوث خسارة في العادة يكون في وضع أفضل يمكنه من التعامل مع المخاطرة مما لو كان مفتقدا مثل هذه المعلومات، وتستند إلى أن احتمال حدوث الخسارة قد يكون عاملا ضروريا في تقرير ما يتوجب عمله اتجاه مخاطرة معينة ؛

- **لا تجازف بالكثير مقابل الحصول على القليل :**

تتضمن أن تكون هنالك علاقة معقولة بين تكلفة تحويل المخاطر والقيمة التي تعود على الممول، وهي توفر توجيه في اتجاهين، الأول : أن المخاطرة ينبغي عدم الاحتفاظ بها عندما تكون الخسارة المحتملة كبيرة بالنسبة للأقساط الموفرة من خلال الاحتفاظ القليل، من ناحية أخرى في بعض الأحيان يكون القسط المطلوب للتأمين ضد المخاطرة مرتفعا بدرجة لا تتناسب مع المخاطرة المحولة، وفي هذه الحالات، تمثل الأقساط الكثيرة فيما تمثل الخسارة المحتملة القليلة.

وهذا يتضمن أن سياسات البنك في مجال قبول أو رفض مخاطر العملية الائتمانية مستندة على عدد من السياسات من بينها :

- سياسة ائتمانية متحفظة أو دفاعية ؛
- سياسة ائتمانية هجومية ؛
- السياسة الائتمانية المتوازية.

المطلب الثالث : تقدير المخاطر الائتمانية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن البنك عند ممارسته لنشاطه في منح الائتمان ترتبط به المخاطر الائتمانية، وعليه فهو يقوم بتقدير وتقييم خطر عدم السداد مسبقا، وذلك باستعماله لوسائل متعددة، نحاول توضيح أهمها.

1-1. طريقة النسب المالية :

تعتبر الدراسة المالية من أهم الأوجه التي تركز عليها البنوك عندما تقدم على منح الائتمان، إذ تقوم بقراءة مركزها المالي بطريقة مفصلة واستنتاج الخلاصات الضرورية فيما يتعلق بوضعها المالي الحالي والمستقبلي وربحيتها، ومدى قدرتها على توليد تدفقات نقدية تكفي لتسيير محلياتها وأداء التزاماتها، وبالتالي يتم استنتاج نقط قوتها وضعفها والتي تساعد على تحديد قرارها النهائي المتمثل في منح الائتمان أم لا.

أول الخطوات العملية التي تقوم بها البنوك أثناء التحليل المالي هي الانتقال من الميزانية المحاسبية إلى الميزانية المالية، ثم القيام بوضع هذه الأخيرة في صورة مختصرة تعكس أهم المناصب المالية.

ويمكن للبنك أن يقوم بنوعين من التحليل، تحليل مالي عام ويهدف إلى استخلاص صورة عن الوضعية المالية العامة للمؤسسة وتحليل خاص هدفه الوصول إلى دراسة الأوجه المالية التي علاقة بطبيعة القروض، ويعتمد في تحليله على دراسة النسب المالية ويمكن توضيحها فيما يلي [رزيق وكوتل، 2007، ص5] :

1-1-1. النسب الخاصة بقروض الاستغلال :

عندما يواجه البنك طلب تمويل نشاطات الاستغلال يجد نفسه مجبرا على دراسة الوضع المالي لهذه المؤسسة الطالبة للقرض، ومن أجل ذلك فهو يقوم باستغلال مجموعة من النسب والتي لها دلالة في الميدان، ومن بين هذه النسب ما يلي :

- **نسب التوازن المالي** :ويتم رأس المال العامل واحتياجات رأسمال العامل والخزينة.
- **نسبة الدوران** :تتكون من ثلاثة نسب وهي : دوران المخزون، سرعة دوران الزبائن وسرعة دوران المورد.
- **نسبة السيولة العامة.**

1-1-2. النسب الخاصة بقروض الاستثمار :

عندما يقوم البنك بمنح الائتمان لتمويل الاستثمارات، فهذا يعني أنه سوف يقوم بتجميد أمواله لمدة طويلة، وبالتالي فهو يتعرض إلى مخاطر أخرى تختلف عما هو عليه في قروض الاستغلال، لذلك فهو يقوم بحساب نسب أخرى تتماشى مع هذا النوع من القروض، ومن أهم هذه النسب هي :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- التمويل الذاتي.
- التمويل الذاتي/ ديون الاستثمار لأجل
- نسبة المديونية.
- التقييم المالي للمشروع الاستثماري، وهذا من خلال الطرق التالية :

_ طريقة صافي القيمة الحالية VAN ؛

_ طريقة معدل العائد الداخلي TRI ؛

_ طريقة فترة الاسترداد PR ؛

_ طرقة مؤشر الربحية IP .

1-2. طريقة القرض التنقيطي :

هي آلية للتنقيط، تعتمد على التحاليل الإحصائية والتي تسمح بإعطاء نقطة أو وزن لكل طالب قرض ليتحدد الخطر بالنسبة للبنك والذي يستعملها لكي يتمكن من تقدير الملاءة المالية لعملائه قبل منحهم الائتمان أو للتنبؤ المسبق لحالات العجز التي يمكن أن تصيب المؤسسات التي يتعامل معها"، وظهرت هذه التقنية لتصنيف العملاء في الولايات المتحدة الأمريكية في سنوات الخمسينات من القرن الماضي، وتطورت تدريجيا في فرنسا مع بداية سنوات السبعينيات من القرن الماضي

.[Mathienu, 1995, P165]

وتعتمد طريقة التنقيط كما يلي [رزيق وكوتل، 2007، ص7] :

*** حالة القروض الموجهة للأفراد :**

يعتمد القرض التنقيطي بصفة عامة على التحليل التميزي، والذي يعتبر كمنهج إحصائي يسمح انطلاقا من مجموعة من المعلومات الخاصة لكل فرد من السكان أن يميز بين مجموعة من الفئات المتجانسة وفق معيار معين، ووضع كل عنصر جديد في الفئة التي ينتمي إليها، وبالتالي يجب في هذم المرحلة :

- تحديد الفئات والمعلومات الخاصة بكل فرد ؛
- استعمال نتائج التحليل على طالب قرض جديد.

*** حالة القروض الموجهة للمؤسسات :**

يتم الاعتماد على المعايير التالية :

- تاريخ تأسيس المؤسسة ؛
- أقدمية وكفاءة مسيري المؤسسة ؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- مرد ودية المؤسسة خلال سنوات متتالية ؛
- رقم أعمالها المحقق ؛
- نوعية المراقبة والمراجعة المستعملة من قبلها ؛
- رأسمالها العامل ؛
- طبيعة نشاطها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث : مدخل نظري لإدارة المخاطر الائتمانية وفق بازل"2"

سنحاول من خلال هذا المبحث إلى التطرق إلى ماهية لجنة بازل للرقابة المصرفية، وذلك للإحاطة بالأساليب الحديثة لإدارة المخاطر الائتمانية من خلال ما أتت به بازل "2" من مبادئ و أسس، وكذا الأساليب لقياس هذه المخاطر.

المطلب الأول: ماهية لجنة بازل

سنلقي الضوء في هذا المطلب على أهم الظروف التي تشكلت بها لجنة بازل للرقابة المصرفية وكذا اتفاقيات بازل 1، 2، و3.

1. نشأة لجنة بازل :

يعتقد البعض أن الاهتمام بموضوع كفاية رأس المال يعود إلى أزمة الديون العالمية في بداية الثمانيات من القرن الماضي، حيث يعتبرونه السبب الحقيقي والوحيد لصدور مقررات بازل المعروفة باسم "بازل 1"، والواقع أن الاهتمام بكفاية رأس المال يعود إلى فترة طويلة قبل ذلك، ففي منتصف القرن التاسع عشر، صدر قانون لبنوك الولايات المتحدة الأمريكية يحدد الحد الأدنى لرأس مال كل بنك وفقا لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها، في منتصف القرن العشرين زاد اهتمام السلطات الرقابية عن طريق وضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال وحجم رأس المال إلى إجمالي الأصول، ولكن هذه الطريقة فشلت في إثبات جدواها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها الخارجية، على وجه التحديد البنوك الأمريكية واليابانية، وهو مايدفع بجمعيات المصرفيين في ولايتي "نيويورك والينوي" بصفة خاصة سنة 1952 إلى البحث عن أسلوب مناسب لتقدير كفاية رأس المال عن طريق قياس حجم الأصول الخطرة ونسبتها إلى رأس المال [تومي، 2008، ص71-72].

وتعتبر الفترة من 1974 إلى 1980 فترة مخاض حقيقي للتفكير العملي في إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال، فما حدث من انهيار لبعض البنوك من هذه السنوات أظهر مخاطر جديدة لم تكن معروفة في السابق (مثل مخاطر التسوية ومخاطر الإحلال) بل وعمق المخاطر الائتمانية لشكل غير مسبوق وهو ما أثبت بأن البنوك الأمريكية الكبيرة ليست بمنأى عن خطر الإفلاس والانهيار، ففي جويلية 1974 أعلنت السلطات الألمانية إغلاق "هيرث ستات بنك" والذي كانت له معاملات ضخمة في سوق الصرف الأجنبية وسوق ما بين البنوك مما تسبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية والأوروبية المتعاملة معه، وفي نفس السنة أفلس "فرانكيل ناشيونال بنك" وهو من البنوك الأمريكية الكبيرة ثم تبعه بعد عدة سنوات " فرست بنسلفانيا بنك" بأصوله التي بلغت حوالي 8بليون دولار، مما دفع بالسلطات للتدخل

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لإنقاذهبعد أن بلغت مشكلة عدم توافق آجال الاستحقاق بين أصوله وخصومه وثبات أسعار الفائدة على قروضه مداها خاصة مع الارتفاع الشديد في أسعار الفائدة على الدولار عام 1980 والتي بلغت 20% [تومي، 2008،ص72].

وفي ظل هذه المعطيات بعد التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر، وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية ودول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين تلك السلطات الرقابية للتقليل من تلك المخاطر التي تتعرض لها البنوك، ونتيجة لذلك تشكلت لجنة بازل للأنظمة البنكية والممارسات الرقابية من محافظو البنوك المركزية للدول الصناعية العشر في نهاية عام 1974 وقد ضمت اللجنة أعضاء من " بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا الاتحادية، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات الأمريكية المتحدة، بالإضافة إلى سويسرا ولكسمبورغ، وقد أقرت لجنة بازل معايير موحدة لكفاية رأس المال عام 1988 ليكون ملزما لكافة البنوك العالمية في النشاط المصرفي كمعيار دولي للدلالة على مكانة المركز المالي للبنك ويقوي ثقة المودعين فيه من منظور تعميق ملاءة البنك وتلتزم كافة البنوك بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الائتمانية إلى 8% كحد أدنى [تومي، 2008، ص72].

2. اتفاقية بازل 1 :

2-1. لمحة عن لجنة بازل 1 :

لقد كانت مقررات لجنة بازل الأولى الأساسيةعن المعيار الموحد لقياس رأس المال مبنية علىمقترحات تقدم بها **Peter Cooke**الذي أصبح فيما بعد ذلك رئيسا لهذه اللجنة، لذلك سميت تلك النسبةلكفاية رأس المال بنسبة "كوك" أو كما يسميها الفرنسيون بمعدل الملاءة الأوروبي، ولم تقتصر اللجنة علىوضع حدود دنيا لكفايةٍ اس المال في البنوك، إذ أنها قدرت أن مواجهة المخاطر يتطلب مجموعة من القواعد والمبادئ في تنفيذ الرقابة على البنوك [تومي، 2008، ص72-73].

2-2. الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل الأولى :

انطوت اتفاقية بازل "1" على العديد من الجوانب الأساسية أهمها [عبد الحميد، 2001، ص83] :

- **التركيز على المخاطر الائتمانية :**

حيث تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال آخذا في الاعتبار المخاطر الائتمانية أساسا بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول.

- **تعميق الاهتمام بنوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها :**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حيث تم تركيز الاهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات، وذلك لأنه لا يمكن تصور أن يفوق معيار رأس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوفر لديه المخصصات الكافية في نفس الوقت من الضروري كفاية المخصصات أولا ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار لكفاية رأس المال.

- **تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية :**

قامت مقررات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين، الأولى متدنية المخاطر، والثانية متدنية المخاطر وهي كما يلي :

_ المجموعة الأولى وتضم : الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCED يضاف إلى ذلك دولتان وهما سويسرا والمملكة العربية السعودية، والدول التي قامت بعقد بعض الترتيبات الاقتراضية خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي : " استراليا، النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزلندا، فلندا، أيسلندا، الدانمارك، اليونان وتركيا".

_ المجموعة الثانية وتضم : الدول ذات الماطر المرتفعة وتشمل كل دول العالم عدا التي أشير إليها في المجموعة الأولى.

- **وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الأصول :**

إن الوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل من جهة وكذلك اختلاف الملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى، ومن هنا نجد أن الأصول تتدرج عند حساب معيار كفاية رأس مال المدين من خلال خمسة أوزان هي : 0%، 10%،20%، 50%، 100%. والجدول التالي يبين المخاطر المرجحة للأصول :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الجدول رقم (01/02): أوزان المخاطر المرجحة للأصول

درجة المخاطرة	نوعية الأصول
%0	النقدية + المطلوبات من الحكومات والبنوك المركزية والمطلوبات بضمانات نقدية وبضمان أوراق مالية صادرة من الحكومات + الممنوحة من حكومات وبنوك مركزية في بلدان **OCED**
%10	المطلوب من هيئات القطاع المحلي
%20	قروض مضمونة من بنوك التنمية الدولية وبنوك دول منظمة**OCED**+ النقدية رهن التحصيل
%50	قروض مضمونة برهونات عقارية ويشغلها ملاكها
%100	جميع الأصول الأخرى بما فيها القروض التجارية + القروض الممنوحة للقطاع الخاص + القروض الممنوحة خارج دول منظمة التعاون الاقتصادي ويتبقى على استحقاقها مايزيد عن عام + القروض الممنوحة لشركات قطاع عام اقتصادي + مساهمات في شركات أخرى + جميع الموجودات الأخرى.

المصدر : [ناصر، 2004، ص290].

وتحسب أوزان المخاطرة بالنسبة للالتزامات العرضية بضرب معامل ترجيح الخطر للتعهد خارج الميزانية في معامل الترجيح للالتزام الأصلي المقابل له في أصول الميزانية، ومعاملات الترجيح للتعهدات خارج الميزانية هي كالآتي :

الجدول رقم (02/02) : معاملات الترجيح للتعهدات خارج الميزانية

أوزان المخاطرة	البنود
%20	بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الأجل تتم بالتصفية الذاتية (الاعتمادات المستندية)
%50	بنود مرتبطة بمعاملات حسن الأداء (خطابات الضمان، تنفيذ عمليات مقولات)
%100	بنود مثيلة للقروض (الضمانات العامة للقروض)

المصدر : [حماد، 2003، ص136].

- **مكونات رأس المال البنكي :**

حسب متطلبات توصيات لجنة بازل الأولى، يتم تحديد كفاية رأس المال وفقا لما يلي [رايس، 2005، ص89] :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

1- ربط احتياطات رأس المال لدى البنك بالأخطار الناتجة عن الأنشطة المختلفة بغض النظر عما إذا كانت متضمنة في ميزانية البنك أو خارج الميزانية.

2- تقسيم رأس المال إلى مجموعتين أو شريحتين :

_ رأس المال الأساسي : ويتكون من حقوق المساهمين + الاحتياطات المعلنة والاحتياطات العامة والقانونية + الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة، عند حساب رأس المال تستبعد الشهرة والاستثمارات في البنوك والمؤسسات المالية التابعة.

_ رأس المال المساند أو التكميلي : حيث يشمل احتياطات غير معلنة + احتياطات إعادة التقييم + احتياطات مواجهة الديون المتعثرة + الإقراض متوسط الأجل من المساهمين + الأوراق المالية.

وبهذا أصبح معدل كفاية رأس المال حسب مقررات لجنة بازل كما يلي :

معدل كفاية رأس المال = رأس المال (الشريحة الأولى + الشريحة الثانية) / مجموع التعهدات والالتزامات بطريقة مرجحة للخطر ≥ 8%

2. لجنة بازل الثانية :

2-1. لمحة عن تعديلات اتفاقية بازل :

في أفريل 1995 أصدرت لجنة بازل للإشراف البنكي مجموعة من الاقتراحات الإشرافية لتطبيق معايير رأس المال بإدخال مخاطر السوق التي تتحملها البنوك، واقترحت اللجنة بعض المعايير الكمية والنوعية لتستخدم مع البنوك التي ترغب في استخدام نماذج ملكية داخلية ومن بين هذه المعايير [حماد، 2003، ص155] :

_ ضرورة حساب المخاطرة يوميا ؛

_ استخدام معامل ثقة ≤99% ؛

_ أن يستخدم حزمة سعرية دنيا تعادل عشرة أيام من التداول ؛

_ أن يشمل النموذج فترة مراقبة داخلية مدتها عام على الأقل.

في 16 جانفي 2001 تقدمت لجنة بازل بمقترحات أكثر تحديدا وتفصيلا حول الإطار الجديد السابق لمعدل الملاءة البنكية، وطلبت إرسال التعليقات عليها من المعنيين والمختصين والهيئات قبل نهاية شهر ماي 2001 وكان من المتوقع أن تصدر اللجنة النسخة النهائية من هذه الاتفاقية قبل نهاية عام 2001 لكن لكثرة الردود والملاحظات تم تمديد مهلة التطبيق حتى عام 2005 [ناصر، 2004، ص291].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2-2. الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل الثانية :

يقوم الاتفاق الجديد على ثلاثة أسس هي [ناصر، 2004، ص291] :

- طريقة مستحدثة لحساب رأس المال المرجح بالمخاطر واللازم لمواجهة مخاطر السوق، مخاطر التشغيل ومخاطر الائتمان ؛
- ضمان وجود طريقة فعالة للمراجعة والمراقبة ؛
- نظام فعال لانضباط السوق والسعي إلى استقراره، ومع ان الاتفاق الجديد أبقى على معدل الملاءة الإجمالية 8% كما ورد في بازل "1" لعام 1988، إلا أنه أدخل بعض التعديل على مكونات النسبة كما يلي :

_ السماح للبنوك بإصدار دين متأخر الرتبة قصير الأجل ليدخل ضمن الشريحة الثالثة لرأس المال، وذلك لمواجهة جزء من مخاطرها السوقية، وبهذا يصبح رأس المال الإجمالي يتكون من الشريحة الأولى + الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة (الدين المتأخر الرتبة قصير الأجل) ؛

_ أن يكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصلية لا تقل عن سنتين ؛

_ يجوز استبدال عناصر الطبقة الثانية بالطبقة الثالثة من رأس المال وذلك حتى تضمن الحد هو 250%.

_ أن تكون الشريحة الأولى من رأس المال أكبر من أو يساوي الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة، وكذلك يضرب مقياس المخاطر السوقية في 12.5 ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة لأوزان المخاطرة، وبالتالي تصبح نسبة الملاءة البنكية الجديدة :

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{إجمالي رأس المال (شريحة أولى + ثانية + ثالثة)}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة +(مقياس المخاطرة} \times 12.5)} \geq 8\%$$

2-3.إيجابيات وسلبيات بازل الثانية :

- **الايجابيات :**

هناك إيجابيات نذكر أهمها [حماد، 2003، ص146] :

_ الإسهام في دعم استقرار النظام البنكي العالمي ؛

_ المساعدة في تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في البنوك وجعلها أكثر واقعية ؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

_ أصبح في المتاح للمساهم العادي أو لرجل الشارع على تكوين فكرة سريعة عن سلامة المؤسسات المالية وذلك من خلال أسلوب متفق على مكونات وعناصره دوليا وبذات الصورة بين دول وأخرى أو بين بنك وآخر.

- **السلبيات :**

نذكر أهم السلبيات والتي تتمثل في [إبراح، 2013، ص80-81] :

_ تربط اتفاقية بازل "2" مصير القطاع البنكي في مجموعة محدودة من وكالات التصنيف التي لا تخضع لأية جهة رقابية.

_ ترى لجنة بازل ضرورة تخصيص ما نسبته 20% من راس المال لمقابلة مخاطر التشغيل فيحين يرى الكثير من البنوك أن هذه النسبة مرتفعة خاصة في الدول النامية التي يدعوا القائمون على الرقابة في بنوكها إلى تخفيض حجم رأس المال المخصصة لتغطية تلك المخاطر وذلك مقارنة مع نظيرتها من البنوك في الاقتصاديات المتقدمة ؛

_ يستند تحديد أوزان المخاطر وفق المنهج المعياري على التصنيف الائتماني للمدينين الذي تحدده وكالات تصنيف متخصصة في هذا المجال والتي تنتشر في الدول المتقدمة خلافا للوضع في الدول النامية ؛

_ الوزن الترجيحي لمخاطر الائتمان بالنسبة للبنوك والمؤسسات غير المنقطة أقل من مثيله للبنوك والمؤسسات المنقطة بأقل من درجة (B-) الأمر الذي يشجع على عدم اللجوء إلى التنقيط ؛

_ لاستيفاء نسبة المعيار الجديد ستضطر البنوك لاحتجاز نسبة عالية من الأرباح لزيادة رأس المال الأمر الذي يعني عدم توزيع الأرباح على المساهمين.

3. اتفاقية بازل الثالثة :

تتكون اتفاقية بازل الثالثة من خمسة محاور هامة هي [معهد الدراسات المصرفية، 2012، ص3-4] :

- ينص المحور الأول لمشروع الاتفاقية الجديدة على تحسين نوعية، بينية وشفافية قاعدة رأس مال البنك، وتجعل مفهوم رأس المال الأساسي مقتصرا على رأس المال المكتتب به والأرباح غير الموزعة من جهة مضافا إليها أدوات رأس المال غير المشروطة بعوائد وغير المقيدة بتاريخ استحقاق، أي الأدوات القادرة على استيعاب الخسائر فور حدوثها، أما رأس المال المساند فقد

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يقتصر بدوره على أدوات رأس المال المقيدة لخمس سنوات على الأقل والقابلة لتحمل الخسائر قبل الودائع أو قبل أية مطلوبات للغير على البنك ؛

- تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة والناشئة عن العمليات في المشتقات وتمويل السنداتالدين وعمليات الربا من خلال فرض متطلبات رأس مال إضافة للمخاطر المذكورة، وكذلكلتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق ؛
- تدخل لجنة بازل في المحور الثالث بنسبة جديدة هي نسبة الرفع المالي وهي تهدف وضع حد أقصى لتزايد نسبة الديون في النظام البنكي ؛
- يهدف المحور الرابع إلى دون إتباع البنوك سياسات إقراض مواكبة أكثر مما يجب فتزيد التمويلالمفرط للأنشطة الاقتصادية في مرحلة النمو والازدهار وتمتنع أيام الركود عن الإقراض فتعمق الركود الاقتصادي ؛
- يعود المحور الخامس لمسألة السيولة، والتي تبين أثناء الأزمة العالمية الأخيرة مدى أهميتها لعمل النظام المالي والأسواق بكاملها، ومن الواضح أن لجنة بازل ترغب في بلورة معيار عالمي للسيولة وتقترح اعتماد نسبتين، الأولى هي نسبة تغطية السيولة والتي تتطلب من البنوك الاحتفاظ بأصول ذات درجة سيولة عالية لتغطية التدفق النقدي لديها حتى 30 يوما، أما النسبة الثانية فهي لقياس السيولة المتوسطة وطويلة الأمد، منها أن يتوفر للبنك مصادر تمويل مستقرة لأنشطتها.

المطلب الثاني : مبادئ إدارة مخاطر الائتمان وفقا لبازل "2" :

لقد أصدرت لجنة بازل وثيقة تتعلق بمبادئ أو أسس إدارة مخاطر الائتمان " Principles for the creditriskmanagment" في سبتمبر 2000، حتى تشجع المراقبين البنكيين على المستوى الدولي على تعزيز الممارسات السليمة لإدارة مخاطر الائتمان. إن الممارسات السليمة لتسيير مخاطر الائتمان الواردة في الوثيقة السالفة الذكر تتناول المجالات التالية [عياش، 2012، ص158] :

_ إنشاء بيئة مناسبة لتسيير مخاطر الائتمان ؛

_ العمل في ظل عملية منح ائتمان سليمة ؛

_ المحافظة على عملية تسيير وقياس وضبط الائتمان وافية وسليمة ؛

_ التحقق من وجود رقابة دقيقة على مخاطر الائتمان.

2-1. إنشاء بيئة مناسبة لتسيير مخاطر الائتمان :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يتضمن هذا المجال ثلاث مبادئ تتعلق بمسؤولية مجلس الإدارة ومختلف صلاحيته فيما يتعلق باستراتيجيات إدارة مخاطر الائتمان على مستوى البنك، وهي كالآتي [عياش، 2012، ص159] :

*** مجلس الإدارة وإستراتيجية تسيير مخاطر الائتمان في البنك :**

حيث يعتبرمجلس إدارة البنك، هو الجهة المسؤولة عن وضع الأهداف الكلية، والسياسات والإجراءات الخاصة بتسيير مخاطر الائتمان على مستوى البنك، كما يحرص قدرة التزام الإدارة التنفيذية لإدارة الأنشطة الائتمانية في البنك.

*** تطبيق إستراتيجية تسيير مخاطر الائتمان من طرف الإدارة العليا للبنك :**

يجب أن يكون لدى الإدارة العليا في البنك المسؤولية في تطبيق إستراتيجية إدارة مخاطر الائتمان الموافق عليها من قبل أعضاء مجلس الإدارة، وتطوير السياسات والإجراءات المتعلقة بتحديد وقياس ومراقبة وضبط مخاطر الائتمان، كما على الإدارة العليا أن تتأكد أن هناك تقييما داخليا مستقلا يتم دوريا على عمليات منح وإدارة الائتمان لدى البنك.

*** إدارة مخاطر الائتمان المتعلقة بالخدمات والعمليات البنكية الجديدة :**

إن أساس عملية الإدارة الفعالة لمخاطر الائتمان، هو تحديد وتحليل المخاطر القائمة والمحتملة المتعلقة بأي منتج أو نشاط، وعليه يتوجب على البنوك أن تحرص على تحديد إدارة وافية ومناسبة لمخاطر الائتمان بجميع العمليات البنكية، لاسيما الجديدة منها، وذلك قبل تفعيلها والموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة.

2-2. العمل في ظل عملية منح الائتمان المناسب :

يتضمن هذا المجال أربعة مبادئ، متعلقة أساسا بعمل البنوك في ظل معايير منح ائتمان سليمة ومعرفة جيدا، وضع البنوك حدود ائتمان شاملة على صعيد المقترضين الأفراد والأطراف ذات الصلة المالية في ما بينهم، ووضع قواعد وأسس للموافقة على ائتمانات جديدة وكذلك تمديد الائتمانات الممنوحة للمؤسسات أو الأفراد ذوي الصلة بالبنك، وهذه المبادئ هي [عياش، 2012، ص161-162-163] :

*** العمل في ظل معايير منح ائتمان سليمة ومعرفة جيدا :**

على البنوكأن تعمل في ظل معايير منح ائتمان سليمة ومعرفة جيدا، حيث يجب أن تتضمن هذه المعايير، ما يلي :

_ تحديد واضح للأسواق والقطاعات الاقتصادية المستهدفة من طرف البنك ؛

_ تحديد الغاية من الائتمان وكذلك آجال الائتمان ؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

_ توضيح مقومات الجدارة الائتمانية للمقترض من نزاهة وحسن سمعة المقترض وحرصه على الوفاء بالتزاماته ؛

_ كفاءة الضمانات المقدمة من طرف العميل.

*** إرساء حدود ائتمان شاملة :**

على البنوك أن تضع حدود ائتمان شاملة على صعيد المقترضين الأفراد والأطراف الأخرى وأيضا على صعيد الأطراف ذات الصلة المالية فيما بينهم والذين يجب أن تجمل تعرضاتهم المحتملة للمخاطر المختلفة في الدفاتر البنكية والتجارية وداخل وخارج الميزانية. فأحد العناصر الأساسية في إدارة مخاطر الائتمان، هو وضح حد أعلى للتعرضات المحتملة للمخاطر على المقترضين الأفراد او المقترضين ذوي الارتباط المالي فيما بينهم.

*** إرساء قواعد متعلقة بالائتمانات الجديدة وإعادة تمويل الائتمانات القائمة :**

للمحافظة على محفظةائتمانية سليمة ينبغي على البنك أن يضع قواعد وأسسا لتقييم المعاملات والموافقة على الائتمانات الجديدة، بالإضافة إلى تعديل وتجديد وإعادة تمويل ائتمانات قائمة. وهذه الموافقات يجب أن تتم بالانسجام مع تعليمات البنك السارية، وأن تمنح من قبل الإدارة المخولة وذات الصلة للقيام بذلك.

*** إرساء أسس متعلقة بتمديد الائتمانات الممنوحة للأطراف ذات الصلة بالبنك :**

إن عملية تمديد الائتمانات الممنوحة للشركات أو الأفراد ذوي الصلة بالبنك، يجب أن تنفذ على قواعد استثنائية، وأن تراقب بعناية، وأن تأخذ بحقها كافة الإجراءات المناسبة، لضبط وتخفيض المخاطر المرتبة بها. فمن المهم أن تمنح البنوك الائتمان للأطراف ذوي الصلة بالبنك طبقا لقواعد مستقلة، وأن قيمة الائتمان الممنوح تكون تحت الرقابة، وأن تكون الشروطالخاصة بهذه القروض أفضل من الشروط الخاصة بأشخاص أو شركات ليست لهم علاقة أو صلة بالبنك.

2-3. المحافظة على عملية إدارة وقياس وضبط ائتمان وافية وسليمة :

يتضمن هذا المجال ستة مبادئ، متعلقة أساسا بإرساء نظام لإدارة المحفظة الائتمانية ومراقبة وضعية الائتمانات الفردية، وهذه المبادئ هي [عياش، 2012، ص163-164-165-166] :

*** إرساء نظام لإدارة المحفظة الائتمانية ذات المخاطر :**

تبعا لهذا المبدأ فغنه ينبغي أن تضع البنوك نظاما وقواعد لإدارة المحفظة القائمة التي يترتب عها مخاطر ائتمانية، ويتضمن هذا المبدأ البنود الآتية :

_ فصل مناسب للمهام ؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

_ التوافق مع إجراءات وسياسات إدارة الائتمان ؛

_ شمولية وحداثة المعلومات في ملفات الائتمان والحصول على المعلومات المالية الحالية ؛

_ دقة وحداثة المعلومات المقدمة إلى نظم إدارة المعلومات.

*** إرساء وتفعيل نظام لمراقبة وضعية الائتمانات الفردية :**

على البنوك أن تضع وتفعل نظاما لمراقبة وضعية الائتمانات الفردية، ومن ضمنها تحديد كفاية المخصصات المناسبة لخسائر الائتمان المحتملة.

*** استخدام وتطوير نظام لتصنيف المخاطر الداخلية لإدارة مخاطر الائتمان :**

وفقا لهذا المبدأ فإنه من الضروري حث وتشجيع البنوك على تطوير واستخدام والانتفاع من نظام تصنيف المخاطر الداخلية، حيث يكون هذا النظام مناسبا مع طبيعة وحجم وتعقيدات أنشطة البنك، وهذا من أجل تمكن البنك من تطبيق مراقبة نوعية الائتمانات الفردية بالإضافة إلى المحفظة الائتمانية الكلية مما يسمح بتحديد أكثر دقة لخصائص المحفظة الائتمانية والتركيز الائتماني، مشاكل الائتمان، مدى كفاية احتياطات خسائر القروض، تسعير الائتمان وكفاية رأس المال.

*** امتلاك أنظمة معلومات وتقنيات تحليل :**

على البنوك أن تمتلك أنظمة معلومات وتقنيات تحليل لمساعدة الإدارة على قياس مخاطر الائتمان المتلازمة مع الأنشطة المدرجة داخل أو خارج الميزانية، فنظام إدارة المعلومات يجب أن يقدم معلومات كافية حول هيكل المحفظة الائتمانية، والتي تتضمن تحديدا لأي تركز للمخاطر.

*** توظيف نظام لمراقبة هيكل ونوعية المحفظة الائتمانية :**

على البنوك أمن توظف نظاما لمراقبة هيكل ونوعية المحفظة الائتمانية، ولابد من أن يكون هذا النظام متوافقا مع طبيعة، حجم وتعقيد المحفظة الائتمانية الإجمالية للبنك.

*** الأخذ بعين الاعتبار الأوضاع الاقتصادية المستقبلية :**

على البنوك أن تأخذ بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية المحتملة في الأوضاع الاقتصادية عند تقييم الائتمان والمحفظة الائتمانية، كما يجب عليها أيضا تقييم تعرضها للمخاطر الائتمانية في ظل أحلك الظروف. فالإدارة السليمة للمخاطر الائتمانية، تتضمن الأخذ بعين الاعتبار التغيرات المستقبلية في الأوضاع الاقتصادية، سواء في الاقتصاد ككل، أو في قطاعات معينة.

2-4. التحقق من وجود رقابة دقيقة على مخاطر الائتمان :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يتضمن هذا المجال ثلاثة مبادئ متعلقة أساسا بإرساء البنوك لنظام تقييم مستقل ومستمر لعمليات إدارة مخاطر الائتمان، وهذه المبادئ هي [عياش، 2012، ص167-168] :

*** إرساء نظام تقييم مستقل ومستمر لتسيير مخاطر الائتمان :**

لابد من يكون لدى البنك مراجعة داخلية فعالة من قبل أشخاص مستقلين، تساعد في تقييم عملية إدارة الائتمان، وتحدد دقة تصنيفات المخاطر الداخلية، كما تقوم بتقديم معلومات كافية لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا، لتقييم أداء الموظفين المختصين بمنح الائتمان ووضع المحفظة الائتمانية.

*** إدارة ورقابة عملية تسيير مخاطر الائتمان بشكل سليم :**

على البنوك التأكد من أن عملية منح الائتمان مدارة ومراقبة بشكل ملائم، ويوجد تقيد بالسياسات الائتمانية، وأن التعرضات لمخاطر الائتمان، هي ضمن الحدود المقبولة للبنك. كما يجب عليها أيضا إرساء وتدعيم الرقابة الداخلية وغيرها من الممارسات للتأكد من أن التوقعات المتعلقة بالسياسات والإجراءات والحدود، يتم إعلامها دوريا للإدارات المعنية لمعالجتها، وهذا لأن الهدف من تسيير مخاطر الائتمان هي المحافظة على التعرضات ضمن الحدود المناسبة والمقبولة من قبل أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا، وأمن إرساء وتدعيم الرقابة الداخلية سيساعد على عدم تخطي تعرضات مخاطر الائتمان للحدود المقبولة من طرف البنك.

المطلب الثالث : قياس المخاطر الائتمانية وفقا بازل 2 :

يقوم البنك بإدارة المخاطر الائتمانية للتقليل والحد منها وذلك بقياسها بالاعتماد على الأساليب والمعايير الدولية التي أتت به لجنة بازل الاستشرافية.

3-1. الأسلوب المعياري وأسلوب التصنيف الداخلي :

3-1-1. الأسلوب المعياري :

تعتبر الطريقة المعيارية لقياس المخاطر الائتمانية المنهجية الأبسط لحساب متطلبات رأس المال للمخاطر الائتمان، وتستخدمه البنوك التي تمارس أنشطة غير معقدة، ويتضمن هذا الأسلوب تصنيفا أدق للمخاطر كما يتضمن توسيع إطار استخدام الرهانات لتغطية المخاطر الائتمانية [أبو كمال، 2008، ص99].

وقد تم الإبقاء على مفهوم رأس المال "الأساسي، والمساند"، وتم الإبقاء أيضا على معدل كفاية رأس المال بمقدار 8%، غلا أنه تم تعديل نظام الأوزان، فلم تعد تعطي الأوزان وفقا لفئة المقترض "القروض السيادية، المؤسسات، البنوك الأخرى"، بل أصبحت تربط بأوزان مخاطر معينة للقروض وفقا لدرجات المخاطر لهذه القروض والتي تحددها مؤسسة التصنيف حسب معايير محددة[عياش، 2012، ص170].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- المعايير الواجب توافرها في مؤسسات التصنيف الائتماني :

هذه المعايير هي [عياش، 2012، ص171-172] :

- **الموضوعية :**

يجب أن تكون الطريقة التي تتعهد بها مهام تصنيفات الائتمان شديدة الدقة ومنتظمة وتخضع لبعض أشكال الموافقة على صلاحياتها، بناء على الخبرة السابقة.

- **الاستقلالية :**

يجب أن تكون مؤسسة التقدير الائتماني الخارجي مستقلة كما يجب أن لا تكون خاضعة للضغوط السياسية والاقتصادية التي قد تأثر في التصنيف الذي تتوصل إليه.

- **الشفافية :**

ينبغي أن تكون التصنيفات كلا على حدة متاحة لكل من المؤسسات المحلية والأجنبية ذات المصالح المشروعة، وبشروط متساوية.

- **الإفصاح :**

ينبغي على مؤسسة التصنيف الخارجي للائتمان أن تفصح عن الطرق التي تستخدمها في التصنيف، بما في ذلك تعريف التعثر عن الدفع والفترة الزمنية الخاصة بالتصنيف ومعنى كل تصنيف والمعدلات الفعلية للتعثر عن الدفع.

- **الموارد :**

يجب أن تمتلك مؤسسة التقدير الائتماني الخارجي الموارد الكافية، التي تمكنها من إجراء التقديرات الائتمانية العالية الجودة، كما ينبغي أن تسمح تلك الموارد بالقيام بالاتصالات المستمرة الهامة مع مستويات الإدارة العليا ومستويات العمليات في داخل المؤسسات التي يجري تصنيفها.

- **المصداقية :**

تستمد المصداقية إلى حد ما من المعايير السابقة، بالإضافة إلى أن الاعتماد على تصنيفات مؤسسة التصنيف الخارجي للائتمان من جانب الأطراف المستقلة (المستثمرون، المصدرون والشركاء التجاريون)، كما أن مصداقية مؤسسة التصنيف الخارجي تعتمد على وجود إجراءات داخلية تمنع سوء استخدام المعلومات السرية.

3-1-2. أسلوب التصنيف الداخلي :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يمكن للبنوك التي تستوفي الحد الأدنى من بعض الشروط والمتطلبات الإفصاح، أن تنال موافقة السلطات الرقابية لاستخدام أسلوب التصنيف الداخلي من أجل قياس مخاطر الائتمان والاعتماد على تقديراتها الداخلية لمكونات الماطر في تحديد متطلبات رأس المال لتعرض معين المخاطر الائتمانية التي قد يتعرض لها البنك وهذا يجعل متطلبات رأس المال أكثر توافقا [عمي، 2013، ص107].

وينقسم أسلوب التصنيف الداخلي إلى :

- **الاسلوب الأساسي :**

حيث تقوم البنوك بالاعتماد على تقديراتها الذاتية بقياس احتمالات التعثر، بينما تعتمد على تقديرات السلطة الرقابية الخاصة بمكونات المخاطر الأخرى مثل قيمة المديونية عند التعثر، الخسائر عند التعثر وأجل الاستحقاق.

- **الأسلوبالمتقدم :**

حيث تقوم البنوك في هذه الحالة باستخدام تقديراتها الذاتية في قياس جميع مكونات المخاطر وذلك في قياس جميع مكونات المخاطر وذلك وفقا لمعايير محددة وهناك ثلاثة عناصر رئيسية يجب أخذها في الاعتبار لدى تحديد كل فئة من فئات الأصول ضمن الإطار العام لأسلوب التصنيف الداخلي بالنسبة لما يلي :

_ أوزان المخاطر الترجيحية : إن احتساب متطلبات رأس المال هو نتيجة للطريقة التي يتم من خلالها تحويل مكونات المخاطر إلى أصول مرجحة بأوزان المخاطر ؛

_ مكونات المخاطر : أن بعض مكونات وخصائص وتقديرات المخاطر التي تستخدمها البنوك قد تحدد من السلطة الرقابية ؛

_ الحد الأدنى لمتطلبات التطبيق : هو الحد الأدنى من المعايير التي يجب على البنك استيفاءها لتطبيق أسلوب التصنيف الداخلي على فئات معينة من الأصول.

3-2. الأدوات والأساليب المستخدمة في تخفيف مخاطر الائتمان وفقا لبازل 2 :

يقصد بمخففات مخاطر الائتمان استخدام أدوات يتم من خلالها توفير شبكة من الأمان والحماية للحد والتقليل من مخاطر الائتمان من بينها : الضمانات المادية الملموسة المقبولة (كالحجوزات النقدية، الرهونات العقارية ورهن الأوراق المالية)، وكفالة طرف ثالث، وتوجه البنك نحو التعامل في المشتقات الائتمانية وهذه الأدوات توفر تغطية كلية أو جزئية للمخاطر الائتمانية [عثمان، 2013، ص271].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعند توجه البنوك نحو استخدام هذه المخففات فإنها تستفيد من خلال الوصول إلى متطلبات الحدود الدنيا لرأس مال البنك، وهناك أشكال مختلفة من المخففات الائتمانية من بينها :

*** الضمانات المادية الملموسة (القابلة للبيع) :**

إن مدى الضمانات المقبولة سوف يتم توسيعه إلى أبعد من النقد والسندات الحكومية، لتشمل الأوراق المالية ذات التصنيف الاستثماري، وحتى الأوراق المالية غير المصنفة، والأسهم وذلك تحت شروط معينة، وتستطيع البنوك أن تختار ما بين أسلوب بسيط أو شامل في تقييم الضمانات. حيث أن الأخير لا ينتج عنه توفير أكثر على حساب متطلبات تشغيلية أكبر، أما الأسلوب البسيط يطبق كأسلوب بديل، ولطن وزن المخاطر على الجزء المضمون لأي مطالبة بشكل عام خاضع لحد أدنى مقداره 20% [عثمان، 2013، ص272].

*** الكفالات :**

هناك طرفان أساسيان في عملية الائتمان المقدم من قبل البنوك، فالطرف الأول هو البنك والثاني هو المستفيد من الائتمان. وتكون الضمانات شخصية عندما يكون هناك شخص ثالث طبيعيا كان أو اعتباريا ملتزم اتجاه البنك بالإضافة إلى المدين في تسديد قيمة الدين إذا عجز المدين الأصيل عن السداد بحيث يعود البنك على الكفيل بما لديه من حقوق وأصول ويتعامل معه بصورة موازية للمدين الأصيل من حيث المطالبة والملاحقة وحتى السداد التام [عثمان، 2013، ص275].

*** المشتقات الائتمانية :**

هي عقود تؤدي في آن واحد إلى نشوء أصل مالي لمؤسسة ما ومطلوب مالي أو أداة ملكية لمؤسسة أخرى، حيث يؤدي ذلك إلى تحويل المخاطر المرتبطة بالأدوات المالية الأساسية للغير من غير أن تمتد عملية التبادل للأداة المالية الأساسية التي نتجت عنها هذه المخاطر، فالمشتقات الائتمانية هي أداة هي أداة مصممة لفصل مخاطر السوق عن مخاطر الائتمان، وتسمح في الاتجار المنفصل بمخاطر الائتمان، وهي تسمح بتسعير أكفئ لمخاطر الائتمان [عثمان، 2013، ص276-277].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خلاصة الفصل الثاني :

بعد الائتمان البنكي وإدارة مخاطره عاملان مهمان في نظام البنك، حيث تعتبر إدارة المخاطر الائتمانية الوسيلة التي تقوم بالتقليل من حدة الخطر المالي الذي يتعرض له البنك، وقد تطورت أساليب إدارة وتسيير المخاطر بمجملها بعد تكون لجنة بازل الاستشرافية 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية من خلال المعايير والمقررات التي أتت بها، حيث أن أول معيار كان لكفاية رأس المال في البنك سنة 1988، إلا أن لهذه النسبة التي أتت في اتفاقية بازل "1" سلبيات مما أدى إلى تطوير وتعديل المقررات، حيث تكونت بازل "2" التي كان لها دور كبير في إدارة وتسيير المخاطر الائتمانية وذلك من خلال المبادئ التي نصت عليها الاتفاقية، وكذا الأساليب لقياس هذه المخاطر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثالث

دراسة حالة البنك

الوطني الجزائري – وكالة

316 أم البواقي –

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تمهيد

تعتبر البنوك التجارية من بين المؤسسات الأكثر فعالية في تطوير الاقتصاد الوطني، حيث يوجد لدى الجزائر العديد من المؤسسات المالية بمختلف أنواعها، وكذلك متخصصة في مجال معين، وبما أن البنك الوطني الجزائري من بين البنوك الجيدة، قمنا باختياره من أجل دراستنا حول فعالية إدارة المخاطر الائتمانية من إجراءات لمنح القروض، والإجراءات في حالة عدم السداد، وعليه قمنا بتقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث، في المبحث الأول تناولنا تقديم عام للبنك الوطني الجزائري وفي المبحث الثاني عرضنا لمحة عن وكالة البنك الوطني الجزائري **316** بأم البواقي، أما المبحث الثالث فقد حاولنا فيه إسقاط الجانب النظري على الواقع العملي وذلك بمحاولة التعرف على كيفية إدارة المخاطر الائتمانية في الوكالة محل الدراسة، وذلك بعرض القروض الممنوحة من طرف الوكالة وكذا مختلف الإجراءات لتفادي المخاطر والتقليل منها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحثالأول: البنك الوطني الجزائري نشأته وتطوره

نظرا للمكانة الخاصة التي يتمتع بها البنك الوطني الجزائري باعتباره من أهم واكبر البنوك التجارية في النظام الجزائري، حيث أنه يمثل شبكة من الوكالات تعمل على خدمة زبائنها وتلبية طلباتهم، ومنذ تأسيسه وضع لنفسه هدف أنشاء شبكة وكالات تكون بمستوى بنك وطني ودولي، كذا وكالة أم البواقي من بذل جهد كبير من اجل تنمية هذه الشبكة، ولذلك مبحث تناول في هذا المبحث لمحة عن البنك الوطني الجزائري خلال دراسة وأهم وظائفه وأهدافه.

المطلبالأول: تعريف البنك الوطني الجزائري وأهم وظائفه

سنتطرق فيما يلي إلى تعريف البنك الوطني الجزائري

أهم وظائف التي يقوم بها وهيكلها التنظيمي

1.تعريفالبنك الوطني الجزائري:

البنك الوطني الجزائري هو أحد البنوك التجارية العاملة بالجزائر، تأسس بموجب المرسوم رقم 66/178 في 13 جوان 1966 عن شبكة القرض المالي الجزائري التونسي، بدأ نشاطه على أساس 53 وكالة مأخوذة من القرض المالي وبرأس مال قدره: 20 مليون دج

بالإضافة إلى تمويل البنك الوطني الجزائري لقطع الصناعة والتجارة، فاته كأن يمول أيضا قطاع الزراعة وذلك إلى غاية أنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية سنة 1982.

لقد حاول البنك الوطني منذ نشأته فتح عدة وكالات في كافة أنحاء الوطن من اجل التوسيع وذلك حتى يتمكن من أداء الدور الموكل له في تمويل جميع القطاعات وقد رافق هذا التوسع في عدد من الوكالات تطور في الموارد بهدف قيامه بدوره على أحسن وجه.

كأن البنك الوطني الجزائري يحتوي على 53 وكالة وبرأس مال 20 مليون دج، وعدد عماله آنذاك 746 عاملا وفي سنة 1987 توسع عدد الوكالات ليصبح 80 وكالة، وبلغ رأس ماليه واحد مليار دج أما في سنة 1988 فبلغ رأس ماله 6.49 مليار دج وفي سنة 2003 أصبح عدد وكلاته 185وكالة على المستوى الوطني،وبلغ رأس ماله 8 مليار دج وكأن لهذا التطور عدة عوامل إيجابية أهمها:

- نظاماللامركزية الذي طبعه على جميع هياكله؛
- التطور التوسعيالكمية لخدماته واستعانته بجهاز الحاسب الالكتروني، وجهاز الإعلام الآلي كأداة تسيير في جميع فروعه، وكأن له دور فعال في تطوير نشاط البنك.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2. وظائف البنك الوطني الجزائري:

لقد أوكلت للبنك الوطني الجزائري عدة مهام نذكر منها:

- تمويل جميع العملياتالبنكية؛
- منح القروض والسلفيات بجميع أشكالها؛
- المساهمة في تنمية الحكومة؛
- تنمية عملية الاستثمار، وكل عمليات التي لها صلة بالقروض؛
- استقبال الودائع من الجمهور عن طريق الحساب أو غيره تحت الطلب أو الأجل وإصدار سندات الخزينة؛

- تسهيلاتالصندوق؛
- السحب على المكشوف؛
- التسليف على البضائع؛
- الخصم؛
- الإعتماداتالمستندية؛

- منح الائتمانللمنشآتالصناعية والتجارية؛
- في ميدان الإسكان يقوم البنك الوطني الجزائري بخصم الأوراق التجارية في ميدانالتشييد؛
- يقوم البنك الوطني الجزائري بالمساهمة برأس مال عدد من البنوك الأجنبية وهذا يدخل في إطار التجارة الخارجية.

المطلب الثاني : موارد البنك الوطني الجزائري وأهم أهدافه :

1. موارد البنك الوطني الجزائري :

تتكون موارد البنك الوطني الجزائري من :

- رؤوس الأموالالاجتماعية وثمن الانطلاق : 20 مليون د.ج.
- الاحتياطات والمؤوناتالمتكونة من الأرباح المنخفضة.
- السلف من الخزينة العمومية لتمويل برامج الاستثمار.
- المصدر الرئيسي للموارد خاصة منها الودائعالتجارية (تحت الطلب).
- المصاريف المحصل عليها لقاء خدمات للزبائن كعمولة الخصر مثلا.
- كسب الفوائد المحصل من القروض الممنوحة للزبائن.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- الميزانية المحددة من طرف المديرية العامة.
- العمولات عند الخصم بالأوراق المالية وبيعالسندات.
- جميع الوسائل المالية الأخرى الناجمة عن نشاطه.

2. أهداف البنك الوطني الجزائري :

على أساس الموارد المتاحة لدى البنك، يسعى إلى تحقيق أهدافه المسطرة وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها، واحترام القواعد التقنية للسيولة والأمنوتوزيع المخاطر حسب الإحكام القانونية والتنظيمية لتحقيق الأهداف المتمثلة في :

- تلقيالودائع تحت الطلب والودائع لأجل من كل شخص طبيعي أومعنوي؛
- المشاركة في جمع الادخار الوطني؛
- إجراء عمليات الدفع وتحصيل المستندات التجارية والمالية؛
- تقديم خدمات للزبائن من ذلك تسهيل التعامل عن طريق فتح حسابات جارية؛
- يقوم بتمويل عمليات التجارة،ويكتسب أويخصم أويكفل أويشتري جميع السندات التجارية والقيم؛
- يستأجر، يشتري، يحفظ، يرهن ويستثمر جميع السندات العمومية التي تصدرها الدولة أوخبراء عمليات القرض والصرف والخزينة.
- إضافة إلى مهامه المتعلقة بسلك الموظفين يتولى استقبالالتحويلاتالواردة من الهيئات المستخدمة وتحويلها الى حساب الموظفين.

المطلب الثالث :إدارة وتنظيمالبنك الوطني الجزائري:

1. الإدارة:

تتم إدارة البنك الوطني الجزائري من طرف مجلس الإدارة يتألف بالإضافة إلى المدير العام الرئيسي،مدير عام مساعد ومستشارين يعينون بموجب مرسوم رئاسي باقتراح من وزير المالية، يكلف المدير العام الرئيسي بالمتفاوضات التالية :

- تمثيل البنك لدى المحاكم؛
- إدارة نشاط البنك؛
- يقدم دوريا نشاط البنك إلى وزارة المالية؛
- إجراء، عزل وتعيين في صفوف موظفي البنك ما عدا المسيرين والمساعدين والوكلاء؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- أما المدير العام المساعد فمهامه تتمثل في مساعدة المدير الرئيسي في مهامه وتمثله في حالة غيابه كما يسير البنك من مجلس الإدارة العامة والمديرية العامة، أن الهيكل التنظيمي للبنك مقسم حسب التدرج الهرمي لسلطة اتخاذ القرار إلى أقسام والتي تنقسم بدورها إلى مديريات.

2. التنظيم:

يخضع البنك الوطني الجزائري للنظامين المركزي واللامركزي، فالأول تمثله المديرية المركزية الموجودة بولاية الجزائر تحت إدارة رئيس مدير عام بمساعدة مديرين مركزيين بالإضافة إلى أقسام تضم كل منها عدة مديريات تحت سلطة رئيس قسم مهمتها الإشراف على مختلف العمليات البنكية.

أما اللامركزية فتتمثل في فروع وكالات البنك الممتدة عبر ولايات الوطن، حيث توجد الفروع التي تقوم بالإشراف والعمل على السير الحسن للوكالة عبر النطاق المحدد لها، أما الوكالات فهي الخلية القاعدية لنشاطات البنك، وهذا التوزيع الشامل لفروع وكالات البنك الوطني الجزائري عبر مختلف مناطق الوطن والغرض منه تحقيق تنمية شاملة وأيضا تقديم خدمات مختلفة من اقتراض وغيرها لجميع المواطنين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني: تقديم وكالة البنك الوطني الجزائري 316

تعتبر وكالة البنك الوطني الجزائري بأم البواقي من الوكالات التابعة للمديرية الجهوية قسنطينة "185"، حيث أنشأت في 6 أوت2007 تحت دليل رقم "316" بحي الرصد بالجزء الجنوب الغربي بجانب الحديقة العمومية مقابل المجمع الإسلامي عقبة بن نافع، حيث سيتم التعرف في هذا المبحث على وكالة أم البواقي "316" بالتفصيل.

المطلب الأول: نشأة ومراحل تطور الوكالة

نشأت الوكالة في شهر جانفي 1985 تحت دليل رقم : 842، وهي تأتي في المنصب الثالث من حيث ترتيب وكالات البنك، يسيرها ويشرف عليها الفرع الجهوي بقسنطينة، الوكالة يترأسها مدير يعين من قبل الرئيس المدير العام، باقتراح من مدير شبكة الاستغلال، وهي تمثل وحدة من وحدات الشبكة على مستوى ولاية أم البواقي.

تقع وكالة أم البواقي للبنك الوطني الجزائري شمال شرق المدينة مقابلة مجموعة الدرك الوطني في عمارة مقسمة إلى جزأين، يتوسطها باب العمارة، جزء مخصص لمكتب المدير ومصلحة القروض والتعاون مع الخارج والسكرتارية، والجزء الثاني مخصص لمصلحة الصندوق والتعاون المباشر مع الجمهور.

المطلب الثاني: وظائف وأهداف الوكالة

سنتناول في هذا المطلب وظائف و أهداف وكالة أم البواقي 316 .

1–وظائف الوكالة :

تتمثل وظائف الوكالة BNA – 316– فيما يلي:

– فتح الحسابات بكل أنواعها حسابات تحت الطلب أو الأجل؛

– تقديم القروض بعد دراستها التأكد من كفاية الضمانات؛

– خصم و تحصيل الأوراق التجارية؛

– تقوم بعمليات الصرف والتجارة الخارجية في إطار القوانين المعمول بها؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- تقوم بتحصيل الشيكات وعمليات التحويل؛

2- أهداف الوكالة:

تهدف من خلال ممارسة وظائفها في تحقيق ما يلي :

- تحقيق الربح بصفتها مؤسسة تجارية، ويتم ذلك بتحديث تقنيات تقديم الخدمات بإدخال الإعلام الآلي وجهاز DAP الذي يسهل المعاملات وذلك بالسرعة التي تتطلبها العمليات المصرفية والمساهمة في تقنية الاقتصاد الوطني وذلك بالتوجيه العقلاني للقروض، خاصة إذا كانت هذه الأخيرة موجهة لتمويل الاستثمارات والتي تؤدي بدورها إلى خلق مناصب شغل.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة والمصالح المتواجدة فيها

1- الهيكل التنظيمي :

تقوم وكالة أم البواقي بممارسة أعمالها، وفقا للهيكل التنظيمي المخطط بالشكل الموالي، وهذا الهيكل يبين مختلف الأنشطة، بحيث نجزئها إلى أسام صغيرة والتي تتفرع بدورها إلى فروع بواسطتها توضح الهدف النهائي للبنك والشيء الملاحظ على هذا الهيكل، هو تمركز المسؤولية على عاتق المدير الذي يأتي في قمة الهرم، ثم رؤساء الفروع، ثم المداولون (الأعوان).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الملحق رقم (01/03):الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الوطني الجزائري

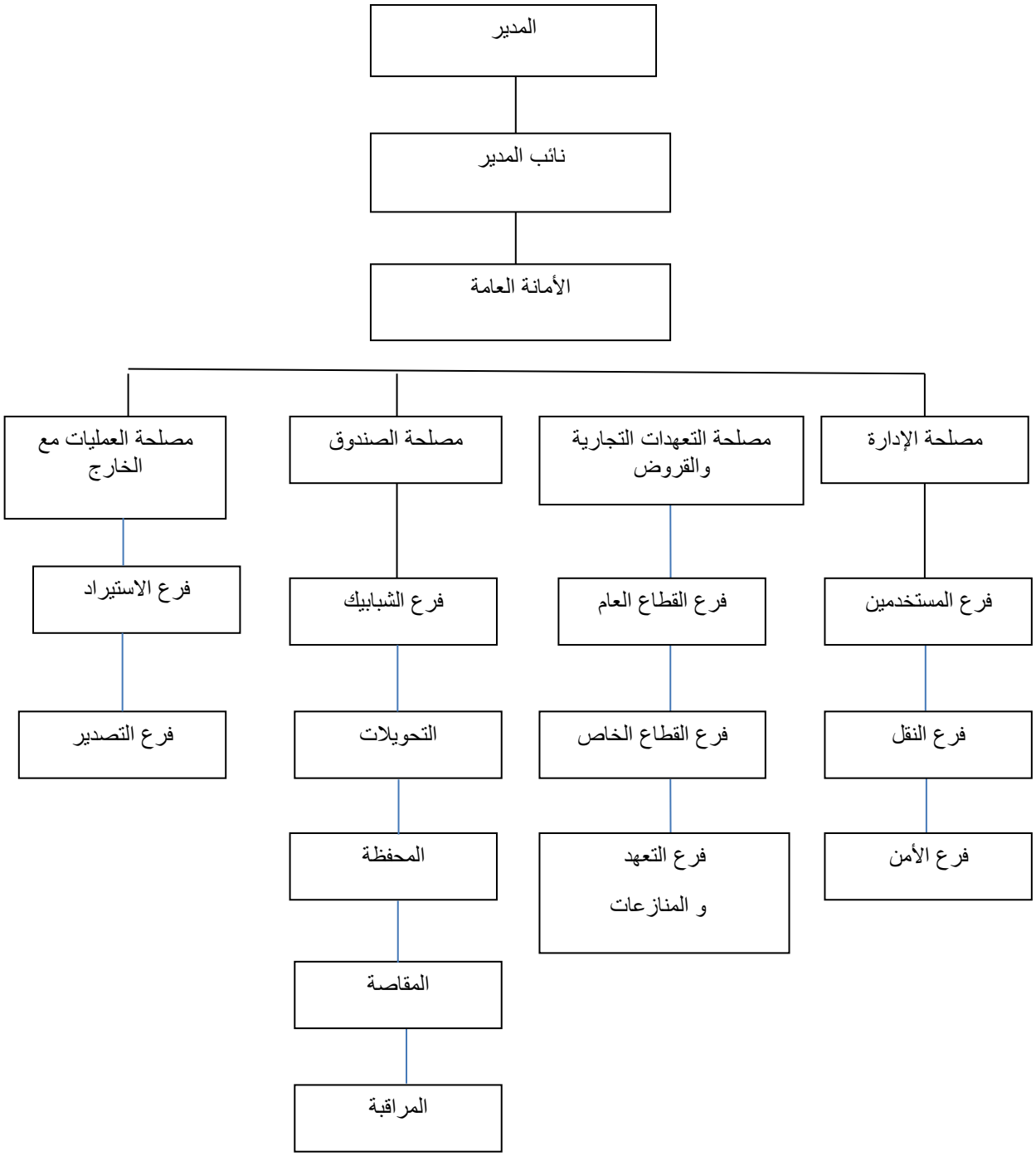

المصدر: مقابلة شخصية مع عبد الحق ملاح، مكلف بالدراسات من المستوى الأول، البنك الوطني الجزائري، وكالة 316، أم البواقي، بتاريخ : 2015/04/16.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- شرح المصالح المتواجدة في الوكالة :

- **المدير**: في أي حال من الأحوال، هو المشرف الأساسي على مراقبة وتسيير العمليات.
- **نائب المدير**: في جميع المصالح، لتقديم أوامر وإرشادات حسب القوانين الموضوعة من طرف البنك الجزائري، ينوب عن المدير عند غيابه، ويساعده في أداء مهامه.
- **الأمانة العامة**: تتعامل مباشرة مع المدير، ولها اتصالات مع المصالح الأخرى.
- **مصلحة الإدارة**: وظيفتها تسيير الموارد البشرية، وتنقسم إلى 03 فروع:

1- فرع المستخدمين:يهتم بشؤون الموظفين، وكذلك بالشؤون المادية للبنك من تسجيل المصاريف الخاصة بالبنك مثل: تجهيزات مكتبية، فواتير...الخ.

2- فرع النقل: يهتم بنقل الوثائق إلى الوكالة الجهوية(قسنطينة)، كما يقوم بنقل الأموال كل يوم من الوكالة إلى بنك الجزائر.

3- فرع الأمن:يهتم هذا الفرع بالحرص على توفير الأمن بالوكالة والوسائل الخاصة بها.

- **مصلحة التعهدات التجارية والقروض**: يهتم بدراسة ملفات القروض ومدى إمكانية استمرار الوكالة في الإقراض، وتنقسم على ثلاثة فروع وهي:

1. فرع القطاع العام:يهتم بجميع الخدمات الخاصة بالقطاع العام.
2. فرع القطاع الخاص:يهتم بجميع الخدمات الخاصة بالقطاع الخاص.
3. فرع التعهدات والمنازعات: يهتم هذا الفرع بالجوانب القانونية للنشاط البنكي والمتمثل في:

- اعتراضات أملاك الدولة؛
- اعتراضات الضمان الاجتماعي؛
- اعتراضات الضرائب؛
- ضياع الشيكات؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- فتح وغلق الحسابات؛
- أوامر الحجز.

- **مصلحة الصندوق:** مرتبطة بالصندوق وعملياته، وتنقسم إلى:

1. فرع الشبابيك: يتعامل مع الزبائن من خلال:

- شباك الإيداع:الذي يقوم بعمليات الإيداع المختلفة (إيداع تحت الطلب أو تحت الأجل).
- شباك السحب:ويختص بعمليات السحب و تحصيل الشيكات.
- شباك الصرف:يقوم بعمليات الصرف وفتح الحسابات بالعملة الصعبة.

2. فرع المحفظة:يستقبل هذا الفرع مختلف الشيكات التي تحصل في نفس الوكالة أو من وكالات أخرى، ويتم إرسالها إلى فرع المراقبة.

3. فرع المقاصة:ويختص هذا الفرع بتسوية المعاملات مع البنوك الأخرى عن طريق غرفة المقاصة المتواجدة على مستوى البنك المركزي، فكل بنك يأخذ أمواله، ويعطي ما عليه عن طريق عمليات المقاصة.

4. فرع المراقبة:يهتم هذا الفرع بمراجعة و مراقبة العمليات الحسابية اليومية المنجزة من طرف جميع المصالح، و تسوية جميع النقائص.

- **مصلحة العمليات مع الخارج:** تختص هذه المصلحة بمختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية من استيراد وتصدير، وتنقسم هذه المصلحة إلى فرعين هما:

✓ فرع الاستيراد: يهتم هذا الفرع بالعمليات المتعلقة بالاستيراد، وذلك بمنح مجموعة من الاعتماد المستندي، سواء كان هذا الاستيراد القطاع العام، أو الخاص، كما يقوم بفحص ومراقبة الوثائق المرسلة من الخارج.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- ✓ فرع التصدير :يقوم بالعمليات الخاصة بالتصدير للقطاع العام أو الخاص، وأغلب عمليات التصدير تكون من طرف القطاع العام.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث: إدارة مخاطر الائتمان في وكالة BNA 316 بأم البواقي

سوف نتطرق في هذا المبحث إلى محاولة كيفية إدارة المخاطر الائتمانية في الوكالة محل الدراسة، حيث سنتطرق في المطلب الأول إلى إجراءات منح القروض أما في المطلب الثاني نتناول طريقة استرجاع القرض بالإضافة إلى الإجراءات المتبعة في حالة سداد القرض.

المطلب الأول:إجراءات منح القرض

يقوم البنك الوطني الجزائري– وكالة أم البواقي– بمنح القروض بمختلف أنواعها مثله مثل البنوك الأخرى، لكن قبل تقديم القرض للعميل يقوم البنك بالقيام بالعديد من الإجراءات.

1– قروض الاستثمار:

1–1. تعريفها:

هي قروض مخصصة عادة للمشاريع الكبرى وهي عبارة عن قروض طويلة الأجل تفوق 7 سنوات وهذه القروض تمثل التسهيلات المنوحة للمشاريع والمؤسسات الإنتاجية بغرض توفير متطلبات الاستثمار والإنتاج.

1–2. شروط منحها:

من بين أهم الشروط ما يلي:

- تمويل ذاتي بقيمة 30%؛
- أن تكون المؤسسة المقترضة قديمة وذات سمعة جيدة؛
- أن يكون طالب القرض غير مدين في بنوك أخرى؛

1–3.تكوين الملف:

- عرض تقديمي (للشركة، المساهمين، المسيرين) الموقع والمحيط الاقتصادي وغيرها ؛
- دراسة نقدية للأعمال المراد تحقيقها والحالة القابلة لتحقيق الأعمال المنجزة بدقة وفقا للمهلة لإنجاز المشروع ؛
- دراسة السوق، المنتوج أو الخدمة، المبيعات، العملاء، السياسة التجارية، الآفاق التطويرية وغيرها ؛
- ميزانية وحسابات الاستغلال التقديرية وغيرها ؛
- طلب القرض يجب أن يكون ممضي وبوضوح فيه المبلغ والمدة؛
- شهادة الوضعية خاصة بالضرائب؛
- شهادة الانتساب لصندوق الضمان الاجتماعي؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- مختلف التصاريح الإدارية؛
- دراسة تقنية اقتصادية، جدول التمويل، جدول الخزينة التقديرية، السجل التجاري؛
- محضر إنشاء الشركة؛
- عقد الملكية، فاتورات شكلية، جداول التقويم.

1-4.التسجيل ودراسات الطلب:

_ تسجيل الطلب؛

_ يسجل الملف في نظام البنك **V8**؛

_ يرقم الملف وفقا لملفات القروض حسب الترتيب؛

_ يقوم الشخص المكلف بالقروض بزيارة موقع الشركة(زيارة ميدانية)؛

_ يعرض الملف على لجنة القرض للدراسة (مدة الدراسة 20 يوم)؛

_ إشعار طالب القرض بقبول أو رفض الملف من طرف اللجنة المركزية (على المستوى المركزي).

1-5. الضمانات:

تختلف الضمانات حسب طبيعة القرض المقدم، وفي حالة قروض الاستثمار وبما أن مبلغ القرض يكون مرتفعا فإن قيمة الضمان تكون عالية، فيضطر التعامل ب:

- رهن العقارات؛
- رهن العتاد والآلات وكل ما يملك على حسب قيمة القرض؛
- قيم مالية في البنوك؛
- منقولات.

1-6. مخاطر قروض الاستثمار وكيفية مواجهتها:

تسهر الوكالة على مراقبة عمليات الإقراض والملفات وطلبات القروض من خلال الدراسة المفصلة والكاملة لملف القرض قبل منحه، ومن بين المخاطر مايلي:

- المضاربة؛
- احتكار السوق؛
- مدة استرجاع القرض؛
- الفائدة 6.25%سنوية وفي حالة التأخر عن تسديد القرض تحسب عليه ما يسمى بضريبة التأخر وبالتالي تأثر المشروع مما يصعب عليه تسديد القرض.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- القروض المدعمة :

2-1.تعريفها:

هي قروض موجهة عادة للشباب البطال ذوي الكفاءات في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ والصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC والقرض المصغر ANGEM، وهي عبارة عن قروض متوسطة الأجل تدخل ضمن أنواع قروض الاستغلال.

2-2.شروط منحها:

هناك عدة شروط نذكر منها ما يلي:

- أن يكون طالب القرض بطالا؛
- أن يكون طالب القرض متحصل على شهادة كفاءة؛
- أن لا يتجاوز سنه 35 سنة في حالة ANSEJ، وفي حالة CNAC أن يفوق 30 سنة؛
- أن لا يكون على طالب القرض أي دين لدى مؤسسة مالية؛
- الكفاءة المهنية، والتأهيل.

2-3.التمويل:

_ التمويل يكون مشترك بين البنك ووكالة تشغيل الشباب والمستفيد أي ما يسمى بالتمويل الثلاثي.

_ نسبة التمويل تكون متفاوتة وفقا لقيمة المشروع فالمساهمة الشخصية تتراوح من 1% إلى 2%، ANSEJ مابين 28% و29% بينما تكون مساهمة البنك 70%.

2-4.تكوين الملف:

يجب على طالب القرض أن يقوم بتكوين ملف يحتوي على عدة وثائق لازمة هي:

*** الوثائق الإدارية والمالية:**

- شهادة ميلاد؛
- شهادة إقامة؛
- طلب خطي؛
- شهادة تصريح شرفي بعدم وجود أي دين في مؤسسة مالية؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- شهادة عدم الخضوع للضريبة؛
- شهادة عدم الانتساب للضمان الاجتماعي ؛

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- شهادة عدم الانتساب لصندوق التقاعد؛
- شهادة عدم الانتساب للغرفة الفلاحية؛
- الدراسة التقنية الاقتصادية؛
- الجداول المحاسبية؛
- شهادة الاستحقاق؛
- يجب لأن تكون الوثائق الثلاثة الأخيرة مسلمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

* يتقدم طالب القرض للمصلحة المعنية، بحيث تقوم المؤسسة بدراسة ملف طلب القرض، بعدها يعرض الملف على اللجنة الولائية التي تقوم بالموافقة أو رفض الملف وإخبار البنك في حالة القبول، يقدم الملف للبنك المعني بحيث يقوم هذا البنك بدراسة الملف أيضا لكي يقبل أو يرفض، في حالة الرفض يوجه الملف للمديرية الجهوية.

وفي حالة قبول الوكالة للملف (قبول نهائي) يستدعى طالب القرض لإتمام الإجراءات، ويفتح حساب بنكي يودع فيه مبلغ المساهمة الشخصية ويسلم نسخة من قرار القبول إلى الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب التي تقوم بدورها بإيداع قيمة القرض، ثم يقوم المعني بإمضاء كافة الوثائق ليضع البنك مساهمته في حساب المعني بعد خصم مبلغ التأمين.

2-5.الضمانات:

هناك عدة ضمانات متاحة للبنك في هذا النوع من القروض والتي من بينها:

- الصندوق الوطني للتأمين على أخطار القروض والذي تقوم الدولة بتوفيره؛
- رهن العتاد؛
- رهن ملكية من ممتلكات المستفيد؛
- التأمين الشامل للعتاد؛
- الرهن الحيازي درجة أولى للبنك ودرجة ثانية لوكالة تشغيل الشباب؛
- سندات لأمر يقوم المستفيد بالإمضاء عليها؛
- الاتفاقية البنكية أي مجموع الشروط المتفق عليها.

2-6.مخاطر القروض الموجهة لتشغيل الشباب وكيفية مواجهتها:

لقد لوحظ في الفترات السابقة وخاصة في التسعينيات عجز شبه تام عن تسديد معظم الديون الموجهة لهذه الفئة، ولكن من خلال الإجراءات المتبعة وخاصة مع ظهور ما يعرف ب: FOND DE

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

GARANTIE انخفضت وبشكل ملحوظ نسبة عدم التسديد، فمن بين أهم الصعوبات التي كانت تواجه البنوك التجارية في استرجاع ديونهم هو لجوء أغلب المستفيدين إلى تغيير نشاطهم أو حتى مكان مزاولة أنشطتهم، وهذا يرجع أساسا إلى عدم مردودية معظم المشاريع.

وعليه فإن معظم المخاطر تكمن أساسا في الدراسة الفعلية للملف، وكذا المشروع الموجه إليه القرض ومنطقة مزاولة النشاط، بالإضافة إلى الدراسة الاقتصادية والمالية للمشاريع، حيث أن أي خطأ أو عدم جدية في الدراسة يعرض صاحبه للإفلاس الفوري وهذا ما يزيد من متاعب البنك.

- عدم التزام المقترض بالشروط أي بيع العتاد المرهون؛
- توجيه قيمة القرض إلى غير محلها؛
- السهولة المطلقة من طرف الدولة؛
- تهرب معظم المستفيدين من تسديد ديونهم بالرغم من مزاولة أنشطتهم بصفة مستمرة.

* وهذا ما يلزم البنك على اللجوء إلى:

_ الأساليب القانونية لاسترجاع ديونه؛

_ الإشعارات والاستدعاء؛

_ الاتصال بالصندوق الوطني لضمان القروض؛

_ جدول استهلاك القرض؛

_ كشف الحساب؛

_ الحصول على حقوق البنك من العدالة.

3- القروض العقارية :

3-1. تعريفها:

هي قروض مخصصة عادة لشراء السكنات أو للترميم، وهي عبارة عن قروض تمثل التسهيلات الممنوحة للعملاء من أجل تحسين الظروف الاجتماعية.

3-2. شروط منحها:

إن شروط منح القروض العقارية واضحة وهي:

- يجب أن يكون طالب القرض عامل أجير لدى الدولة ؛
- يجب عليه أن يكون مؤهلا للحصول على القرض والوفاء بالتزاماته.

3-3.تكوين الملف:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يجب أن يتكون الملف من الوثائق التالية:

_ شهادة حجز مسكن أو وعد بالبيع موثق ؛

_ نسخة من شهادة منح المفاتيح ؛

_ نسخة من شهادة المساعدة على اقتناء ملكية مسلمة من طرف الصندوق الوطني للسكن ؛

_ شهادة عمل ؛

_ كشف الأجور لثلاثة أشهر والسنوي ؛

_ ملف إداري مكون من: شهادة ميلاد، شهادة إقامة، شهادة الراتب ونسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها.

3-4. الضمانات:

هناك عدة ضمانات نذكر منها:

_ الراتب الشهري ؛

_ العقار باسم البنك، أي الرهن العقاري.

3-5. مخاطر القروض العقارية وسبل مواجهتها:

يواجه البنك عند منحه القروض مشكلة إمكانية تعرضه للمخاطر وتحصيل ما له من حقوق، ويحاول البنك التحكم في المخاطر أو التخفيف من حدتها التي قد تمتد إلى عدم تحقيق العائد المتوقع من القرض، فالبنك يجازف بأمواله عند منحه للقروض لأن كل الضمانات التي يلجأ إليها لا تحول دون ظهور هذه المخاطر وإنما للتخفيف من آثارها فقط، وأهم المخاطر ما لي:

_ الخطر الأساسي الذي يواجه البنك هو خطر عدم السداد(خطر العميل) ؛

_ أخطار طبيعية ؛

_ السوق العقاري في الجزائر في حالة ارتفاع مستمر.

* في حالة عدم تسديد المستفيد لما عليه من التزامات (قيمة القرض مع الفائدة) يرسل إليه الإنذار الأول وإن لم هناك استجابة يرسل الإنذار الثاني، ثم الثالث وبعدها وفي الأخير يتم الحجز على العقار المرهون.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني: طريقة استرجاع القرض والإجراءات المتبعة في حالة عدم سداده

سنتطرق في هذا المطلب طريقة استرجاع القرض في البنك الوطني الجزائري وما هي الإجراءات المتبعة في حالة عدم سداد العميل للقرض.

1- طريقة استرجاع القرض:

هناك طرق يسترجع بها البنك الوطني الجزائري للقرض يمكن تلخيصها في النقطتين التاليتين:

1. بالنسبة للأشخاص العاديين:

إن الأشخاص العاديين يقومون بإعادة الأموال للبنك عن طريق أقساط (دفعات) تسدد كل شهر.

2. بالنسبة للتجاريين:

يقوم التجاريون بتسديد دفعات القرض كل ثلاثة أشهر.

2- الإجراءات المتبعة في حالة عدم سداد القرض:

يقوم البنك الوطني الجزائري بطريقته باسترجاع القرض تتمثل في الحالات التالية :

- **المرحلة الأولى:** في هذه المرحلة يقوم البنك بتقديم إنذار أول للعميل وينبهه بأجل التسديد.
- **المرحلة الثانية:** يقوم البنك في هذه الحالة بتقديم إنذار ثاني للعميل دون أن يقوم بأي إجراءات أخرى قد تضر بمصلحة العميل.
- **المرحلة الثالثة:** وفي هذه المرحلة يقوم البنك بتقديم الوثائق التي تثبت بأن العميل قد اقترض الأموال من البنك وذلك للقيام بالإجراءات اللازمة التي يحددها القانون [مقابلة شخصية مع ملاح عبد الحق مكلف بالدراسات من المستوى الأول].

المطلب الثالث: إدارة المخاطر الائتمانية على مستوى الوكالة

يقوم البنك الوطني الجزائري بالتقليل من حدة المخاطر الائتمانية وذلك بمراقبة ومتابعة القرض الممنوح.

1. إدارة مخاطر الائتمان في وكالة البنك الوطني الجزائري 316 بأم البواقي:

لدى البنك الوطني الجزائري سياسات وإجراءات شاملة لمتابعة جميع هذه المخاطر والسيطرة عليها، يتم التقليل من المخاطر الائتمانية من خلال مراقبة التعرض لهذه المخاطر وتقليل المعاملات مع الأطراف المقابلة والتقييم المستمر لتغطية جودة الضمانات والجدارة الائتمانية للأطراف المقابلة.

يتم استخدام حدود المخاطر للعملاء، الأفراد وقطاعات الأعمال والحدود الخارجية لتنويع الإقراض وتجنب التركزات غير اللازمة، يتم السيطرة على مخاطر الائتمان المتعلقة بأنشطة المتاجرة من خلال استخدام

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حدود صارمة للأطراف المقابلة واتفاقيات القرض الأساسية وترتيبات الضمانات ومن خلال الحد من فترات التعرض للمخاطر.

إن وحدة مراقبة الائتمان ترفع تقاريرها إلى مدير إدارة المخاطر وهي مسؤولة عن توفير مستوى عالي من الإدارة المركزية لمخاطر الائتمان تتضمن مسؤوليات هذا الفريق مراقبة الالتزام بالسياسات والإجراءات الائتمانية، وتنفيذ مراجعة ائتمانية مستقلة وموضوعية لتقييم مخاطر الائتمان لكل من التسهيلات الجديدة والتسهيلات المجددة.

ووفقا لمدى وحجم التعرض لمخاطر العملاء، يتم مراجعة طلبات الائتمان بالنسبة لإقراض الشركات والإقراض الدولي من قبل لجنة الائتمان التابعة لمجلس الإدارة ولجنة الائتمان التنفيذية ولجنة إدارة الائتمان وتتضمن هذه الطلبات المعلومات التالية :

- ملف العميل ؛
- موجز بالمبالغ القائمة وتصنيف المخاطر ؛
- تحليل ربحية العميل والتحليل المالي وتفاصيل الغرض من القرض والضمان ومصدر السداد [مقابلة شخصية مع ملاح عبد الحق مكلف بالدراسات من المستوى الأول].

2. تخفيف مخاطر الائتمان وفق اتفاقية بازل "2" :

وفقا للأسلوب القياسي الخاص بمعايير بازل بخصوص مخاطر الائتمان فإنه يتم استخدام أساليب التخفيف من مخاطر الائتمان وذلك لأغراض كفاية رأس المال.

يقوم البنك الوطني الجزائري بتوظيف سلسلة من السياسات والإجراءات لتخفيف مخاطر الائتمان، ويسعى البنك للحصول على غطاء الضمانات الإضافية وتحويل عوائد العقود ونماذج الحماية الأخرى لضمان القرض وتخفيف مخاطر الائتمان، وتشمل اتفاقيات القروض المبرمة من قبل البنك ترتيبات المقاصة الملزمة قانونيا بالنسبة للقروض والودائع مما يمكن البنك من تجميع مختلف حسابات العميل السابقة لدى البنك الوطني الجزائري وتحويل الأرصدة الدائنة لتغطية المديونيات المستحقة وتجميع الأرصدة الدائنة إلى حين قيام العميل بتسوية التزاماته المستحقة إلى البنك.

تشمل الإجراءات الائتمانية للبنك الوطني الجزائري الحد الأدنى والمتحفظ من نسب غطاء الضمانات يساندها نسب أخرى إضافية، عندما تنخفض قيمة الضمان الإضافي المحتفظ به بخصوص قرض محدد إلى أدنى من نسب غطاء الضمان المحدودة مبدئيا وإذا وصل إلى النسبة العالية فإن العميل يلزم بتزويد ضمانات إضافية وذلك لاستعادة نسبة غطاء الضمان المطلوب.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لدى البنك إجراءات للتأكد من عدم وجود تركز زائد لأي فئة معينة من الموجودات بين الضمانات.

يتم تقييم الضمانات العقارية سنويا من قبل مثمني عقارات مستقلين (ويتم أخذ التقييم الأقل من بين الاثنين) ويتم تقييم الأسهم المدرجة يوميا باستخدام أسعار البورصة المتداولة.

كما أن الضمانات بمجملها التي تكون على هيئة ودائع عملاء محجوزة لدى البنك الوطني الجزائري فيتم الحصول عليها في حالات نادرة عندما يمنح القروض إلى العملاء دون طلب تحويل الراتب إلى البنك [مقابلة شخصية مع ملاح عبد الحق].

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خلاصة الفصل الثالث:

يعتبر البنك الوطني الجزائري من أهم البنوك البارزة في الساحة النقدية بالجزائر، تتمثل مهمته أساسا في التنمية الاقتصادية والمالية بالجزائر من خلال الأنشطة التي يقوم بها، ولهذا قمنا بدراسة ميدانية في أحد الوكالات للبنك –أم البواقي– حيث حاولنا إلقاء الجانب النظري على الواقع العملي واستخلصنا في الأخير بأن البنك الوطني الجزائري له سياسات وإجراءات لمتابعة جميع المخاطر والسيطرة عليها وخاصة المخاطر الائتمانية فيتم التقليل منها من خلال مراقبة التعرض لهذه الأخيرة، ووفقا لمعايير اتفاقية بازل "**2**" يتم استخدام أساليب للتخفيف من المخاطر الائتمانية، إلا أنه دوما ورغم المجهودات المبذولة تبقى إمكانية الوقوع في الخطر قائمة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خاتمـــــة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الخاتمة:

تعتبر البنوك التجارية ذات أهمية بالغة في الاقتصاد وذلك من خلال الدور الذي تلعبه وذلك بتلبية احتياجات التمويل،وموضوع إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية أصبح من أكثر المواضيع اهتماما في الوقت الراهن، نظرا لما تسببه مخاطر الائتمان من أضرار مالية للبنوك التجارية والتي تنعكس على أرباحها سلبا وتعتبر الجزائر من الدول التي تحاول الانفتاح على الاقتصاد العالمي ومواكبة التوجه الجديد إلى ذلك، حيث عملت الجزائر على إعداد الإصلاحات المالية التي تمس الجانب البنكي خصوصا إدارة المخاطر الائتمانية وذلك لأهمية الائتمان في البنوك التجارية.

لذا فقد تمت المحاولة مني للإحاطة بالموضوع محل الدراسة وذلك من جانبين جانب نظري وجانب تطبيقي، فالجانب النظري تم تقسيمه إلى فصلين تم التعرض فيهما إلى مختلف المفاهيم الأساسية حول البنوك التجارية ، الائتمان البنكي والسياسة الائتمانية، ثم انتقلنا إلى المخاطر الائتمانية، أهم الأساليب لإدارتها وأهم المعايير التي جاءت بها لجنة بازل "2" لإدارة المخاطر الائتمانية، والجانب التطبيقي فقد تم المحاولة فيه إلى إسقاط ما تم التعرض إليه في الجانب النظري على أرض الواقع وذلك للوصول إلى نتائج نختبر بها صحة الفرضيات المعروضة.

اختبار الفرضيات:

* الفرضية الأولى والتي مفادها أن الائتمان البنكي هو الثقة التي يوليها البنك لعمليه، والسياسة المتبعة من قبل البنوك في منحه هي عبارة عن جملة من الآليات، هي فرضية صحيحة فالائتمان البنكي بالمفهوم الاقتصادي هو قيام البنك بإقراض العميل مبلغا من المال على ان يتم سداد هذا المبلغ في الوقت المتفق عليه مع فائدة معينة يحصل عليها البنك وهذا على أساس الثقة المتولدة بين البنك والعميل، ويتم منح الائتمان بمعايير وأساليب معينة.

* الفرضية الثانية والتي مفادها أن المخاطر الائتمانية تنشأ بسبب عدم السداد وفي الوقت المحدد وتتم إدارتها عن طريق جملة من الآليات والأدوات، هي فرضية صحيحة فالمخاطر الائتمانية هي الفشل في استرداد المبالغ الممنوحة كقروض،

* الفرضية الثالثة والتي مفادها أن اتفاقية بازل "2" جاءت للقضاء على المخاطر الائتمانية، هي فرضية خاطئة فالمعايير التي أتت بها هذه الاتفاقية أدت إلى التقليل والسيطرة على المخاطر الائتمانية والحد من آثارها وليس للقضاء عليها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

* الفرضية الرابعة والتي مفادها أن بالرغم من النجاح النسبي ألا أن البنوك التجارية الجزائرية ما زالت تعاني من نقائص فيما يخص تطبيق ما جاءت به بازل "2"، هي فرضية صحيحة لأن البنوك التجارية الجزائرية تقوم بالعمل على المعايير الدولية لكنها لم تتحكم بالكامل في هذه المعايير.

نتائج البحث:

انطلاقا من هذه الدراسة استطعنا التوصل إلى جملة من النتائج هي:

1- يعتبر الائتمان البنكي عملية لتمويل مختلف المشاريع الاقتصادية، كما أنه المصدر الأساسي والمهم لربحية البنوك فهو يمثل معظم أصول البنك.

2- لدى البنوك التجارية سياسة متبعة لمنح الائتمان، إذ أن هناك معايير تعتمد عليها قبل اتخاذ قرار منح الائتمان، إلا أن السياسة المتبعة ليست واضحة.

3- تعتبر المخاطر دائمة بالنسبة لنشاط البنوك وهي التي تقوم بتهديد الوضع المالي للبنك خاصة المخاطر الائتمانية.

4- تعرض البنوك التجارية للمخاطر الائتمانية وذلك لضعف الإمكانيات في التحكم بقرار منح الائتمان وبسبب عدم وفاء العملاء لما عليهم من التزامات.

5- توجد أساليب معينة لتحديد وقياس المخاطر الائتمانية وذلك لتقييمها والحد منها.

6- تعتبر معايير بازل الدولية للرقابة المصرفية معايير احترازية تهدف إلى الرقابة على البنوك وتحسين ملاءتها وتخفيض والحد من آثار المخاطر.

7- البنك الوطني الجزائري – وكالة أم البواقي 316- يقوم بمتابعة المخاطر الائتمانية والسيطرة عليها حيث يقوم بالتقليل منها من خلال مراقبتها.

8- إن الوكالة محل الدراسة تعتمد على معايير اتفاقية بازل "2" للتقليل من المخاطر الائتمانية، ولكنها لا تعتمد عليها بشكل كلي وهذا راجع إلى عدم التحكم الكلي في المعايير الدولية.

التوصيات والاقتراحات :

من خلال دراستنا المتعلقة بإدارة المخاطر الائتمانية نقدم جملة من التوصيات هي :

1. ضرورة المتابعة المستمرة لطالب القرض من قبل إدارة البنك وهذا لتحسين العلاقة معه مما يسمح بمعرفة المشاكل التي يواجهها وتقديم المساعدة.

2.أن يكون القرار الائتماني في البنوك التجارية دراسة وتحليل المخاطر المتعلقة بالمشروع الممول وعدم الاعتماد بشكل كامل على الضمانات في منح الائتمان.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3. ضرورة تفعيل وتطوير طرق الرقابة الداخلية والخارجية للأنشطة الائتمانية.

4. وضع سياسة واضحة وشاملة للتحكم في القرار الائتماني.

5. العمل على تحديث نظام معلوماتية من أجل تسهيل العمليات البنكية.

آفاق البحث :

يبقى مجال هذا البحث مفتوحا لدراسات أعمق وأدق تقوم بإثراء معارفنا التي لم نتمكن من الإلمام بها نظرا للصعوبات التي واجهتنا خلال الدراسة، وهذه بعض النقاط التي نراها جديرة لتكون آفاق بحث جديدة:

- الاعتماد على الطرق الحديثةفي قياس المخاطر الائتمانية.
- تطوير سياسة البنوك التجارية لتساير معايير لجنة بازل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قائمة المراجع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المراجع باللغة العربية :

أولا : الكتب

1. أرشيد عبد المعطي رضا وجودة محفوظ أحمد (1999)، **إدارة الائتمان**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن.

2. بودياب سلمان (1996)، **اقتصاديات النقود والبنوك**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت.

3. بوعتروس عبد الحق (2000)، **الوجيز في البنوك التجارية عمليات و تقنيات**، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، الجزائر.

4. حنفي عبد الغفار (2000)، **إدارة البنوك وتطبيقاتها**، الطبعة الأولى، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر.

5. حنفي عبد الغفار (1993)، **الإدارة الحديثة للبنوك التجارية**، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية.

6. حماد طارق عبد العال (2003)، **تقييم أداء البنوك التجارية (تحليل العائد والمخاطرة)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.

7. حماد طارق عبد العال (2007)، **إدارة المخاطر (أفراد – شركات – بنوك مخاطر الائتمان والاستثمار والمشتقات وأسعار الصرف)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.

8. حنفي عبد الغفار وأبو قحف عبد السلام (2000)، **الإدارة الحديثة في البنوك التجارية**، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، مصر.

9. الحمزاوي محمد كمال خليل (2000)، **اقتصاديات الائتمان المصرفي_ دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني وأهم محدداته_**، الطبعة الثانية، منشأة المعارف للنشر، الإسكندرية، مصر.

10. جلدة سامر (2009)، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر، عمان.

11. الخطيب سمير (2005)، **قياس وإدارة المخاطر في البنوك**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر.

12. ذيب سوزان سمير وآخرون (2012)، **إدارة الائتمان**، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

13. شامية أحمد زهير (1992)، **النقود والمصارف**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

14. شحاتة صلاح إبراهيم (2009)، **ضوابط منح الائتمان المصرفي من منظور قانوني ومصرفي**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، دار الإيمان للطباعة، القاهرة، مصر.

15.عبد الحميد عبد المطلب (2002)، **البنوك الشاملة**، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر.

16. عبد الحميد عبد المطلب (2007)، **اقتصاديات النقود والبنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية.

17. عوض الله زينب حسين (2007)، **اقتصاديات النقود والمال**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر.

18. عيد عادل عبد الفضيل (2008)، **الائتمان والمداينات في البنوك الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر.

19. عشيش حسن سمير (2010)، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض والتوسع النقدي في البنوك**، الطبعة الأولى، دار اليزوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

20. عثمان محمد داود (2013)، إدارة وتحليل الائتمان ومخاطره، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2013.

21. العلي أسعد حميد(2013)، **إدارة المصارف التجارية مدخل إدارة المخاطر**، الطبعة الأولى، الذاكرة للنشر والتوزيع، عمان.

22. الفولي أسامة محمد و عوض الله زينب (2005)، **اقتصاديات النقود والتمويل**، دار الجامعة الجديدة، دون ذكر بلد النشر.

23. القزويني شاكر (1992)، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

24. القزويني شاكر (2005)، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

25. الهندي منير إبراهيم (1999)، **الإدارة المالية مدخل تحليلي معاصر**، الطبعة الرابعة، المكتب العربي الحديث، القاهرة، مصر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

26. محمد محمود عبد ربه محمد (2000)، **دراسة في محاسبة التكاليف**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر.

ثانيا : الأطروحات الرسائل والمذكرات

27. تومي إبراهيم(2008)، **النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل دراسة حالة- بنك الفلاحة والتنمية الريفية والشركة الجزائرية للاعتماد الإيجاري**، رسالة ماجستير في العلو الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

28. حليمة محمد الشريف (2013)، **إدارة وتسيير مخاطر الائتمان في البنوك دراسة حالة المجمع الجهوي للاستغلال**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية تخصص، محاسبة ومالية، جامعة أم البواقي، الجزائر.

29. دواس ليندة (2013)، **الرقابة الداخلية في البنك التجارية في ظل المعايير الدولية-دراسة حالة البنك الوطني الجزائري-**، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص تدقيق ومحاسبة، أم البواقي، الجزائر.

30. عياش زبير (2007)، **فعالية رقابة بنك الجزائر على البنوك التجارية**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية،المركز الجامعي أم البوقي.

31. عياش زبير (2012)، **تأثير اتفاقية بازل 2على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة-حالة ولاية أم البواقي-**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير ، تخصص مالية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي.

32. طلبة مفيدة (2013)، **إدارة مخاطر السيولة ومدى تأثيرها على منح القروض في البنوك التجارية-دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية أم البواقي-**، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص: مالية وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر.

33. عمي رقية (2013)، **دور إدارة المخاطر الائتمانية في التقليل من خطر عدم السداد -دراسة حالة بوكالة البنك الخارجي الجزائري بأم البواقي-**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علم التسيير، تخصص : مالية، تأمينات وتسيير المخاطر، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي.

34. ميرفت علي أبو كمال (2008)، **الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية بازل "2" -دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين-**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، الجامعة الإسلامية، غزة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثا : الملتقيات والمؤتمرات

35. بن عمارة نوال (2009)، **إدارة المخاطر في المصارف**، ملتقى دولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، أيام 20-21 أكتوبر.

36. ناصر سليمان (2004)، **النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل**، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، أيام 14-15 ديسمبر.

37. رزيق كمال و كوتل فريد (2007)، **تسيير المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية**، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر الدولي السابع حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، كلية العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة اليرموك، الأردن، يومي 16-17 أفريل.

38. منال منصور (2009)، إدارة المخاطر الائتمانية ووظيفة المصارف المركزية، القطرية، الإقليمية، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية، سطيف أسام 20-21.

رابعا : القوانين والتنظيمات

39. قانون 90-10 الصادر في " 14 أفريل 1990" المتعلق بالنقد والقرض.

المراجع باللغة الأجنبية :

40. Mathieu, M (1995), l'exploitation bancaire et le risque de crédit et la revue banque, paris.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المخص

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الملخص :

تحتل البنوك التجارية مكانة هامة في الدورة الاقتصادية وذلك من خلال تقبل الودائع وتمويل الاحتياجات لمختلف القطاعات، وبممارستها لهذا النشاط تواجه العديد من المخاطر وأهمها المخاطر المرتبطة بمنح الائتمان.

لذا تم التركيز في هذا البحث على معرفة المخاطر الائتمانية وأهم الطرق لمواجهتها، وذلك بالتعرض لأهم المفاهيم المتعلقة بالبنوك التجارية وسياستها في منح الائتمان، ثم التعرض للمخاطر البنكية بصفة عامة والمخاطر الائتمانية بصفة خاصة وأهم الأساليب لمواجهتها والتقليل منها، بالإضافة إلى ما جاءت به لجنة بازل "2" للرقابة المصرفية لإدارة المخاطر الائتمانية، ثم قمت بدراسة ميدانية بالبنك الوطني الجزائري وكالة أم البواقي لمحاولة إلقاء الجانب النظري على الواقع.

الكلمات المفتاحية:

البنوك التجارية، الائتمان، المخاطر الائتمانية، إدارة المخاطر الائتمانية.

www.manaraa.com

Résumé :

Les banques commerciales occupé une place importante dans le cycle économique accepter par les dépôts et les besoins de financement des différents secteurs, exercice physique pour cette activité fait face à de nombre risque et la plus importante des risques liés à l'octroi de crédit.

Si l'accent dans cette recherche à savoir le risque de crédit et les moyens les plus importants pour faire face, et que l'exposition à des concepts les plus importants liés aux banque et aux politiques commerciales dans l'octroi du crédit, alors la banque exposition aux risques en matière de risque de crédit général et en particulier les méthodes et la plus importante et de les minimiser, en plus de ce qui est venu par le accord de Bâle sur le 2 contrôlée pour gérer le risque de crédit; alors vous avez une étude sur le terrain de la banque national algérienne ou résidu d'essayer de prendre le coté théorique sur le terrain.

Les mots clés : les banques commerciales, le crédit, le risque de crédit, la gestion du risque de crédit.

www.manaraa.com